مجلس الأمن

مؤقت

السنة الرابعة والسبعون

الجلسة ٨٤٩٦

الخميس، ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٩، الساعة ٣٠/٠٩

نيويورك

الرئيس	السيد لو دريون/السيدة غيغين/السيد ميشون	(فرنسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد نيبنزيا/السيد كوزمين
	ألمانيا	السيد شولتز
	إندونيسيا	السيد فاشر
	بلجيكا	السيد بيكستين دو بيتسويريفا
	بولندا	السيدة فرونيتسكا
	بيرو	السيد ميثا – كوادرا
	الجمهورية الدومينيكية	السيد سينغر وايسنغر
	جنوب أفريقيا	السيدة مابيزا – نكاكولا
	الصين	السيد ما جاوشو
	غينيا الاستوائية	السيد إيسونو مبينغونو
	كوت ديفوار	السيد أدوم
	الكويت	السيد العتيبي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد ألين
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد كوهين

جدول الأعمال

الأخطار التي تهدِّد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2019/239)

1908877 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ٩/٣٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الأخطار التي تهدِّد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

منع تمويل الإرهاب ومكافحته

رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2019/239)

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن أرحب ترحيبا حارا بوزراء إستونيا وإندونيسيا وأيرلندا وجنوب أفريقيا ورومانيا وسلوفينيا وطاجيكستان والفلبين، وكذلك بالممثلين الآخرين الحاضرين في قاعة مجلس الأمن. إن حضورهم اليوم يؤكد أهمية الموضوع قيد المناقشة.

ووفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، تركيا، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا الشمالية، جورجيا، جيبوتي، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا سنغافورة، السودان، سويسرا، صربيا، طاجيكستان، العراق، غابون، غواتيمالا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، مصر، المغرب، ملديف، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة مقدمي الإحاطات الإعلامية التالية أسماؤهم: السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام، مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ والسيد مارشال بيلينجسليا، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية؛ والسيدة ميرسي بوكو، خبيرة في مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

ينضم السيد فورونكوف والسيدة بوكو إلى جلسة اليوم عبر تقنية التداول عبر الفيديو من روما ونيروبي، على التوالي.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضا التالية أسماؤهم إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيد روبرت مارديني، المراقب الدائم عن لجنة الصليب الأحمر الدولية لدى الأمم المتحدة؛ وسعادة السيد جواو بيدرو فالي دي ألميدا، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة؛ والسيد إيمانويل رو، الممثل الخاص للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية لدى الأمم المتحدة؛ وسعادة السيدة فاطمة كياري محمد، المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

وأقترح أن يدعو المجلس، المراقب الدائم عن دولة الكرسي الرسولي المراقبة إلى الأمم المتحدة للمشاركة في هذه الجلسة، وفقاً للنظام الداخلي المؤقت والممارسة السابقة في هذا الصدد.

ونظرا لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2019/239، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2019/268، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إندونيسيا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا الشمالية، جورجيا، جيبوتي، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا سنغافورة، صربيا، غابون، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، مصر،المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت الآن.

تم التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، الصين، غينيا الاستوائية، فرنسا، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): حصل مشروع القرار على ١٥ صوتا مؤيدا. اعتُمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩).

أعطي الكلمة الآن للسيد فورونكوف.

السيد فورونكوف (*تكلم بالإنكليزية*): أنضم إلى أعضاء مجلس الأمن اليوم من روما، حيث وقعت للتو مذكرة تفاهم مع غوارديا دي فينانزا الإيطالية، وهي وكالة خبراء رئيسية ومزودة لبناء القدرات في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، للعمل مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بشأن الأنشطة ذات الصلة في جميع أنحاء العالم.

إن قرار اليوم ٢٤٦٢ (٢٠١٩) دليل آخر على دور فرنسا الرائد في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى المؤتمر الدولي الرفيع المستوى المعني بمكافحة تمويل تنظيمي داعش والقاعدة، الذي عقد في باريس العام الماضي تحت شعار ”لا أموال للإرهاب“ تحت القيادة الشخصية لفخامة السيد إيمانويل ماكرون، رئيس فرنسا، حيث مثلت الأمين العام. وفي إطار متابعة مؤتمر باريس، تقود أستراليا هذا العام تنظيم المؤتمر الدولي القادم حول مكافحة تمويل الإرهاب.

يأتي اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) في وقت حرج. حيث تثبت الهجمات الإرهابية الأخيرة في جميع أنحاء العالم أن التدفقات المالية لا تزال تصل إلى الجماعات الإرهابية بوسائل قانونية وغير قانونية. ولذلك، فإن بذل جهود متضافرة لمضاعفة اهتمام العالم بوقف تمويل الإرهاب موضوع حيوي. وركزت العديد من قرارات مجلس الأمن على مكافحة تمويل الإرهاب. لكن القرار الذي اتخذه المجلس للتو يساعد في دمج المتطلبات المختلفة في وثيقة واحدة ويوسع التركيز على المسائل الناشئة الرئيسية، بما في ذلك نماذج مبتكرة لتمويل الإرهاب. وأود أن أرحب بشكل خاص بالدور الذي أسنده القرار إلى مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب من أجل إيجاد سبل للقضاء على تمويل الإرهاب، ومساعدة البلدان على تطوير القدرات اللازمة لتنفيذ المسائل ذات الأولوية الرئيسية.

ونحن في مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب مستعدون وراغبون في الاضطلاع بدور معزز في دعم الدول الأعضاء في تنفيذ القرار.

ويركز مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومركز مكافحة الإرهاب التابع له جزءا هاما من عملهما المتعلق

بالسياسة العامة والتنسيق وبناء القدرات على مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ونحن نوفر منبرا لتنسيق الحوار بين الوكالات من خلال الفريق العامل المعني بالتصدي لتمويل الإرهاب المنبثق عن اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب. كما نقدم دعما عمليا إلى الدول الأعضاء بشأن فهم وتنفيذ تدابير فعالة لقمع تمويل الإرهاب.

وأشكر المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وسويسرا على تقديم مساهمات لمشاريع مكافحة تمويل الإرهاب، التي ينفذها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. كما أشكر الهند ودولة قطر، أحدث المساهمين في تلك المشاريع.

وأود أن أثير ثلاث نقاط بشأن أولويات المكتب في مجال مكافحة تمويل الإرهاب.

أولا، يجب أن نوسع نطاق تركيزنا ليشمل تبادل المعلومات الاستخبارية وتقييمات المخاطر الشاملة لعدة قطاعات والشراكات بين القطاعين العام والخاص لضمان أن تكون الأنظمة المالية مستجيبة ومتناسبة وفعالة وموجهة نحو تحقيق الأهداف.

ثانيا، واستلهاما للقرار، يجب علينا أن ننظر إلى مكافحة تمويل الإرهاب كحزمة شاملة تضم مجموعة متنوعة من المواضيع ذات الصلة. ولا يقل أهمية عن ذلك إذكاء التوعية على نطاق المنظومة والتنسيق فيما بين الوكالات ومراجعة الأحكام القضائية والالتزام المستمر بتوفير الموارد البشرية والتكنولوجية. وينبغي الالتزام بحقوق الإنسان والقانون الإنساني وحمايتهما. ولا يمكن حماية النظم والمؤسسات المالية الوطنية والدولية الحفاظ بشكل سليم من استغلال الإرهابيين إلا من خلال اتباع نهج شامل ومتعدد الأبعاد.

ثالثا، يجب أن نعمل بشكل أوثق مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والهيئات الإقليمية المماثلة لها بشأن المساعدة في مجال بناء القدرات. وأرحب بمشاركة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في هذا المحفل.

ويظل مكتبي ملتزما بالعمل مع جميع شركائنا، ولا سيما المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، لتنسيق دعم الدول الأعضاء المهتمة في مجال بناء القدرات، وهو ما يتماشى مع توجيهات مجلس الأمن بموجب القرار ٢٣٩٥ (٢٠١٧). وسنستخدم منصاتنا للتنسيق المشترك بين الوكالات لتوسيع نطاق هذه المواءمة بين المساعدات والاحتياجات مع الهيئات الرئيسية الأخرى، مثل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أدعو جميع الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي تشارك بنشاط في مناقشات اليوم، إلى توفير خبراء وطنيين لبرامج الأمم المتحدة المعنية بمكافحة تمويل الإرهاب حتى تتاح للبلدان المستفيدة فرصة لتعلم الممارسات الجيدة في هذا المجال. ومن الضروري كذلك تقديم دعم مالي كبير لبرامج مساعدة أشمل من أجل زيادة قدرة الدول الأعضاء على منع تمويل الإرهاب وكشفه.

لا يمكننا أن نحقق نتائج ملموسة في كفاحنا ضد الإرهاب وتمويل الإرهاب إلا من خلال التعاون القوي والجهود المحددة الأهداف. ومكتبي مستعد للاضطلاع بدوره في وضع السياسات وبناء القدرات في إطار الجهود الدولية الأوسع لمكافحة تمويل الإرهاب.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أشكر السيد فورونكوف على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيد بيلينغسلي.

السيد بيلينغسلي (*تكلم بالإنكليزية*): أولا، أشكر فرنسا على قيادتها بشأن المسألة الهامة للغاية المتعلقة بمكافحة تمويل

الإرهاب. وكما أشار وكيل الأمين العام لتوه، فإن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتخذ للتو، يعزز بصورة مجدية عمل المؤتمر الدولي الرفيع المستوى لمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عُقد برئاسة الرئيس ماكرون في باريس في العام الماضي حول موضوع ”لا أموال للإرهاب“ والذي اضطلعتم فيه، سيدي الرئيس، بدور رئيسي. ونتطلع إلى مؤتمر المتابعة لهذا العام المقرر عقده في أستراليا، ونشكركم على دعوة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لإلقاء كلمة في جلسة اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩).

لا يزال الإرهاب يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وهو تهديد لا مأمن لأي منطقة منه. ولا تزال الجماعات الإرهابية، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة إليهما، تواصل الحصول على تمويل من طائفة واسعة من المصادر؛ وتستخدم هذه الجماعات ذلك التمويل لتنفيذ هجمات إرهابية، ولكنها تستخدمه كذلك للحفاظ على منظماتها الإرهابية ككل وتكبيرها. وتشكل مكافحة كل هذه الجوانب لتمويل الإرهاب أولوية قصوى مشتركة لكل من مجلس الأمن وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ويسرني أن القرار يقر بالدور المركزي الذي تضطلع به فرقة العمل في وضع المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل الانتشار.

لقد أنشأت مجموعة الدول السبع فرقة العمل في عام ١٩٨٩لمكافحة غسل الأموال الذي تقوم به شبكات الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة، ووسعنا تركيزنا بعد ذلك ليشمل عملنا مكافحة تمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل على حد سواء. وتلتزم الآن أكثر من ١٩٠ من الولايات القضائية الأعضاء في فرقة العمل والشبكة العالمية لمراكز مكافحة الإرهاب بتنفيذ تلك المعايير التي تشمل المتطلبات المحددة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن، بما فيها القرار المتخذ للتو، للتصدي للتهديدات المذكورة أعلاه. وتخضع هذه الولايات للتقييم بشأن ذلك. وبهذه الطريقة، تعمل فرقة العمل ومجلس الأمن يدا بيد من أجل تعزيز استجابة الدول الأعضاء لهذه التهديدات الخطيرة للسلم والأمن الدوليين.

وإذ تقترب فرقة العمل من الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لإنشائها في الأيام المقبلة، نركز في رئاستنا على الضغط من أجل العمل للتصدي لثلاثة تحديات حاسمة. فنحن نولي أولوية خاصة، أولا، للتصدي لمخاطر التمويل غير المشروع المرتبطة بالعملات الافتراضية والأصول ذات الصلة؛ وثانيا، لاتخاذ مزيد من الإجراءات لتعزيز الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب؛ وثالثا، لتعزيز عملنا في المسائل المتعلقة بتمويل الانتشار. ويسرني بصفة خاصة أن أرى أن القرار يسلط الضوء على التقدم الذي أحرزته فرقة العمل بشأن الأولوية الأولى، حيث يرحب بالعمل المضطلع به مؤخرا لتعديل معاييرنا ولاعتماد مذكرة تفسيرية توضح الكيفية التي يجب بها على جميع الدول تنظيم أنشطة مقدمي خدمات الأصول الافتراضية والإشراف عليها وأهمية الملاحقة القضائية الفعالة لتمويل الإرهاب.

وبالإضافة إلى ذلك، وكما ينص القرار، من المهم للغاية أن تعي جميع الدول مواطن ضعفها المحتملة في مواجهة تمويل الإرهاب، ومن ثم استخدام ذلك الفهم للتخفيف من تلك المخاطر على نحو سليم. وأنا أقدر المعلومات القيمة للغاية التي يوفرها وكيل الأمين العام ومكتبه، فضلا عن تقارير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع ”للجنة المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات“. كما نعد تقارير سرية عن مصادر وأساليب تمويل تنظيم الدولة الإسلامية وتنظيم القاعدة، فضلا عن التدابير المضادة التي يمكن اعتمادها. ونعمل، من خلال عملية التقييم المتبادل، على كفالة قيام جميع البلدان بتقييم مخاطر تمويل الإرهاب لديها بدقة والتصدي بشكل كاف وفعال لتلك المخاطر.

وينبغي لنا جميعا أن ندرك أن مخاطر تمويل الإرهاب تتجاوز القطاعين المصرفي والمالي بكثير. ويتعين على الدول أن تحدد جميع القطاعات – بما فيها تلك التي ليست جزءا من قطاعات الخدمات المالية مثل التشييد والسلع الأساسية وتجارة المستحضرات الصيدلانية وغيرها – التي يجري استغلالها لأغراض إرهابية. فعلى سبيل المثال، تكشف تقارير التصنيف التي تجمعها دولنا الأعضاء عن أساليب مختلفة متعددة لتمويل الإرهاب، تعتمد على مخططات متفاوتة للاتجار بالمخدرات وحتى تجارة السيارات المستعملة. وتستفيد جماعات مثل حزب الله والقوات المسلحة الثورية الكولومبية وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، جميعها، من خلط الأموال المتأتية من الاتجار الإجرامي وتلك المتأتية من التجارة القانونية لأغراض تمويل الهجمات الإرهابية.

وكذلك تحدد تقارير فرقة العمل استخدام الاختطاف طلبا للفدية بوصفه مصدرا بارزا، بل وأحيانا مصدرا رئيسيا، لإيرادات الإرهابيين، وهو ما يبرزه أكثر القرار المتخذ اليوم. ويحث القرار على نحو صائب جميع الدول على القيام بدورها الضروري في كسر الحلقة المفرغة ومنع المدفوعات التي تمول العمليات الإرهابية المرتبطة بالاختطاف، ويقر، علاوة على ذلك، بأن دفع الفدية يحفز على ارتكاب مزيد من الجرائم. ويجب على الدول ألا تسمح لمحتجزي الرهائن والإرهابيين بالاستفادة من مبالغ الفدية. وذلك أمر بالغ الأهمية، ولا سيما بعد أن أصبحت عمليات الاختطاف طلبا للفدية مصدر التمويل الرئيسي الذي تستخدمه فلول داعش في جميع أنحاء العالم.

وبشكل أعم، تحتاج الدول إلى معالجة القضايا الأساسية التي تهيئ بيئات مؤاتية للإرهاب وتمويل الإرهاب. ومشاكل الفساد أو ضعف الإدارة وعدم فعاليتها وعدم احترام سيادة القانون تؤدي إلى عدم الاستقرار الإقليمي وتجعل الاقتصادات عرضة لاستغلال الإرهابين لها.

ويتضمن القرار أيضا تركيزا مهما على التجريم الملائم والملاحقة القضائية الفعالة لتمويل الإرهاب. ويجب ألا نُجرم التمويل المرتبط بحد ذاته بعمل إرهابي بعينه فحسب، بل يجب أيضا تجريم توفير الأموال للجماعات الإرهابية أو الإرهابيين لأي غرض، سواء كان ذلك لسفرهم أو لعملياتهم العامة. وبقيادة فرنسا، سيجعل هذا القرار التزامات الأمم المتحدة متسقة مع التوصية ٥ لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومع توجيهها في هذا الشأن. ومن خلال تقييماتنا، سنواصل تشجيع أكثر من ٥٠ دولة على إصدار تشريعات جديدة لمكافحة تمويل الإرهاب. ونحتاج إلى المزيد بشكل عاجل.

إن نحو ثلثي تقييماتنا في فرقة العمل للإجراءات المالية في جميع أنحاء العالم تبين أن الدول لا تقوم بملاحقة تمويل الإرهاب بشكل فعال. ونحن نستخدم عملية التقييم والمتابعة من أجل تعزيز جهود المقاضاة، وتحت رئاستي للفرقة، قمنا بتنظيم حلقات عمل لبناء القدرات، كان آخرها في دولة إسرائيل. ويسرني أن جميع الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، بمن فيهم بعض الأشخاص الحاضرين هنا اليوم، شاركوا في حلقة العمل التي عقدت في الأسبوع الماضي.

لكن لا بد لي من التأكيد على أن أقل من خُمس بلدان العالم التي قمنا بتقييمها حتى الآن تطبق بشكل فعال الجزاءات المالية المحددة الهدف والملاحقات القضائية الضرورية تمشيا مع القرار المتخذ للتو. وهناك حاجة ماسة إلى المزيد من قبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ونحن في فرقة العمل سنواصل دعم العمل المضطلع به في مجلس الأمن والدفع إلى اعتماد معايير فرقة العمل والالتزام بها.

أخيرا، في الختام، نحتاج إلى تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات بين الوكالات، كما ذكر وكيل الأمين العام، سواء فيما بين الدول وداخلها. ويتعين على الدول أن تتبادل المزيد من المعلومات بين جميع السلطات المعنية، مثل وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة

إنفاذ القانون وأجهزة الاستخبارات. ونحتاج أيضا إلى العمل بشكل وثيق للغاية مع القطاع الخاص. والتطورات الجديدة في الشراكات بين القطاعين العام والخاص تقدم فوائد جمة من حيث الوصول إلى المعلومات بشكل أكبر وأسرع. وغالبا ما تتمتع البنوك الكبيرة بالوصول إلى كميات كبيرة من البيانات التي يمكن أن تساعد في مواجهة تلك العمليات الإرهابية.

وبالمثل، يتعين على الحكومات توفير المعلومات ذات الصلة للمؤسسات المالية في المقابل. وقد وضع عدد من الدول الأعضاء في فرقة العمل، بما في ذلك بلدي، المملكة المتحدة وغيرها، أطرا قانونية تعزز تبادل المعلومات المتعلقة بتهديدات محددة مع المؤسسات المالية ومن خلالها. ونشجع الدول على النظر في طرق إضافية يمكننا من خلالها أن نعمل بشكل وثيق مع قطاعنا المالي.

أهنئ الجمهورية الفرنسية على قيادتها في هذا الشأن، على اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩). وهذا القرار الحيوي يدفع جميع الدول إلى تعزيز أدواتها في مكافحة أعمال تمويل الإرهاب. وسنواصل استخدام عمليات التقييم لتعزيز العمل البالغ الأهمية الذي يضطلع به مجلس الأمن الآن.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أشكر السيد بيلنغسليا على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة بوكو.

السيدة بوكو (*تكلمت بالإنكليزية*): إنه لشرف عظيم وامتياز لي حقا أن أُدعى لمخاطبة مجلس الأمن اليوم. إن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتخذ اليوم، هو تدبير مناسب من حيث الوقت لتعزيز تدابير مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب وغسل الأموال. أنا من كينيا، وقد عانى الكينيون بشكل مباشر من العواقب المروعة للإرهاب، والحادث الأخير وقع في فندق محلي ولا يزال حيا في أذهاننا.

ومع ذلك، من المهم أن ندرك أن مكافحة الإرهاب وقنوات تمويل الإرهاب يجب أن تتم في بيئة تنظيمية مؤاتية لا تخنق مبادرات الإدماج المالي في المناطق المتضررة. والواقع أن الورقة التوجيهية لفرقة العمل للإجراءات المالية بشأن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والإدماج المالي، الصادرة في حزيران/يونيه ٢٠١١، أقرت بأن الإدماج المالي بند رئيسي في جدول الأعمال بشأن مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب، وسيكون هذا هو محور التركيز الرئيسي في إحاطتي الإعلامية إلى المجلس صباح اليوم.

إن الخدمات المالية هي الأساس لمعالجة القضايا العالمية الملحة اليوم، والمتمثلة في الفقر وعدم المساواة والهجرة، والتمكين من إنجاز مجموعة واسعة من الأهداف الإنمائية الوطنية، وهو ما يتضح من مجموعة متزايدة من البحوث. وقد أثبتت دراسات عديدة أن الحسابات المصرفية وخدمات الدفع – وخاصة إمكانية الوصول إليها – لها تأثير ملموس على الفقر، وعلى الأخص كما يلي. إنها تجعل المعاملات اليومية ممكنة، بما في ذلك إرسال واستلام الأموال المرسلة. وهي تحمي المدخرات، وهو ما يمكن أن يساعد الأسر على إدارة تدفقاتها المالية بشكل أفضل وبناء رأس المال المتداول، الذي أسهم أيضا في النهوض بالمرأة في هذه البلدان. فهي تساعد في تمويل المشاريع التجارية الصغيرة أو المشاريع الصغرى، ومساعدة أصحابها على الاستثمار في الأصول وتنمية أعمالهم. وهي تتيح التخطيط والمدفوعات المتكررة، مثل الرسوم المدرسية والوصول إلى الكهرباء والمياه. كما أنها تخفف الصدمات وتدير النفقات المتصلة بالأحداث غير المتوقعة، مثل حالات الطوارئ الطبية والوفاة في الأسرة والسرقة والكوارث الطبيعية، بما في ذلك التخفيف من المجاعة وأزمات اللاجئين. كما أنها تحسن الرفاه العام للأسر الفقيرة.

وهناك صلة مباشرة بين الإدماج المالي والأهداف الإنمائية العالمية، بما في ذلك القضاء على الفقر وتعزيز الازدهار وحماية

البيئة، على النحو المبين بشكل خاص في أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

وعلى الصعيد العالمي، يوجد حوالي ١,٧ بليون شخص بالغ حاليا ”غير متعاملين مع المصارف“ وبدون إمكانية الوصول إلى خدمات مالية موثوقة ومناسبة، إما عن طريق حساب في مؤسسة مالية أو من خلال مقدمي الخدمات النقدية المتنقلة. وفي عام ٢٠١٤، كان هذا الرقم ٢ بليون. ونظرا لأن ملكية الحسابات تكاد تكون عالمية في الاقتصادات المرتفعة الدخل، فإن جميع البالغين المحرومين من الخدمات المصرفية تقريبا يعيشون في اقتصادات نامية، لا سيما في أفريقيا وجنوب شرق آسيا. وهذه الاقتصادات هي أيضا التي تعاني أكثر من غيرها من الإرهاب، لا سيما في أفريقيا، التي اعتبرت من بين القارات الثلاث الأولى المتأثرة بالإرهاب، وحددت منطقة القرن الأفريقي وشرق أفريقيا – التي منها أتيت – على أنها أكثر المناطق في أفريقيا جنوب الصحراء عرضة للتهديد من جانب الشعوب الأصلية والإرهاب الدولي.

إن مقدمي الخدمات المالية التقليدية هم المصارف ومؤسسات التمويل البالغ الصغر والاتحادات الائتمانية والتعاونيات. مع ذلك، ففي الاقتصادات النامية، وبسبب عدم كفاية القنوات المصرفية التقليدية، كانت قنوات الإيصال الجديدة في طليعة الشمول المالي، وأبرزها تحويل الأموال والخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول. وفي هذا الصدد، فإن عدم الوصول إلى الخدمات المالية في تلك المناطق، إلى جانب تزايد انتشار استخدام الهواتف المحمولة، أدى إلى اقتصاد قائم على الهواتف المحمولة حيث تستخدم المنصات المحمولة بديلا للنظم المصرفية التقليدية. وفي الواقع، عندما أطلق M-Pesa في كينيا عام ٢٠٠٧، كان بليون شخص فقط من تعداد سكان العالم، البالغ ٦,٥ بليون نسمة، لديهم حسابات مصرفية، ولكن كانت لدى ٣ بلايين شخص على الأقل هواتف محمولة.

اليوم، يمكن القول إن خدمات تحويل الأموال عبر الهاتف المحمول هي المساهم الوحيد الأكثر فعالية في مبادرات الشمول المالي العالمي، لا سيما في البلدان النامية، وقد يسرت الوصول إلى خدمات مالية رخيصة وموثوق بها إلى شريحة سكانية متزايدة كانت محرومة من الخدمات المصرفية في السابق. وقد حققت الابتكارات الأخيرة في مجال الخدمات المتنقلة في الولايات القضائية المختلفة، مقترنة ببيئات تنظيمية مؤاتية، نجاحا غير مسبوق في مبادرات الشمول المالي، والتي تحولت اليوم إلى نظام إيكولوجي كامل للخدمات المالية الرقمية يتيح المدخرات والتأمين والتحويلات المالية المحلية والدولية، والمدفوعات والخدمات الائتمانية على منصات المال المحمولة لكل من الأفراد والكيانات الاعتبارية على حد سواء.

ويوجد اليوم أكثر من ٢٧٠ نظام لتحويل الأموال عبر الأجهزة المحمولة على مستوى العالم، أجرى ٨٦٦ مليون حساب لتحويل الأموال معاملات بقيمة ١,٣ بليون دولار يوميا في عام ٢٠١٨ وحده، ٤٥,٦ في المائة منها في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و ٣٣,٢ في المائة في جنوب آسيا. وكمثال، إذا نسيت هاتفي المحمول في المنزل اليوم، يجب أن أعود إلى المنزل؛ وإلا سأكون معاقا ماليا إلى حد كبير. ولكن إذا نسيت بطاقة الائتمان أو الخصم، فلست قلقا.

وهي سلطة الخدمات المالية المتنقلة والخدمات المالية الرقمية في تلك البلدان.

ولكن لا بد من أن يأتي كل الأشياء الحميدة ببعض من الخطر على النحو الملائم الذي شمله برنامج عمل باريس الذي اعتمد في المؤتمر الدولي الرفيع المستوى المتعلق بمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عقد في باريس يومي ٢٥ و ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨ بشأن موضوع ”لا أموال للإرهاب“ والذي سلم بأن من المحتمل أن توفر المنتجات والخدمات التي تقدمها التكنولوجيات المبتكرة للتمويل فرصا اقتصادية كبيرة،

ولكنها تنطوي على خطر إمكانية إساءة استخدامها من قبل المجرمين لأغراض غسل الأموال والأنشطة الإجرامية الأخرى، بما في ذلك تمويل الإرهاب.

وستكون الخدمات المالية المتنقلة وغيرها من أشكال المدفوعات الرقمية جذابة للمجرمين بسبب سرعة تسليمها وإخفاء هويات المتعاملين فيها. وتشمل العوامل الأخرى سهولة اختراق الحدود والافتقار إلى نظم إثبات الهوية في بعض الاختصاصات القضائية التي تستخدم فيها قنوات الدفع هذه. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مستخدمي مثل هذه الخدمات الهامة هم سكان ريفيون أميون وربما يصعب التحقق من هوياتهم على طريقة: معرفة العملاء والعناية الواجبة بهم.

وربما يستخدم المجرمون أيضا تنوع المنتجات المتاحة من خلال قنوات الدفع تلك، بما في ذلك التحويلات المالية الدولية والعابرة للحدود، في أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وسيستخدم المجرمون أيضا، بمن فيهم الإرهابيون، الشبكات المتنقلة هذه بوصفها وسيلة رئيسية للاتصال بغرض تخطيط وتنسيق الإرهاب والأنشطة الإجرامية الأخرى. ولذلك، فإن من الأهمية بمكان أن تضع الحكومات – في نطاق اختصاصها – تشريعات لمكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب والنظم المالية، لتيسير مبادرات الشمول المالي مع ضمان سلامة النظم المستخدمة وصلاحيتها لتوفير تلك الخدمات حتى لا تستخدم لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ومن شأن هذه الأنظمة أن تشمل تلك المؤسسات المالية وغيرها من المؤسسات غير المصرفية برامج محددة لمكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب وأن تتوفر لها الضوابط الملائمة التي تمتثل لمعايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، واتفاقيات الأمم المتحدة بشأن العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء ورصد المعاملات ورصد الجزاءات وحفظ السجلات وما إلى ذلك. وننوي على وجه الخصوص اعتماد النهج القائم على المخاطر الموصى بها في مذكرة المبادئ التوجيهية بشأن منتجات وخدمات الدفع الجديدة الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وقد تحقق الكثير بالفعل في تلك الولايات القضائية المحددة لوضع الضوابط التشريعية وقواعد القطاع الخاص ذات الصلة. ومع ذلك، لا يزال يتعين القيام بالمزيد. وأود في ذلك الصدد أن أشدد على الالتزامات المعلنة في برنامج عمل باريس بوضع تدابير من قبيل تعزيز أطر تبادل المعلومات بين القطاع الخاص والسلطات التنظيمية ووكالات إنفاذ القانون، فضلا عن العمل مع المؤسسات المالية والمؤسسات التجارية غير المالية المعينة أو المهن لضمان الوفاء بالتزاماتها بموجب التشريعات المحلية المعنية بمكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب.

ويجب أن تشمل هذه التدابير أيضا بناء القدرات والتدريب ودعم الهياكل الأساسية. ويؤكد القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) ومناقشة اليوم أيضا أهمية تحسين الأطر الوطنية والتنسيق بين الوكالات والتعاون مع القطاع الخاص والتعاون الدولي، وضرورة استكشاف السبل التي تمكن الأمم المتحدة من تحسين دعم الدول الأعضاء في تنفيذ تلك المبادرات.

وعليه، أود أن أختتم كلمتي بالإشارة إلى الأهمية البالغة للاقتران بين تحقيق توازن الشمول المالي والنزاهة المالية. وإذ يناقش مجلس الأمن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) يحدوني الأمل أن تأخذ هذه المناقشات في الاعتبار حاجة الدول الأعضاء إلى تعزيز المبادرات التي تساعد الولايات القضائية في المناطق المستبعدة من الناحية المالية على وضع التدابير اللازمة لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال دون عرقلة الشمول المالي، وبالتالي تعزيز التنمية المستدامة في تلك البلدان.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أشكر السيدة بوكو على بيانها.

وسأدلي الآن ببيان بصفتي وزير الشؤون الأوروبية ووزير خارجية فرنسا.

أود أن أشكر مقدمي الإحاطات على بياناتهم الزاخرة بالمعلومات.

وما فتئ ميثاق الأمم المتحدة، الذي يعهد إلى مجلس الأمن صون السلم والأمن الدوليين يدعو على مدى سنوات عديدة إلى إيلاء الاهتمام المنتظم لجميع جوانب مكافحة الإرهاب. ولا شك أن هدف بذل الجهود المتضافرة والمنسقة والفعالة لمكافحة الإرهاب هو الذي يجمعنا اليوم هنا لاتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بشأن مكافحة الطرائق الجديدة لتمويل الإرهاب.

وقد عملنا بدأب وحزم على مدى سنوات عديدة على مكافحة التهديد الإرهابي بمواجهة أعدائنا مباشرة في الميدان. وأود أن أحيي بحرارة هنا في المقام الأول – قوات الأمن العراقية والقوات الديمقراطية السورية – التي تحارب داعش وتمكنت من استرداد جميع الأراضي التي كان يسيطر عليها ما يسمى بالخلافة في عام ٢٠١٤. وما تزال تلك القوات تواصل الدفاع عن أمننا ونمط وجودنا الجماعي.

ومع ذلك، فإن من الخطأ الفادح أن نظن أن الإرهاب قد دحر بمجرد تدمير المواقع التي كان يسيطر عليها. فتنظيما القاعدة وداعش لم يختفيا بعد حتى وإن تراجعا الآن، بل على النقيض من ذلك أنهما يتكفيان على الوضع الجديد. فإذا طردناهما من الأراضي التي كانا يستقران فيها، فإنهما يعيدان تنظيم صفوفهما في شبكات سرية. ولئن منعنا كليهما من عبور الحدود، فإنهما يستخدمان الفضاء الإلكتروني لأغراض توجيه مدبري خططهم الإجرامية من داخل مجتمعاتنا أو دعوتهم عن بعد.

وبوصفنا حكومات، فإن المسؤولية الأولى التي ينبغي أن نتحملها هي ضمان سلامة مواطنينا. ولذلك يجب علينا أن نثابر في كفاحنا ضد الإرهاب، في ذات الوقت الذي نتوقع فيه جميع التحولات الممكنة في التهديد الذي نواجهه، فضلا عن تكييف استجابتنا له بناء عليها. فأعداؤنا يسعون إلى الانتقال إلى مناطق امتياز جديدة – وسوف نواصل مكافحتهم. وهم يريدون تلويث عقول شبابنا بأيديولوجيهم القاتلة – وسوف نحمي مجتمعاتنا من ذلك. وهم يريدون الدفع بمقاتليهم ونشر أفكارهم وتحويل الأموال لتلك الأغراض – وسوف نعزلهم.

وكما قلت قبل بضع لحظات، فإنه يجب علينا التصدي للأسباب الجذرية للمشكلة وتكثيف جهودنا اللازمة لعزل الإرهابيين وتجفيف مصادر تمويلهم. والسبب هو أنه قد تبين أن لأعداءنا قدرة هائلةعلى التكيف في هذا المجال أيضا. وبالمثل، فقد كانوا قادرين منذ وقت طويل على توجيه أنشطة الاتجار وأعمال اللصوصية وبعض التدفقات الاقتصادية التقليدية لخدمة مصلحتهم. ولئن طردوا من أراضيهم اليوم، فقد تعلموا الاستثمار في المجالات المالية الافتراضية الجديدة حيث يستغلون الإمكانات التي تتيحها التكنولوجيات الجديدة.

فشبكات الإرهاب تدري كيفية جمع الأموال عن طريق فتح الحسابات الكبيرة عن طريق الشبكة الإلكترونية. وهم لا يترددون في تخريب ممارسة الحوالة لتحويل الأموال إلى الجانب الآخر من العالم. وهم يتعلمون تحويل مواردهم إلى عملة مشفرة للحصول على الطائرات بدون طيار في الحيز الإلكتروني. ولا شك أن التحدي هائل. ويجب أن نكون أشد عزما كي لا نترك أي جانب من جوانب مكافحة تمويل الإرهاب دون التصدي له. وذلك هو الطموح الذي حفز فرنسا على تنظيم مؤتمر دولي رفيع المستوى لمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، عقد في باريس في العام الماضي بشأن موضوع ”لا أموال للإرهاب“ ويدعو إلى اعتماد برنامج طموح، فضلا عن إنشاء تحالف باريس لمكافحة تمويل الإرهاب.

وسيكون ذلك طموح أستراليا أيضا التي ستمضى على خطى فرنسا وستجمع الأطراف في ائتلاف باريس معا في ملبورن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩. وفي ذلك الصدد، أود أن أشكر بحرارة ممثل أستراليا. وذلك أيضا هو الطموح الذي حفزنا إلى طرح المسألة على المجلس باقتراح اعتماد مبدأ مرجعي لتوجيه عمل المجتمع الدولي في مكافحة تمويل الإرهاب.

ولا شك أن اتخاذ قرار لمجلس الأمن في هذا الصدد يعد إجراء سياسيا قويا. ونشكر جميع شركائنا في مجلس الأمن على إسهامهم النشط في المفاوضات. بيد أن اعتماد قرار المجلس ليس غاية في حد ذاته، بل هو بداية لعملية التنفيذ التي يجب أن تحفزنا جميعا بنفس القدر الذي يجب أن نثبت فيه المساواة بيننا في تحمل مسؤولياتنا.

وفي مواجهة هذا التهديد المتحول على الدوام والذي وصفته للتو، فنحن بحاجة إلى بناء الشراكة على أوسع نطاق ممكن بيننا. فهذه الشراكة، من خلال إشراك جميع الجهات الفاعلة المعنية – الدول والقطاع الخاص والمؤسسات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني – هي الوحيدة القادرة على توفير الرد المناسب لهذا التحدي.

وأود أن أناشد جميع الأعضاء في هذه الشراكة بأخذ القرار الذي اعتمدناه للتو على محمل الجد والالتزام بتنفيذه في جميع جوانبها. وأدعو على وجه الخصوص، الدول إلى مكافحة الأفراد والجماعات والكيانات التي تمول الإرهاب، من خلال نظمها القانونية، وتعزيز التعاون والالتزام بمساعدة البلدان التي هي بحاجة أشد إلى المساعدة في هذا الكفاح. وتنفيذ توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التي يعترف القرار بدورها في وضع القواعد والمعايير اللازمة لمكافحة تمويل الإرهاب.

وفي هذا الصدد، أود أن أشكر رئيسها، مارشال بيلينغزلي، على حضوره معنا في هذا الصباح.

كما أود أن أتوجه بنداء مماثل إلى الأمم المتحدة، ولا سيما مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي يتسم عملها بأهمية كبيرة وبخاصة في توفير المساعدة التقنية اللازمة للبلدان التي تحتاج إليها من أجل تطوير قدراتها على مكافحة تمويل الإرهاب. وأرحب على وجه الخصوص بالملاحظات التي أدلى بها السيد فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وأؤكد له دعم فرنسا الكامل. وأتوجه بنداء مماثل أيضا إلى القطاع الخاص، الذي تكتسي مشاركته وانخراطه في مكافحة تمويل الإرهاب أهمية أكبر من أي وقت مضى.

وأخيراً، أرحب بالتوازن الذي حققه النص بين هدفنا المتمثل في تحسين مكافحة تمويل الإرهاب وقدرة الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني على الاضطلاع بمهمتها في ظروف مناسبة دون أن تواجه عوائق في قيامها بأنشطتها.

أستأنف مهامي الآن بصفتي رئيس المجلس.

وأعطي الكلمة لأعضاء المجلس الآخرين الذين يودون الإدلاء ببيانات.

السيد فاشر (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود في البداية أن أشيد بكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة وأهنئ جميع الوفود على ما قامت به من عمل ممتاز في إعداد القرار الهام ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذه مجلس الأمن من فوره. وأود أيضاً أن أشكر بحرارة السيد فورونكوف والسيد بيلينغزلي والسيدة بوكو على إحاطاتهم الإعلامية الثاقبة.

لقد كان الهجوم الإرهابي الأخير في كرايستشيرش بنيوزيلندا تذكرة لنا بأنه لا يوجد بلد بمنأى عن الإرهاب. وتدين إندونيسيا مرة أخرى الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن أصله أو دوافعه. وفي السياق نفسه، ما زلنا نرفض بشدة أي محاولة لربط الأعمال الإرهابية بأي دين أو جنسية أو حضارة.

وعلاوة على ذلك، فإن إندونيسيا ملتزمة التزاماً كاملاً بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تمويل الإرهاب، ليس لأن إندونيسيا كانت ضحية للهجمات الإرهابية وحسب، بل أيضاً بسبب قلقنا البالغ من أن الإرهاب قد تطور في أسلوب عمله، الأمر الذي يشكل باستمرار تهديدات وشيكة تواجه مجتمعنا.

ومن هذا المنطلق، تود إندونيسيا أن تشاطركم وجهات نظر رئيسية ثلاثاً.

أولاً، نحن بحاجة إلى سد الثغرة في تنفيذ في الصكوك الدولية ذات الصلة بمنع ومكافحة تمويل الإرهاب. والقرار الذي اتخذناه اليوم، والذي شاركت إندونيسيا في تقديمه، يوفّر زخماً كبيراً وقوة دفع لا يستهان بها لنا جميعاً لتعزيز جهودنا المشتركة والمتضافرة في التصدي لتمويل الإرهاب. وعلى هذا النحو، يجب أن نؤكّد من جديد التزامنا بالصكوك الدولية القائمة، مثل الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والقرارات والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ومع ذلك، ما زلنا نشهد فجوة كبيرة في التنفيذ. ومن ثم فإن كفالة تنفيذ جميع الصكوك تنفيذاً فعالاً أمر ضروري وبالغ الأهمية في نظرنا.

ثانياً، نحن بحاجة إلى تعزيز قدراتنا على التكيف في مواجهة التحديات التي يزداد طابعها تعقيداً ودينامية. وثمة إشارة واضحة إلى أن تمويل الإرهاب آخذ في التحول نحو الأنشطة الحاسوبية العالية التقنية، بما في ذلك المعاملات الإلكترونية المتطورة، مما يجعل كشفها والحد منها أمرا أكثر صعوبة على السلطات. وبالنظر إلى طابع هذه التحديات، فإن اتباع سياسات حازمة ومتسقة وثابتة لا يكفي، بل ينبغي أيضاً أن نتسم بالمرونة في استراتيجياتنا وبالابتكار وبالروح العملية في نهجنا.

ومع ذلك، يجب أيضا مراعاة خصوصيات الدول في التصدي لتحديات تمويل الإرهاب والإقرار بها. وتوخيا للفعالية، يجب أن تتوافق أي تدابير، بما في ذلك بناء القدرات، مع احتياجات ومصالح الدولة المعنية. فلا يسعنا أن نسمح لخصم شرير، تتغير أشكال عمله بسرعة، بأن يفوق بسرعته وتيرة تعاوننا الدولي.

وذلك يقودني إلى نقطتي الأخيرة. إن مكافحة تمويل الإرهاب يجب أن تتم في إطار تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين. فليس لدينا أي خيار آخر. إن تبادل المعلومات وأفضل الممارسات؛ وتقديم المساعدة التقنية والموارد الكافية لبناء القدرات؛ وتعزيز قدرات وحدات الاستخبارات المالية ووكالات إنفاذ القانون؛ وتمتين التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك التشاور والتآزر الوثيقان مع المؤسسات المالية الدولية، هي في الواقع أمور حيوية.

وفي هذا الصدد، استضافت إندونيسيا، إلى جانب أستراليا وتايلند وماليزيا، بالتناوب منذ عام ٢٠١٥ مؤتمر قمة مكافحة تمويل الإرهاب، الذي يدعو إلى وضع تقييم إقليمي للمخاطر من أجل تحليل خطر تمويل الإرهاب ونقاط ضعفه وأثره في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وعلى الصعيد المحلي، نعتمد استراتيجية وطنية سنوية لتعزيز التنسيق الوثيق بين الأجهزة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، ونتأكد من أن الهياكل الأساسية القانونية والمؤسسية كافية للتعامل مع الأساليب الناشئة لتمويل الإرهاب.

في الختام، يجب أن نتكيف مع التكنولوجيا المتغيرة والأساليب الجديدة للتمويل. ويجب أن نكون مبتكرين في نهجنا، ليس في تعقّب أموال الإرهابيين فحسب وإنما أيضاً في الحيلولة دون نشوء أموال الإرهاب. ويجب ألا نتوقف عند العثور على مواردها، بل أن نستخدم جميع مواردنا المالية للحد من الأنشطة الإرهابية.

السيد آلن (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أنضم إلى الآخرين في توجيه الشكر إلى مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم على عروضهم الزاخرة بالمعلومات وغب الترحيب بحرارة بوكيل الأمين العام فورونكوف والسيد بيلينغزلي والسيدة بوكو في مجلس الأمن صباح اليوم.

كما قلت أمس في هذه القاعة (انظر S/PV.8493)، ترحّب المملكة المتحدة بالهزيمة الإقليمية لتنظيم داعش. ومع ذلك، وفيما يتحوّل داعش من كيان إقليمي إلى شبكة سرية، فإنه لا يزال قادراً على توجيه هجمات أو التمكين من تنفيذها واجتراح الأيديولوجيات المتطرفة العنيفة. ومن المهم أكثر من أي وقت مضى أن نعمل بشكل جماعي لنحول دون حصوله على الموارد، مثلما يجب التصدي لظاهرة التطرف والإرهاب اليمينيين – وهي مسألة حذر منها بلدي منذ بضع سنوات وما فتئ يعمل على الصعيد المحلي لمكافحتها. ومرة أخرى، نترحم على ضحايا هجمات كرايستشيرش.

وقد رأينا، في جميع أنحاء العالم وعلى نطاق مختلف الجماعات، أن الإرهابيين يمكن أن يرتكبوا هجمات مروعة بمبالغ مالية صغيرة وأن يستخدموا تكنولوجيات السداد الجديدة لنقل الأموال من خلال قنوات مختلفة، من بينها مؤسسات مشروعة. ولهذا السبب، أيدت المملكة المتحدة القرار التاريخي ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذناه للتو، وشاركت في تقديمه. ونشكر فرنسا على قيادتها بشأن هذه المبادرة، في أعقاب المؤتمر الدولي الرفيع المستوى لمكافحة تمويل تنظيمي داعش والقاعدة، الذي عُقد في باريس في العام الماضي بشأن موضوع ”لا أموال للإرهاب“. ولا يزال مجلس الأمن أساسياً في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، التي تشمل تمويل الأعمال الإرهابية.

وتضطلع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بالدور الأساسي في وضع معايير عالمية لمنع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونشره. وتحقيقا لهذه الغاية، تحثّ المملكة المتحدة بقوة جميع الدول على تنفيذ المعايير الدولية الشاملة المجسدة في التوصيات الأربعين المنقحة بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل انتشار الإرهاب والمذكرات التفسيرية الملحقة بها.

وأودّ على وجه الخصوص أن ألقي الضوء على كلمات السيد بيلينغزلي بشأن التبادل الفعال للمعلومات، بما يتجاوز القطاعين المالي والمصرفي وحدهما، والأهمية الحيوية للتنفيذ والملاحقة القضائية.

وفي هذا الصدد، أعتقد أن تعليقات السيدة بوكو بشأن أهمية تحقيق التوازن بين الشمول المالي والنزاهة المالية قد حظيت بتقييم جيدا للغاية.

اتخذت المملكة المتحدة عددا من التدابير الرامية إلى تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب. والشراكة القوية بين القطاعين العام والخاص في مسائل تمويل الإرهاب سمة من السمات الهامة في نظامنا. فقد أنشأنا فرقة العمل المشتركة المعنية باستخبارات غسل الأموال عام ٢٠١٥ بغية تهيئة بيئة يمكن فيها للقطاع المالي والحكومة وأجهزة إنفاذ القانون أن تتبادل المعلومات والمعلومات الاستخباراتية وتقوم بتحليلها من أجل تحسين الكشف عن حركة أموال الإرهابيين.

إن زيادة التعاون بين الحكومة والقطاع الخاص جزء أساسي من جهود الوقاية في المملكة المتحدة. وأود أن أشاطركم دراسة حالة إفرادية توضح ذلك.

لقد وقع الهجوم على جسر لندن في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧. واستجابت على الفور وحدة الاستخبارات المالية التابعة للوكالة الوطنية لمكافحة الجريمة في المملكة المتحدة، وعرضت القضية على الفرقة في غضون ١٢ ساعة من الهجوم. وبعد ساعات قليلة من تلك الإحاطة الإعلامية، تمكنت المؤسسات المالية من تقديم المساعدة لتحديد المدفوعات الخاصة باستئجار شاحنة وحددت أنماط أخرى للإنفاق، مما أتاح زيادة تحديد استراتيجيات التحقيق. وكانت هذه المساعدة أمرا بالغ الأهمية في تمكين المحققين من الانتهاء في وقت مبكر من التحقيق في هذا الهجوم الذي لم يشمل سوى ثلاثة مهاجمين دون وجود شبكة أوسع نطاقا.

وتوفير إطار تشريعي فعال لمنح سلطات إنفاذ القانون الأدوات التي تحتاج إليها للتصدي للتهديدات التي نواجهها هو

حجر الزاوية في أي نظام فعال لتمويل الإرهاب. وقد تم تعزيز ذلك في المملكة المتحدة بموجب قانون العقوبات المالية، مما يزيد من قدرة أجهزة إنفاذ القانون في المملكة المتحدة على تحديد أنشطة تمويل الإرهاب والتحقيق فيها وتعطيلها، والعمل بشكل فعال مع الشركاء من القطاع الخاص. ورحبت المملكة المتحدة بزيارة التقييم المتبادل لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ والتقرير الإيجابي الذي تلقيناه.

و إذ نعزز التدابير الرامية إلى مكافحة الإرهاب وكفالة عدم تمكن الجماعات الإرهابية من استغلال مواطن الضعف في القطاعات المختلفة، يجب علينا أيضا أن نعترف بالدور الحيوي الذي تؤديه الجهات الفاعلة الإنسانية والأدوار التي تقوم بها في مواجهة الاحتياجات الملحة في أشد الظروف صعوبة. وترحب المملكة المتحدة بقيامنا بمعالجة هذه المسائل للمرة الأولى في هذا الفصل السابع من القرار الخاص بمكافحة الإرهاب.

وفعالية جزاءات مكافحة الإرهاب ترتهن بتنفيذها في جميع أنحاء العالم. وستواصل المملكة المتحدة تأييدها بنشاط وعلى الصعيد العالمي للجزاءات في إطار مكافحة الإرهاب بوصفها أداة رئيسية لمكافحة الإرهاب الذي ينفذه تنظيم داعش وتنظيم القاعدة والمنتسبون إليهما ضمن حدود الأدلة القانونية العليا التي تحددها محاكمنا.

وبعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، اجتمع المجلس لاتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وقرر أن الدول الأعضاء ينبغي أن تمنع تمويل الأعمال الإرهابية وتقمعها. وبعد ثمانية عشر عاما، شهدنا مشهدا إرهابيا متطورا بشكل كبير في سياق مالي وتكنولوجي متغير. ونحن نعلم أن نهج الوقاية وإعادة التأهيل والنهج التي تشمل المجتمع بأسره أساسية لضمان تقديم استجابات موثوقة ومستدامة. إلا أنه مثلما قمنا بتكييف استجاباتنا، قامت الجماعات الإرهابية أيضا بذلك. ولذلك نثني على فرنسا على هذه المبادرة، ونشكر أعضاء المجلس على مشاركتهم البناءة والاستباقية في جميع مراحل هذه العملية، مما يدل مرة أخرى على قوة عزمنا الجماعي على مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

لقد اتفقنا اليوم على قرار ممتاز بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ويجب ألا نكتفي بإبداء إعجابنا به؛ فنحن الآن بحاجة إلى تنفيذه بشكل فعال من جانب جميع الدول الأعضاء. ويجب أن تدعم المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الدول الأعضاء في تحديد الكيفية التي يمكنهم بها تعزيز استجابتهم، ومن ثم سيكون مكتب مكافحة الإرهاب في حاجة إلى دعم الدول الأعضاء لسد الثغرات التي تم تحديدها.

ولكن ذلك، في المقام الأول، يتطلب منا جميعا الالتزام بمهمتنا والضغط من أجل إحداث تحسين مستمر. ومهمتنا لا تتوقف أبدا.

السيدة فرونيتسكا (بولندا) (*تكلمت بالفرنسية*): أود في البداية، سيدي الرئيس، أن أرحب بحرارة بحضوركم هنا اليوم. كما أود أن أهنئ فرنسا على أخذ المبادرة بتنظيم هذه المناقشة الهامة.

(تكلمت بالإنكليزية)

والشكر موصول لوكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف؛ ورئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، السيد مارشال بيلينغزلي؛ والخبيرة في مجال مكافحة غسل الأموال، السيدة ميرسي بوكو، على إسهاماتهم القيمة في مناقشتنا.

إن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذناه للتو، يوجه رسالة قوية إلى الدول الأعضاء تذكرهم فيها بالتزاماتهم القائمة في إطار مكافحة تمويل الإرهاب، وإعطاء زخم سياسي من أجل تعزيز السياسات الوطنية في هذا المجال. لقد قام الإرهابيون بتكييف منهجياتهم، وقد حان الوقت لاستعراض الأدوات المتاحة للدول الأعضاء.

ولدى مناقشة التدابير الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، يمكننا التمييز بين أربعة أهداف رئيسية.

أولا، الوقاية. إن مصادر إيرادات الإرهابيين تتغير باستمرار. وهم يعرفون كيفية الانتقال من شن هجمات مكلفة إلى تنفيذ هجمات بميزانية منخفضة، والتي يمكن أن يكون لها آثار قاتلة بنفس القدر. فعند وقف أحد المصادر، سيبحثون عن أنماط مختلفة لتوليد الإيرادات.

وبغض النظر عن الأدوات التي تختارها الدول الأعضاء لمكافحته، فإننا لا نستطيع منع تمويل الإرهاب دون التصدي للأسباب الجذرية التي تجتذب داعميه. ومن أجل مكافحة التهديدات المتطرفة والإرهابية يجب اتخاذ إجراءات مبكرة للتصدي للأعراض الأولية للتطرف في المجتمع. ويمكن ضمان تحقيق هذا الهدف من خلال وجود نظام فعال ومصمم على نحو مناسب لتدابير الوقائية التي تؤثر على الأفراد والجماعات التي تتعرض لأيديولوجيات متطرفة.

و الهدف الثاني هو الكشف في الوقت المناسب. وينبغي للبلدان أن تكفل أن يكون لدى مقرري السياسات، ووحدات الاستخبارات المالية، وسلطات إنفاذ القانون آليات فعالة قائمة للتعاون. وينبغي النظر إلى التحليلات الاستراتيجية والتشغيلية التي تقدمها وحدات الاستخبارات المالية، إلى جانب تبادل المعلومات على الصعيدين الوطني والدولي، باعتبارها من الأولويات.

وترى بولندا تطبيق تقنيات الاستخبارات والتحقيق باعتبارها أحد التدابير الحاسمة التي تؤدي إلى الكشف عن أنشطة الإرهابيين وتعطيلها. ويمكن للجهود المشتركة أن تؤدي إلى إطلاق صفارات الإنذار التي تشير إلى احتمال إساءة استعمال النظام المالي.

وندعو الدول إلى اتباع نهج قائم على تقييم المخاطر، على النحو الذي تقتضيه توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ونرى أن تقييمات المخاطر الوطنية، في حالة الاتحاد الأوروبي، هي تقييمات مخاطر تتجاوز حدود الولاية الوطنية وتشكل جزءا كبيرا من الكفاح العالمي لمكافحة تمويل الإرهاب. ويعمل تقييم المخاطر القطرية المصممة خصيصا على تمكين الدول من معالجة أوجه الضعف بأكثر الطرق الممكنة شمولا.

والمسألة الثالثة هي إمكانية تعقب المعاملات المالية المشبوهة. فالإرهابيون، سواء كانوا يعملون فرادى أو في إطار جماعات منظمة، يميلون إلى تطبيق تقنيات تشبه التقنيات التي يستخدمها غاسلو الأموال بهدف إخفاء الأموال ومحو آثار أنشطتهم التي تثبت إدانتهم. وكل هذه العوامل، إلى جانب الثغرات القانونية والتنظيمية أو الخلافات بين الدول، تؤثر سلبا على التعقب والحد من التدفقات المالية، وتجعل التحقيقات في مجال التمويل أكثر صعوبة.

وسيتواءم التصدي للاتجاهات المتغيرة والتهديدات الجديدة في تمويل الإرهاب بصورة أفضل إذا تعاونت السلطات المختصة والقطاع الخاص وتبادلت المعلومات على أساس المعاملة بالمثل، وفقا للقانون الدولي. وتتمثل أصعب مهمة في متابعة المعاملات في الوقت الحقيقي. ومن الأمور البالغة الأهمية أيضا توفير منابر لتبادل المعارف والخبرات بشأن السبل الكفيلة بالكشف عن مصادر تمويل الإرهاب، وأساليب تمويل الإرهاب، وتطور الاتجاهات.

وتعمل وحدة الاستخبارات البولندية بشكل فعال مع الفريق المعني بمكافحة تمويل تنظيم داعش، الذي يعمل بوصفه أحد الأفرقة العاملة في إطار التحالف العالمي لمكافحة داعش. وبمبادرة منا، عقد الاجتماع الثاني للفريق في وارسو عام ٢٠١٨. وحضر الاجتماع ممثلين رفيعي المستوى للدول الأعضاء البالغ عددها ٣٢ دولة، والأمم المتحدة، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، ومجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية، ومجلس التعاون الخليجي.

وأخيرا وليس آخرا يأتي وجود آليات فعالية لتجميد الأصول. ويعد التوقيت عنصرا حاسما في فعالية الجزاءات المالية. وبمجرد الإعلان عن إدراج الأمم المتحدة لفرد أو كيان في قائمة الجزاءات، ينبغي للدول الأعضاء أن تيسر عملية تعميم المعلومات على الجهات الفاعلة المعنية في الوقت المناسب.

في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي اعتمد في تموز/يوليه ٢٠١٨، قدمت بولندا أحكاما جديدة لتنفيذ القواعد التنظيمية لتوجيه الاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة غسل الأموال تهدف إلى زيادة فعالية تطبيق آليات تجميد الأصول. وينبغي لنا أن نتعاون على تحسين نوعية البيانات المتعلقة بالكيانات المدرجة في قوائم الجزاءات، وكفالة كفاءة وفعالية قنوات تبادل المعلومات لتحديد أهداف محتملة للإدراج في قوائم الجزاءات. ولا يمكننا أن نغض الطرف عن العواقب غير المقصودة للجزاءات، التي يمكن أن يكون لها أثر على الأعمال الإنسانية. لذلك يجب أن تراعي الدول الأعضاء، لدى تحديد وتنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، أثرها المحتمل على أنشطة الجهات الفاعلة غير الحكومية.

وبولندا مقتنعة بأن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ومعايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية تشكل إطارا عالميا وملموسا ينبغي للدول الأعضاء التخطيط من خلاله وبناء تدابيرها في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ومن خلال توحيد جهودنا وتبادل المعارف فحسب يمكنا تفعيلها.

السيد العتيبي (الكويت): نرحب برئاستكم، سيدي الرئيس، لهذه الجلسة الهامة. ونرحب باتخاذ مجلس الأمن للقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩). ونشيد بجهود وفدكم على تيسير اعتماد هذا القرار، الذي من شأنه أن يعزز التعاون الدولي في منع وقمع تمويل الإرهاب. وأشكر كذلك المتحدثين معنا في هذه الجلسة الذين قدموا إحاطات إعلامية مهمة، السيد فلاديمير فورونكوف والسيد مارشال بيلينغسلي والسيدة ميرسي بوكو.

خلال العقدين الماضيين، استطاعت الجماعات الإرهابية ابتكار وسائل متطورة لضمان استمرارها في ممارسة أنشطتها الإرهابية، والتي بطبيعة الحال من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين. لذا يشكل منع ومكافحة تمويل الإرهاب أحد أهم الركائز الأساسية في مكافحة ظاهرة الإرهاب حول العالم.

حيث تمول الجماعات الإرهابية أنشطتها من خلال عدة وسائل، منها الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفدية والاتجار بالأسلحة والاتجار بالمخدرات والتجارة غير المشروعة في الموارد الطبيعية والابتزاز. والتي تطلبت تصديا حاسما من قبل الجهاز المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين وذلك من خلال استصدار عدة قرارات من شأنها تعزيز منع ومكافحة تمويل الإرهاب، وكان أهمها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي تمخض عنه قواعد قانونية ملزمة أخذت طابعا متميزا جعلها بمثابة مرجعية قانونية يستند إليها المجلس عند شروعه في اعتماد قرارات جديدة معنية بمنع الإرهاب ومكافحته.

إذ الزمت هذه القواعد جميع الدول الأعضاء باتخاذ تدابير تتسم بالفعالية وإجراءات ذات طابع وقائي تستهدف منع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية، بالإضافة إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية. كما تشمل وضع حد لعملية تجنيد أعضاء الجماعات الإرهابية ومنع تزويد الإرهابيين بالسلاح. واستمر المجلس في تصديه لهذه الظاهرة عبر إصداره للقرارين ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧)، واللذين عززا من تدابير منع ومكافحة تمويل الإرهاب وتجفيف منابع تمويل تنظيم داعش. والتأكيد على نظام الجزاءات ضد داعش وتنظيم القاعدة.

جعلتنا نحقق نجاحات لها عظيم الأثر في الحد من انتشار الأنشطة الإجرامية التي لها طابع إرهابي. على الرغم من تلك النجاحات التي تحققت من قبل المجتمع الدولي، إلا أن خطر

الإرهاب وآثاره المدمرة ما زال قائما. فما نراه من أساليب وطرق أخذت طابعا متطورا تلجأ إليها الجماعات الإرهابية في سبيل ضمان تمويل أنشطتها دليل على ذلك. مما يستلزم منا مضاعفة الجهود الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين من خلال التنفيذ الفعال للقرارات الدولية، ولا سيما تلك التي تتصل بمنع ومكافحة تمويل الإرهاب. وما اعتمدناه اليوم من قرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) يعكس الإرادة الصلبة للدول الأعضاء للمضي قدما نحو تعزيز هذه النجاحات والتي من شأنها تمهيد الطريق لنا نحو دحر هذه الآفة البغيضة التي عانى منها ملايين البشر.

إن أحد أهم الأسباب الرئيسية التي تساعدنا اليوم في منع ومكافحة تمويل الإرهاب هو التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي في المجالات التالية: تبادل المعلومات؛ ومنع التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية والحد من الدعم المالي للجماعات الإرهابية من خلال تطبيق التدابير المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن وتدريب منتسبي أجهزة إنفاذ القانون. ومعالجة الصلة بين الجريمة والإرهاب، والاهتمام بالشباب والتعليم وإبرام اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف.

وعليه، فإننا نثمن التعاون القائم بين أجهزة الأمم المتحدة المختلفة والمنظمات التابعة لها والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء في مجال بناء القدرات وتبادل الخبرات. متطلعين إلى المزيد من التعاون، ونحث جميع الدول الأعضاء على اتخاذ مزيد من التدابير لتجفيف منابع تمويل الإرهاب بتطبيق الجزاءات المالية التي يفرضها مجلس الأمن. وإذكاء الوعي العام بشأن كيفية استخدام التبرعات الخيرية وتقاسم المعلومات حول المعاملات المالية بالتعاون مع المؤسسات المصرفية والجهات الحكومية ذات الاختصاص وإنشاء وحدة للتحريات المالية والتصديق على البروتوكولات والاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية والانضمام إليها، وتنفيذها في أقرب وقت ممكن، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي تبذلها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لوضع مؤشرات المخاطر المتعلقة بتمويل الإرهاب.

وإدراكا من دولة الكويت بالمخاطر الجسيمة التي يشكلها تمويل الإرهاب، وحرصها على مكافحة هذه الآفة. أصدرت قانونا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويلزم هذا القانون المؤسسات المالية بالإخطارعن المعاملات المشبوهة للجهات الرقابية ووضع ضوابط لنقل العملة والأدوات القابلة للتداول. وأنشأت وحدة للتحريات المالية بوصفها الجهة المسؤولة عن تلقي وطلب تحليل وإحالة المعلومات المشتبه بأن تكون عائدات متصلة بالجريمة أو أموال لها علاقة بها.

من جانب آخر، ترأست دولة الكويت خلال عام ٢٠١٧ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث تهدف هذه المجموعة إلى اعتماد وتنفيذ توصيات الـ ٤٠ لفرقة العمل المالية كما تهدف أيضا إلى العمل المشترك لتحديد المسائل المتعلقة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الطابع الإقليمي وتبادل الخبرات وتطوير الحلول للتعامل معها.

في الختام، نجدد إدانتنا للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره ومهما كانت دوافعه. فهو عمل إجرامي لا يبرر ولا ينبغي ربطه بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية. وإن مكافحة الإرهاب تستدعي تعبئة جميع الجهود الدولية لمواجهة هذه الآفة الإجرامية باتخاذ تدابير لضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

السيد شولتز (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود بداية أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية، وكيل الأمين العام السيد فورونكوف والسيد بيلينغسلي والسيدة بوكو، على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة والوافية.

إن الجهود التي نبذلها لمكافحة تمويل الإرهاب يجب أن تكون جزءا من نهج شامل وكلي. ويجب علينا مكافحة تمويل

الإرهاب بجميع الأدوات المتاحة تحت تصرفنا. أهنئ أصدقاءنا في فرنسا على اتخاذ قرار اليوم الهام ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، ونثني على القيادة الفرنسية لتحقيقها النتائج المرجوة منه.

إن ألمانيا فخورة بالمشاركة في تقديم هذا القرار الهام.

إن مكافحتنا للإرهاب لا يمكن أن يكتب لها النجاح إلا إذا قمنا فعلا بقطع شريان الحياة المالي الذي يُبقي خطر الإرهاب على قيد الحياة. إن مكافحة الإرهاب ليست مجرد مسألة القوة العسكرية، وأعمال الشرطة الفعالة، ومنع نزعة التطرف والقضاء عليها؛ إنها قبل كل شيء، سباق من أجل المعرفة. فيتعين علينا أن نعثر على الآثار التي خلفها الإرهابيون وتعقب خطواتهم وصولا إلى عُقر دارهم. إن اقتفاء أثر الأموال يساعدنا على القيام بذلك. ولكن، بطبيعة الحال، يبذل الإرهابيون قصارى جهدهم لطمس آثارهم. فيتحاشى العديد منهم استخدام القطاع المصرفي الرسمي لتحويل الأموال، وعوضا عن ذلك، يستخدمون لهذا الغرض وسائل غير رسمية، مجهولة الهوية، بطريقة تزداد تطورا، كما علمنا مرة أخرى من مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم. ويشكل ذلك تهديدا خطيرا لأمننا، ويجب معالجة تلك الثغرات. والقرار الذي اتخذناه للتو يفعل ذلك بالضبط. والدول مدعوة إلى التحلي باليقظة إزاء تلك النظم غير الرسمية، وتؤيد ألمانيا بقوة هذا الجهد. فينبغي تنظيم التحويلات المالية غير الرسمية، ونشيد بفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لما تقوم به من عمل في هذا المجال.

إن مناقشة اليوم تسعى أيضا إلى تبادل الممارسات الجيدة في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ونحن لا نبدأ من الصفر. فبالتعاون مع فرقة العمل ا المعنية بالإجراءات المالية، يمكننا بالفعل أن نعتمد على المعايير العالمية المتفق عليها من جانب الأخصائيين والخبراء البارزين في هذا المجال. وأود بإيجاز شديد تسليط الضوء على بعض التدابير التي اتخذناها في ألمانيا والاتحاد الأوروبي.

ففي الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى تنفيذ جزاءات مجلس الأمن، نكافح تمويل الإرهاب بواسطة نظامين مستقلين للجزاءات؛ أحدهما ضد الجماعات الإرهابية بوجه عام، والآخر ضد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وتنظيم القاعدة على وجه التحديد. ويقوم الاتحاد الأوروبي أيضا باستمرار باستعراض وتحسين نظامه الداخلي الخاص به فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وفي ألمانيا، شُددت القوانين بصورة أكبر، تحقيقا لهذه الغاية، وكُشف أمر المنظمات ذات الصلة بتمويل الإرهاب وحُظرت.

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أتناول بعض الشواغل التي أعربت عنها بعض المنظمات الإنسانية خلال المناقشات التي دارت في الأسابيع الأخيرة. فكثيرون منا تلقوا مكالمات هاتفية من منظمات إنسانية، بما في ذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من المنظمات. وتضطلع تلك المنظمات بدور بالغ الأهمية في العديد من مناطق الصراع من خلال تقديم المساعدة الضرورية إلى أشد الأشخاص تضررا من الصراع العنيف. وما تقوم به تلك المنظمات من عمل بالنسبة لأشد الفئات ضعفا، كثيرا ما يكون سببا للفرق بين الحياة والموت. وقد أعرب بعض تلك المنظمات عن القلق إزاء الآثار السلبية المحتملة للقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بالنسبة لعملها، ونرى أنها تستحق أن يُصغى إليها بإمعان.

فبدون أموال لا يمكن تقديم المساعدة الإنسانية إلى السكان المحتاجين. وتلزم المعاملات المالية لشراء الأغذية والأدوية. ولذلك، من الأهمية بمكان أن لا نضع حواجز إزاء المساعدة الإنسانية بتقييد إمكانية حصول موظفي المساعدة الإنسانية على الأموال في مناطق الصراع. ونعتقد أن القرار الذي اتخذناه اليوم يحقق التوازن اللازم بطريقة مقنعة جدا، ويعزز التدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب، من جهة، ويتيح حيزا آمنا للعمل الإنساني الرئيسي، بما في ذلك المعاملات المالية اللازمة، من جهة أخرى.

ونحن نعلم أن كل نص يمكن أن يكون له تفسيره، ولكن أود أن أكون واضحا تماما. إن قرار اليوم يجب ألا يُساء استخدامه لتجريم العمل الإنساني النزيه والمحايد والمستقل. وعوضا عن ذلك، فإنه يؤكد لنا مجددا التزاماتنا بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، ويذكرنا بها. ويجب أن تتسق جميع تدابير مكافحة الإرهاب التي اتفقنا عليها اليوم مع تلك المجموعات القانونية. إن القرار واضح تماما بشأن هذه المسألة،ولذا لا يعني الحفاظ على الحيز اللازم للعمل الإنساني خطوة إلى الوراء بأي حال من الأحوال في جهودنا لمكافحة الإرهاب. بل على العكس من ذلك، فإنه يشكل خطوة إلى الأمام في نهج يأخذ القانون الدولي على محمل الجد.

السيد نيبنزيا (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نحن ممتنون لوفد فرنسا، والسيد لودريان شخصيا، على عقد هذه الجلسة بشأن مكافحة تمويل الإرهاب. إن مجلس الأمن ما انفك يعمل بهمة بشأن هذه المسألة منذ بداية العام. وبعد النظر في التهديدات الحالية في إطار عرض تقرير الأمين العام الثامن (S/2019/103) عن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وتبادل الممارسات الوطنية في اجتماع بصيغة آريا بقيادة فرنسا، اتخذ المجلس القرار الصحيح لاتخاذ إجراءات محددة.

ونؤكد دعمنا للقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذ اليوم، وندعو جميع الدول إلى القيام بتنفيذه بروح المسؤولية. ولن تكون تلك المهمة الصعبة ممكنة إلا بالدعم النشط والمنسق من جانب الأمم المتحدة، مع الاستفادة من قدرات الخبراء الفريدة، والآليات الفعالة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، فضلا عن إشراك الهياكل غير الحكومية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، نود أن نشكر السيد فلاديمير فورونكوف، والسيد مارشال بيلينغسلي، والسيدة ميرسي بوكو على مساهماتهم المتعمقة في المناقشة.

إن الأمثلة المتعلقة بتنظيمي الدولة الإسلامية والقاعدة، تبين بوضوح أن مستوى كثافة النشاط الإرهابي يعتمد على مستويات تمويله مباشرة. فتتيح الموارد المالية الكافية للإرهابيين إعداد وتنفيذ الهجمات واجتذاب مجندين جدد، ومجابهة وكالات إنفاذ القانون بصورة فعالة. ومن أجل الكشف عن قنوات تمويل الإرهاب بسرعة، من الضروري إجراء تقييم واف للمخاطر. وبناء على اقتراحنا أصبحت مسألة تحديد مصادر الدعم الجديدة لتنظيم الدولة الإسلامية تشكل أولوية لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦ بدأت روسيا تحديثات منتظمة في تحليل التدفقات المالية المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية. ووفقا للقرار الذي اتخذ اليوم، نحث الدول على المشاركة بنشاط في جهود فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية الرامية إلى نشر نتائج التحليل واستخلاص الاستنتاجات العملية المنبثقة عنه.

وبينما تجري تصفية الشبكة الواسعة النطاق للمنظمات الإرهابية في الشرق الأوسط، تظهر إلى العلن حقائق مصادر الدعم المختلفة للإرهابيين في سورية العراق، بما في ذلك الدعم المقدم من الدول. إن نطاق هذا السلوك غير اللائق واسع بشكل غير عادي، ويتراوح بين ما يسمى بالمساعدة غير الفتاكة، وبين إخفاء تعاون شركاتهم مع المقاتلين. وفي نهاية المطاف، فإن الدول التي تطبق معايير مزدوجة وتقوم بتسييس برنامج مكافحة الإرهاب تخاطر بأن تصبح هي نفسها هدفا للإرهابيين. وينبغي أن نفكر في ذلك في أقرب وقت.

ويمكن القول إنه قد أصبح بمثابة النمط السائد الآن في الأمم المتحدة الحديث عن منع الإرهاب والتطرف العنيف. بل إن البعض يعتقد بسذاجة أن تعزيز ما يسمى بأدوات القوة الناعمة يكفي لمنع الهجمات الإرهابية. بيد أن الاحتمال بعيد، في إمكانية إعادة تثقيف كل مجرم وإعادة تأهيله وإعادة إدماجه. بل والأقل من ذلك قبولا الاستعاضة عن العدالة الجنائية بتلك الجهود. إن أي شخص تورط في نشاط إرهابي، بما في ذلك

تمويله، ينبغي أن يخضع للمساءلة. لقد وصف مجلس الأمن أي تعاملات مع الإرهابيين بأنها جريمة خطيرة بغض النظر عما إذا كانت الأموال أو الموارد المادية الأخرى تنفق على تنظيم هجمات إرهابية محددة أو على الاحتياجات الشخصية للمتطرفين. وتشكل المحاولات الرامية إلى تجاهل الالتزامات في هذا الصدد انتهاكا للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢١٩٩ (٢٠١٥) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧)، والقرار الذي اعتمدناه للتو، وكذلك معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

ونعرب عن امتناننا للوفد الفرنسي ولأعضاء المجلس الذين انتهجوا نهجا بناء بما قدموه من دعم لاقتراح الاتحاد الروسي الداعي إلى تضمين نطاق القرار القضايا المتصلة بمكافحة تزويد الإرهابيين بالأسلحة. إن مجلس الأمن قد عزز اليوم إلى حد كبير مجموعة أدواته في هذا المجال. ونشدد على أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هو جريمة خطيرة يجب محاكمة مرتكبيها إلى أقصى حد يسمح به القانون. إن الحاجة إلى تجريم كامل طائفة الأعمال ذات الصلة ترد في الفقرة ٢٧ من القرار. ونحن ندعو لجنة مكافحة الإرهاب إلى أن تولي اهتماما وثيقا لذلك، وأن تبدأ على الفور تقييم امتثال الدول.

وينطبق الشيء نفسه على مختلف تدابير مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار مبادئ مدريد التوجيهية بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

بطبيعة الحال، ستحتاج بعض البلدان إلى المساعدة في تنفيذ تدابير جديدة لمكافحة تمويل الإرهابيين ومنع حصولهم على الأسلحة. لدعم شتى الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في هذه المجالات ذات الأولوية، نحن على استعداد لتقديم المساعدة التقنية إلى الشركاء من خلال المنابر الإقليمية وعلى الصعيد الثنائي.

السيد بيستين دي بويتسيرف (بلجيكا) (*تكلم بالفرنسية*): في البداية، أود أن اشكر وكيل الأمين العام فورونكوف، والسيد بيلينغسليا، والسيدة بوكو على إحاطاتهم الإعلامية.

في الأسبوع الماضي أحيت بلجيكا ذكرى إحدى أكثر الهجمات مأساوية في تاريخ بلدنا. إذ انه في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦، قُتل ما لا يقل عن ٣٢ شخصا وأُصيب ٣٤٠ آخرون، وكانت جراح البعض منهم خطيرة. بينما نتذكر الضحايا وأسرهم، فإن هذه الذكرى السنوية تذكرنا بالهجمات الإرهابية الغاشمة والعشوائية. وتبين الهجمات المأساوية التي وقعت في مسجدين في كرايستشيرش يوم الجمعة، ١٥ الموافق آذار/مارس، أنه لا يوجد أي جزء من العالم محصن ضد هذه الظاهرة. يجب أن نظل يقظين وألا يغمض لنا جفن. وفي ذلك السياق، فإن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اعتمده مجلس الأمن للتو، أساسي. وتود بلجيكا أن تعرب عن تقديرها العميق لفرنسا على مبادرتها وجهودها الدؤوبة خلال عملية التشاور التي أفضت إلى اتخاذ القرار.

تعلق بلجيكا أهمية كبيرة على مكافحة تمويل الإرهاب. وهناك بالفعل مجموعة هامة من الاتفاقيات الدولية التي تدعو الدول إلى مكافحة تمويل الإرهاب، ولكن القرار الجديد للمجلس، الذي اتخذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، يجمع بينها بصورة متماسكة وشفافة. كذلك فإنه يسد الثغرات الهامة المتصلة بالتطور السريع للبنية التحتية الإلكترونية للتمويل.

بالنسبة لبلجيكا، من الضروري، أولا وقبل كل شيئ، أن نفهم طبيعة المشكلة. فالإرهابيون يسيئون استخدام الوسائل المشروعة وغير المشروعة لجمع الأموال ويجدون باستمرار طرقا جديدة للقيام بذلك. وتشعر بلجيكا بقلق خاص إزاء تزايد استخدام الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي والاتجار بالأحياء البرية لأغراض إرهابية. وفي السنوات الأخيرة، شكّل الاتجار

بالحياة البرية، شكلان من أشكال الجريمة المنظمة، وكان ناجحا بشكل خاص في توليد أرباح كبيرة للمنظمات الإرهابية في وسط أفريقيا مثل بوكو حرام. ومن أجل مكافحة هذه المشكلة بفعالية، من المهم للغاية أن تضع الدول أساسا قانونيا لتجريم تمويل الإرهاب، فضلا عن خدمات الاستخبارات المالية الفعّالة، بالتعاون مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني. ويجب أن تكون هذه الخدمات قادرة على تقاسم معلوماتها مع السلطات المختصة على الصعيدين الوطني والدولي على السواء، بطريقة متوازنة ولا تؤثر على وفاء الدول بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقد قامت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بعمل هام تمثل في وضع معايير دولية لاتخاذ تدابير قانونية وتنظيمية وتنفيذية لمكافحة تمويل الإرهاب، ونرحب بطلب القرار الجديد إلى الدول الأعضاء العمل على تنفيذ تلك المعايير والتوصيات.

نؤكد مجددا وجهة نظرنا ومفادها أنه لا ينبغي لأي تدابير تُتخذ في مجال مكافحة الإرهاب أن تعيق عمل المنظمات الإنسانية التي يتسم عملها بالحياد والنزاهة. ولا نعتقد فقط أن هذا أنجع نهج لاستراتيجية ناجحة لمكافحة الإرهاب بسبب محدودية آثاره الضارة، ولكن يجب علينا أيضا أن نتذكر أننا اتفقنا على تلك المبادئ الأساسية قبل حوالي ٧٠ سنة عندما اعتمدنا اتفاقيات جنيف، التي تمثل إطارا قانونيا مهما اليوم كما كان آنذاك.

بينما نفهم بأن الواقع الملموس كثيرا ما يكون معقدا جدا وأن المنظمات الإرهابية يمكن أن تعمل في مناطق الحرب، نعتقد أن من المهم الأخذ في الحسبان الآثار الضارة المحتملة لسياستنا في مكافحة الإرهاب على عمل المنظمات العاملة في المجال الإنساني. لذلك نرى بأنه ينبغي اتخاذ تدابير للتخفيف من الآثار السلبية المحتملة لهذه السياسة، أو على الأقل التقليل منها إلى أدنى حد ممكن. فلنعطِ الأولوية لتنفيذ هذا القرار.

السيد أيسونو مبينغونو (غينيا الاستوائية) (*تكلم بالإسبانية*): يشكر وفدي فرنسا والوزير لي ندريان على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب وعلى الدور القيادي في هذه المسألة المهمة. ونرحب أيضا بمشاركة نائب الوزير فاخر، ممثل إندونيسيا. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية، السيد فورونكوف، والسيد بيلينغسليا والسيدة بوكو، على عروضهم المنيرة، التي تساعدنا على زيادة فهمنا للتغيرات في الهيكل العالمي لمكافحة تمويل الإرهاب.

تؤيد غينيا الاستوائية البيان الذي ستدلي به السيدة فاطمة خيري محمد عصر اليوم باسم الاتحاد الأفريقي.

إن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذه بالإجماع مجلس الأمن للتو، يمثل أداة رئيسية في جهودنا الرامية إلى القضاء على الإرهاب وتمويله وغسل الأموال. ونحن نعتبره أحد السُبل لمهاجمة ركائز الإرهاب. إن جمهورية غينيا الاستوائية تدين بشدة الإرهاب. ونحن نؤمن إيمانا راسخا بأن الأعمال الإرهابية لا مبرر لها وتشكل أحد أخطر التهديدات للسلم والأمن في العالم. وكما لاحظ المجلس في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، فإن منع تمويل الإرهاب ومكافحته، في جملة أمور، أساسي لضمان أن تكون ردود الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، ودون الإقليمية، والدول على التهديدات الإرهابية فعالية وكفاءة.

نشعر بالقلق في وسط أفريقيا، إزاء انتشار الإرهاب بسبب وجود جماعات إرهابية مثل بوكو حرام وجيش الرب للمقاومة، من بين جماعات أخرى؛ والعبور المحتمل للمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين إلى بلدانهم؛ والتعاون المتزايد بين الجماعات الإرهابية وأرباب الجريمة المنظمة عبر الوطنية في البر والبحر، والجماعات المسلحة. وييسر هذا التوسع الحصول على الموارد والتمويل، مما يزيد من تعقد الحرب على الإرهاب. إن وسط أفريقيا، مثلها كمثل المناطق الأخرى، معرضة لغسل الأموال

وتمويل الإرهاب. في عام ٢٠١٠، اعتمدت الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا أنظمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك لمعالجة هذا الضعف. ويجري حاليا تنقيح هذه الأنظمة لموائمتها على نحو أفضل مع متطلبات قرار المجلس ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات الأخرى ذات الصلة.

من الجدير بالذكر أن غينيا الاستوائية عضو أيضا في فريق العمل المعني بمكافحة غسل الأموال في وسط أفريقيا، الهيئة المتخصصة في الجماعة الاقتصادية والنقدية، وهي أيضا عضو منتسب في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وقد تم تحديد ما لا يقل عن ١١ نوعا من أنواع تمويل الإرهاب في المنطقة، واقترحت غينيا الاستوائية توصيات للحد منها والقضاء عليها.

وتدين غينيا الاستوائية أساليب تمويل الإرهاب على اختلافها، بما في ذلك عن طريق إساءة استعمال المنظمات غير الساعية إلى الربح والأساليب الجديدة للدفع وشركات تحويل الأموال والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية وأعمال الاختطاف والاتجار بالبشر، فضلا عن أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسي والاغتصاب التي ترتكبها، الجماعات الإرهابية.

وبسبب التهديد على الصعيد دون الإقليمي، لا شك لدينا في ضرورة تنسيق الجهود الوطنية الرامية إلى قمع مصادر تمويل الإرهاب والقضاء عليها مع الجهود الإقليمية والدولية. وفي هذا الصدد، صدقت غينيا الاستوائية على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وأنشأت غينيا الاستوائية الوكالة الوطنية للتحقيقات المالية في عام ٢٠٠٧، امتثالا للوائح الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، وهي تستثمر في تشغيلها على نحو فعال كي تتمكن من منع تمويل الإرهاب ومكافحته. ونعتقد أنه من الأهمية بمكان أن تتعاون الحكومات مع القطاع الخاص والمجتمع المدني والقطاعات الأخرى، مع الحفاظ على الاحترام الكامل لسيادة الدول وقوانينها. وفي الوقت نفسه، نكرر التأكيد على أن أنجع الطرق لمنع الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف والنزاعات تتمثل في الاستثمار في التنمية المستدامة.

ولا يمكن دحر الإرهاب إلا باتباع نهج مطرد وشامل ينطوي على المشاركة الفعالة والتعاون من جانب جميع الدول. ويقتضي ذلك استخدام كل الوسائل الضرورية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة؛ وقدر الإمكان، القانون الدولي، بما في ذلك ما ينطبق من أحكام قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الدولي الإنساني.

وفي هذا الصدد، نقر بأهمية دور الجزاءات المالية في تعطيل الأنشطة الإرهابية. ولذلك، نثني على عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، بشأن حركة طالبان، وأفرقة التحليل والرصد التابعة لكل منها.

وندرك أيضا أهمية عمل مكتب مكافحة الإرهاب وغيره من الجهات، مثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لما تقدمه من دعم إلى الدول في مجال التدريب والمساعدة التقنية في تنفيذ القرارات وغيرها من التدابير الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب. ونشجع على زيادة التعاون والتنسيق بين مختلف كيانات الأمم المتحدة في هذا الصدد، فضلا عن زيادة دعمها للهيئات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا.

في الختام، نؤكد من جديد ضرورة أن تكون جميع الدول متحدة في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله. وتعيد غينيا الاستوائية التأكيد على التزامها الكامل بالتعاون في هذا العمل المهم جدا.

السيد سينغر ويزينغر (الجمهورية الدومينيكية) (*تكلم بالإسبانية*): يسرنا أن نهنئ الجمهورية الفرنسية على العمل المهم الذي تقوم به في مجال مكافحة تمويل الإرهاب وعلى تنظيم هذه المناقشة المثيرة للاهتمام، والتي زودتنا، من دون شك، بمعلومات ثرية. ونعرب عن الشكر أيضا للسيد فورونكوف والسيد بيلينغزلي والسيدة بوكو على ما كرسوه من وقت لإثراء هذه المناقشة بمعارفهم.

تؤكد الجمهورية الدومينيكية من جديد التزامها بمكافحة كل الأنشطة الإرهابية والأنشطة ذات الصلة بالإرهاب.

وفي هذا الصدد، نشيد بجهود جميع وفود البلدان الأعضاء في مجلس الأمن، ولا سيما الوفد الفرنسي، الذي نجح من خلال عمله الدؤوب وبعد ساعات طويلة من المفاوضات في اتخاذ قرار اليوم ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي يشكل أداة أخرى لمكافحة تمويل الإرهاب.

إن قرارات مجلس الأمن ترسي أساسا معياريا متينا يفيد بوصفه إطارا مرجعيا للتشريعات الوطنية للدول المختلفة، وهو يعزز الإطار القانوني الوطني المنشأ لتجريم الأنشطة الإرهابية والمعاقبة عليها. ولهذا السبب، يسعد الجمهورية الدومينيكية أن تكون أحد مقدمي القرار الذي اتخذناه اليوم.

تدرك الجمهورية الدومينيكية قابلية القطاعات الاقتصادية للتضرر من تمويل الأنشطة الإرهابية أو الأنشطة المتصلة بالإرهاب. ولهذا السبب، نعمل على وضع خطة عمل لمنع تمويل الإرهاب ومكافحته، كجزء من الخطة الاستراتيجية للجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ومن أجل تحسين الاتصال والتعاون بين السلطات الدومينيكية والقطاع الخاص، فإن بلدي يدرك أهمية تحديد المجالات التي ينبغي منحها الأولوية في هذه العلاقة الثنائية في إطار مكافحة تمويل الإرهاب، ومتابعة العمل في هذه المجالات.

وفي هذا الصدد، أدركت الجمهورية الدومينيكية، منذ سن القانون رقم ١٥٥-١٧ لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أهمية تدريب القطاع الخاص بشأن نطاق هذا القانون وعقدت حلقات دراسية متكررة بشأن تطبيقه وتنفيذه.

إن الجمهورية الدومينيكية تؤكد مدى أهمية أن تعمل الدول على الصعيد الداخلي لتنفيذ المعايير المحددة في النص المعتمد اليوم. وهذا أمر أساسي إذا ما أُريد للقرار أن يكون أداة فعالة في مكافحة تمويل الإرهاب.

ختاما، ندعو الدول الأعضاء إلى مراعاة أهمية العمل الذي تضطلع به المنظمات غير الربحية والمنظمات غير الحكومية. ويجب علينا دائما أن نعمل معا للتوصل إلى صيغة تكفل ألا يؤثر تنفيذ التدابير الرامية إلى منع وقمع تمويل الإرهاب تأثيرا سلبيا لدرجة إنهاء العمل الممتاز الذي تقوم به تلك المنظمات.

السيد أدوم (كوت ديفوار) (*تكلم بالفرنسية*): يرحب وفد بلدي بهذه المناقشة بشأن واحدة من أكثر المسائل إثارة للقلق في هذا العصر – منع ومكافحة تمويل الإرهاب. وأود أن أهنئ جميع المتكلمين الممتازين الذين استمعنا إليهم حتى الآن على جودة بياناتهم.

في البداية، أود أن أشدد على أن كوت ديفوار تؤيد البيان الذي ستدلي به السفيرة فاطمة كياري محمد، المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

وفي ضوء الاهتمام والأهمية اللتين يوليهما بلدكم، سيدتي الرئيسة، لهذه المسألة الهامة، يرحب وفد بلدي باتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي يأتي في وقت غدا فيه خطر الإرهاب المتغير باستمرار في صميم شواغلنا.

اليوم، وعلى الرغم من التقدم الملحوظ الذي أحرزناه، فإن البشرية لا تزال للأسف تحت التهديد المستمر لهذه الظاهرة، التي تتطور باستمرار وتفرز تحديات جديدة تواجه عالمنا. وتواصل

الجماعات الإرهابية، باستغلالها للثغرات الموجودة في النظم المالية واللوائح الحالية واستفادتها من القنوات غير الرسمية والابتكارات التكنولوجية، الحصول على موارد كبيرة لتمويل أنشطتها المزعزعة للاستقرار.

ولم تسلم القارة الأفريقية من تلك الآفة العالمية؛ وفي الواقع، إنها نُكبت بهذه الآفة. وأظهرت العديد من الدراسات أن الإرهاب في أفريقيا يؤججه الاتجار غير المشروع بجميع أنواعه، بسبب ضعف الدول وارتفاع مستوى الفقر. ومصادر التمويل هذه مهمة بالنسبة لأنشطة هذه الجماعات، التي تتخلى في بعض الأحيان عن الجهات المانحة لها تقليديا كي تصبح هي نفسها جهات فاعلة في جمع الثروة وتراكم رأس المال. ولذلك، من الضروري أن يعالج المجتمع الدولي الأسباب الجذرية للمشكلة بتجفيف جميع مصادر تمويل الإرهاب.

ويتطلب حجم التهديد الحالي إجراء تقييم جماعي لاستراتيجيات المراقبة والأطر المعيارية الحالية من أجل توفير استجابة أكثر ملاءمة وأفضل تنسيقا، من شأنها القضاء على أي ثغرات أو اختلالات يمكن أن يستغلها الإرهابيون.

ونرى أن ذلك النهج يتطلب اتخاذ تدابير على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية.

فعلى الصعيد الدولي، إنّ مكافحة تمويل الإرهاب أولوية في مجال الأمن العالمي تتطلب حشد جهود جميع الجهات المعنية ومواءمة الأطر القانونية وتجميع الموارد. وفي ذلك السياق، يقع على عاتق الأمم المتحدة دور رئيسي في تعزيز قيم تعددية الأطراف والتعاون الدولي. وهنا لا بد من تحسين التآزر فيما بين كيانات الأمم المتحدة، إلى جانب تحسين تعاونها مع الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ويود بلدي أن يغتنم هذه الفرصة لكي يشيد مرة أخرى بالمؤتمر الدولي الرفيع المستوى لمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عُقد في باريس في ٢٥ و ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨ تحت شعار ”لا أموال للإرهاب“، كما يؤكد من جديد دعمه لتوصيات المؤتمر. وفي مواجهة تهديد لا يعرف حدودا، ينبغي للبلدان، بروح من التكامل والتضامن، تعزيز التعاون المتعدد الأوجه، ولا سيما في قطاعي القضاء والشرطة فضلا عن القطاع المالي. وبما أن تبادل المعلومات وأفضل الممارسات عنصر استراتيجي في هذا الكفاح، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لإنشاء آليات تعاون رسمية بين الدوائر الجمركية في مختلف البلدان وزيادة مراقبة الحدود.

وعلى الصعيد الإقليمي، يشكّل فريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا استجابة وإسهاما كبيرين من جانب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في مكافحة غسل الأموال. وتعمل تلك الوكالة المتخصصة مع الدول والحكومات والمؤسسات المالية العاملة في بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا من أجل تعزيز قدراتها على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد مكّن الدعم المقدم من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الدول الأعضاء من اعتماد تشريعات لمكافحة تمويل الإرهاب، ووضع الأطر المؤسسية ذات الصلة، فضلا عن تعزيز التعاون فيما بين الدوائر الوطنية والشركاء الدوليين.

وعلى الصعيد الوطني، يرى وفد بلدي أنه يتعين على الدول أن تعزز أدواتها القانونية في مجال مكافحة الإرهاب، ولا سيما عن طريق تجريم تمويل الإرهاب وتنفيذ جزاءات الأمم المتحدة بالكامل. ومن ذلك المنطلق، وابتداء من عام ٢٠١٥، سنت الجمعية الوطنية لكوت ديفوار قانونا لقمع الإرهاب يجرم عددا من الأعمال الإرهابية الفعلية، فضلا عن الجرائم ذات الصلة، بما في ذلك التجنيد وتكوين الجماعات والاستفزاز والتحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية. وفي عام ٢٠١٨، عززنا نظام مكافحة الإرهاب لدينا عن طريق تجريم توفير الأموال أو جمعها بغية تمويل الأهداف المتصلة بالإرهاب وتنظيم سفر أشخاص من أراضينا الوطنية إلى دولة أخرى حتى يتسنى لهم المشاركة

في تنفيذ أعمال إرهابية أو تنظيمها أو الإعداد لها أو لتيسير أو تلقي تدريب على الإرهاب أو المشاركة في أنشطة أخرى تيسر الأعمال الإرهابية، بما فيها التجنيد وفقا للقرار ٢٢٥٣ (٢٠١٥). وفي إطار استراتيجية كوت ديفوار لمكافحة تمويل الإرهاب، سنت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ قانونا بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفقا للتوجيه الصادر عن الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا. ونعتزم، بدعم من البنك الدولي، إجراء تقييم وطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتماشى مع التزامات الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا.

وقد وقعت كوت ديفوار وصدقت على الصكوك القانونية الإقليمية والدولية الرئيسية المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، بدأنا عملية صياغة أحكام قانون وطني موحد لتجميد الأصول واعتمدنا بالفعل قانونا بشأن تجميد الأموال وفقا للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٢٦٧ (١٩٩٩). وقد وفرنا ما يلزم لإنشاء لجنة استشارية للتجميد الإداري بموجب مرسوم. وتنص المادة ٥ من القانون رقم ٩٩٢-٢٠١٦ لدينا على أن المنظمات غير الربحية تخضع الآن لالتزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وفي أعقاب الهجمة الإرهابية المأساوية التي وقعت في آذار/مارس ٢٠١٦ في مدينة غراند – بسام الساحلية، عززت كوت ديفوار تدابير مكافحة الإرهاب لديها، حيث اتخذت خطوات لزيادة مستوى اليقظة من أجل منع حدوث المزيد من الهجمات الإرهابية من خلال تكثيف جمع المعلومات الاستخباراتية، وتحسين القدرات العملياتية لوحدات مكافحة الإرهاب عن طريق تعزيز الموارد المادية والتدريب والتعاون الدولي، فضلا عن زيادة الوعي العام بشأن ما ينبغي عمله في حالة وقوع هجوم إرهابي. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل الوحدة الوطنية لتجهيز المعلومات المالية، التي أنشئت في عام ٢٠٠٦، بكل طاقتها.

وقد عززنا أيضا إجراءات تحديد الهوية لشركات الهاتف المحمول. وأخيرا، أطلقت كوت ديفوار، بالاشتراك مع فرنسا، الأكاديمية الدولية لمكافحة الإرهاب في احتفال حضره الوزير لودريان في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ في جاكفيل على بعد٣٠ كيلومترا خارج أبيدجان.

وفي الختام، ترى كوت ديفوار أن منع تمويل الإرهاب ومكافحته يتطلبان حشد الجهود الجماعية على جميع الصعد من أجل الاستفادة بشكل أفضل من الأدوات المتاحة لنا وتنفيذ التدابير الجديدة. ونحن على استعداد للاضطلاع بدورنا كاملا في ذلك الصدد.

السيد ميثا – كوادرا (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): نشكر فرنسا على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن مسألة هامة للغاية، وهي تمويل الإرهاب. وقد جاء اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي قدمته فرنسا، بتوافق الآراء ليعطي مكافحة الإرهاب زخما سياسيا متجددا من خلال التصدي لمصادر تمويله، فضلا عن تأييده لمختلف العناصر الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى لمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عُقد في باريس في نيسان/أبريل ٢٠١٨ تحت شعار ”لا أموال للإرهاب“. ونشكر أيضا السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والسيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والسيدة ميرسي بوكو، الخبير في مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، على إحاطاتهم الثرية بالمعلومات.

وترى بيرو أن مكافحة تمويل الإرهاب ليست التزاما دوليا فحسب، بل أيضا خيارا استراتيجيا للدول بمنع الجماعات الإرهابية وإعاقتها عن التخطيط لأعمالها وتنفيذها والحد من قدرتها على ذلك. وفي ذلك الصدد، نود التأكيد على أن القرار المتخذ اليوم يتناول الأشكال التقليدية والجديدة لتمويل

الإرهاب، ولا سيما عن طريق المؤسسات المالية وإساءة استخدام الأعمال التجارية المشروعة والمنظمات غير الربحية، بما في ذلك استخدام الشركات والمنظمات كواجهة، فضلا عن استخدام طرق الدفع الافتراضية وغيرها من التكنولوجيات المالية. ونود أيضا أن نشدد على الشاغل الذي عكسه القرار إزاء الإرهابيين الذين يستفيدون من الجريمة المنظمة وإقراره بأن طبيعة هذه الصلات ونطاقها قد يختلف باختلاف السياق، مؤكدا أهمية تنسيق الجهود المبذولة للتصدي لهذا التحدي الجديد. ولكن، في حين أن الجماعات الإرهابية تقيم صلات مع جماعات إجرامية للحصول على التمويل، فإن هناك ديناميات أوسع نطاقا وأكثر تعقيدا للتعاون بين الطرفين. وفي ذلك الصدد، نرى أنه من الضروري مواصلة دراسة العلاقة بين تلك الظاهرتين.

وفي مواجهة ذلك السيناريو المتطور باستمرار، يكتسي تركيز القرار على تعزيز التنسيق بين الوكالات أهمية كبيرة، لا سيما فيما يتعلق بالحاجة إلى تكثيف عملية تبادل المعلومات والمعلومات الاستخباراتية وتسريع وتيرتها، تمشيا مع توصيات فرقة العمل. ولذلك السبب، نرى أيضا أن العمل الذي تضطلع به وحدات الاستخبارات المالية أمر لا غنى عنه، ونود أن نسلط الضوء على دعوة القرار إلى تعزيز قدراتها، الأمر الذي اقترحناه أيضا في إطار فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا اللاتينية، التي ترأسها بيرو حاليا. وفي ذلك الصدد، أود أن أشدد على الحاجة إلى زيادة الدعم المقدم من المجتمع الدولي حتى نتمكن من تعزيز قدراتنا الوطنية. وبالمثل، لا غنى عن التعاون الدولي لمكافحة هذه الآفة على نحو فعال. وأود أن أشدد على الدور الهام الذي تضطلع به لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية في ذلك الصدد. وتتيح بيرو ما يتوفر لديها من خبرة أيضا في مجال مكافحة الإرهاب.

إن بلدنا ملتزم بمكافحة تمويل الإرهاب، ويدرك أنه يتعين على الدول النظر في الآثار المحتملة للإجراءات التي تتخذها في هذا الصدد على جهود المساعدة الإنسانية. وأختتم كلامي بتكرار رفضنا الشديد للإرهاب وتجديد تضامننا مع ضحايا هذه الأعمال الشنيعة. ومع مراعاة صلاحيات كل هيئة متعددة الأطراف، ستواصل بيرو دعم أي إجراء يسهم في مواجهة هذه الآفة بطريقة شاملة وموضوعية وعلى نحو يتماشى مع القانون الدولي.

السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): نشكر فرنسا على إثارتها هذه المسألة في مجلس الأمن وعلى الجهود التي بذلتها لاتخاذ القرار الرائد المتعلق بمكافحة تمويل الإرهاب والذي اتخذناه في هذا الصباح (القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)). ونشكر أيضًا مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم.

يقوم مجلس الأمن بدور فعال في بناء إطار عالمي للدول الأعضاء لمكافحة تمويل الإرهاب، بدءا باتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي قمنا بصياغته بعد ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، والذي يرسي الأساس لجهود مكافحتنا لتمويل الإرهاب على الصعيد العالمي. وقد قطع المجلس شوطًا طويلاً في التصدي لتمويل الجماعات الإرهابية، بما في ذلك من خلال اعتماد نظام الجزاءات القوي ضد تنظيمي الدولة الإسلامية في العراق والشام والقاعدة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ومجابهة التهديد المتغير الذي نواجهه واتخاذ قرارات مهمة مثل القرارات ٢١٩٩ (٢٠١٥) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧)، التي تستهدف استخدام تنظيم الدولة الإسلامية للنفط والآثار لجمع أموال وغيرها من الأنشطة غير المشروعة.

ويمثل القرار الشامل المتخذ اليوم خطوة مهمة إلى الأمام في تكييف أدوات الأمم المتحدة مع الجهود الجارية حاليا لمكافحة تمويل الإرهاب. وكما سمعنا من رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، مساعد وزير الخزانة الأمريكي بيلينغزلي، فإن القرار يجعل التزامات الدول الأعضاء بموجب قرارات مجلس الأمن

أكثر اتساقا مع معيار فرقة العمل بشأن تجريم تمويل الإرهاب. ويُلزم القرار تحديدا الدول الأعضاء بتجريم تمويل الإرهاب حتى في حالة عدم وجود صلة بعمل إرهابي محدد، بحيث تكون الدول مهيأة لعرقلة عمل الجماعات الإرهابية والإرهابيين بشكل عام. كما سيساعد هذا الالتزام العالمي الجديد المهم للغاية على ضمان أن تكون لدى الدول الأعضاء الأُطر اللازمة للاستفادة الفعالة من أداة مهمة لمكافحة تمويل الإرهاب وللملاحقة القضائية لمن يمولون عمدا الجماعات الإرهابية ويدعمونها.

إن مجلس الأمن واضح في نيته لدى إنشاء هذا الالتزام. وكما أعدنا التأكيد مرات عديدة من قبل، يجب على الدول الأعضاء تنفيذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بطريقة تتسق مع التزاماتها المترتبة عليها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين. وتدعم الولايات المتحدة العمل الأساسي للجهات العاملة في المجال الإنساني ووكالات الإغاثة التي تقدم المساعدة المنقذة للحياة لأولئك الذين يعانون من النزاعات. ونحن أكبر مانح للأغراض الإنسانية في جميع أنحاء العالم ونحث الدول الأعضاء على تنسيق وتعزيز جهود التخفيف من حدة المخاطر، حتى يتمكن المحتاجون من تلقي المساعدات وحتى لا يستفيد الإرهابيون الذين يتسببون في معاناتهم من هذه المساعدات. ويؤكد القرار المتخذ اليوم أيضا الحاجة الماسة إلى التنفيذ الكامل والفعال لجميع الجزاءات المالية المحددة الأهداف، الناشئة عن نظام الجزاءات الذي فرضته الأمم المتحدة على تنظيمي الدولة الإسلامية والقاعدة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وكذلك عن نظام الجزاءات المحلي لكل دولة عضو عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وذلك لتعطيل تمويل الإرهاب بشكل كامل.

وتتبع الولايات المتحدة نهجا شاملا لمكافحة تمويل الإرهاب. ونحن نستخدم الجزاءات المالية وغيرها من التدابير المالية وإجراءات إنفاذ القانون لقطع مصادر إيرادات الإرهابيين ومنعهم من استخدام النظام المالي الدولي. وينطوي عملنا هذا على التنسيق الوثيق وتبادل المعلومات مع شركائنا المشتركين بين الوكالات وشركائنا الدوليين. كما أنه ينطوي على تعاون قوي مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني غير الهادفة للربح من أجل تبادل المعلومات وتلقيها بشأن تهديدات تمويل الإرهاب. ويتعين علينا عرقلة تمويل جماعات مثل حزب الله التي تُصدر العنف وعدم الاستقرار في جميع أنحاء الشرق الأوسط، ولها تاريخ طويل من النشاط المزعزع للاستقرار الذي لا يزال يهدد السلام والأمن العالميين. ويستخدم حزب الله، الذي يستمر في خوض حروب على جبهتين، في سورية واليمن، مجموعة متزايدة التعقيد من الأدوات ومن الشبكات الدولية من الشركات والوسطاء، بما في ذلك شركات تبدو شرعية، في قطاعي البناء والصيدلة، على سبيل المثال، لتحقيق إيرادات وإخفاء شراء الأسلحة والتحايل على الضوابط التي تستهدف تعطيل غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ولا يمكن التصدي للشبكات والأدوات الاجتماعية بمعزل عن غيرها أو في أي ركن من أركان المعمورة بمفرده. ولا يمكننا السماح لجماعات ثبت أنها إرهابية، على غرار حزب الله، بالاستمرار في استباق جهودنا الدولية الرامية إلى رصد ومكافحة تمويل الإرهاب. ويجب علينا جميعًا أن نعترف بما يمثله حزب الله وغيره من الجماعات المماثلة: إن هذه الجماعات تشكل تهديدا عالميا للسلام والأمن. ويتطلب خطر تمويل الإرهاب الذي يشكله حزب الله وتنظيما الدولة الإسلامية والقاعدة توظيف المجموعة الكاملة من الأدوات التي يبرزها القرار المتخذ اليوم.

إننا نعزز تأثير جهودنا الفردية لمكافحة تمويل الإرهاب من خلال العمل مع الشركاء الدوليين الرئيسيين. وعلى سبيل المثال، أنشأت الولايات المتحدة، مع زميلتها الرئيسة المشاركة، المملكة العربية السعودية، ”مركز استهداف تمويل الإرهاب“ في الرياض، لتسهيل التعطيل المنسق لذلك التمويل وتبادل المعلومات وبناء

القدرات لاستهداف شبكات تمويل الإرهاب والأنشطة التي تثير قلقا مشتركا والتي تشكل تهديدا للأمن القومي للولايات المتحدة والخليج. ونحن نتصدى معا لشبكات تمويل الإرهاب المتطورة، بما في ذلك تلك التي تدعم تنظيمات الدولة الإسلامية والقاعدة وحزب الله ولشكر طيبة. ومنذ إنشاء المركز في شهر أيار/مايو ٢٠١٧، قمنا بتنفيذ ثلاث جولات متعددة الأطراف للإدراج في القوائم، وفرضنا جزاءات على ٣٦ فردا وكيانا. ونعمل أيضًا بشكل متعدد الأطراف من خلال فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وهي الهيئة العالمية لوضع المعايير التي تشجع التنفيذ الفعال لمعاييرها من خلال عملية دقيقة للمتابعة وتقييم الأقران، لضمان اتخاذ الدول إجراءات لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال وانتشار أسلحة الدمار الشامل.

في الختام، يجب أن نواصل تسخير كل أدواتنا لمكافحة تمويل الإرهاب في جميع أنحاء العالم. وقد كان لجهودنا الجماعية أثر هائل حتى الآن، وفي حين أن هناك الكثير من العمل الذي لا يزال يتعين القيام به، فإن تصويت اليوم بالإجماع يعزز تصميم المجلس على كبح تمويل الإرهاب في جميع أنحاء العالم.

السيد ما جاوشو (الصين) (*تكلم بالصينية*): تؤيد الصين عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن منع تمويل الإرهاب ومكافحته. وترحب الصين بوزير الخارجية لو دريان في نيويورك لترؤس هذه الجلسة.

وتؤيد الصين اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بشأن منع تمويل الإرهاب ومكافحته، ونقدر جهود فرنسا. وأود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فورونكوف والرئيس بيلينغزلي على إحاطتيهما الإعلاميتين. كما نشكر السيدة بوكو على إحاطتها الإعلامية.

يمثل منع تمويل الإرهاب ومكافحته جزءًا هاما في مواجهة خطر الإرهاب وحشد تعاون دولي لمكافحته. فالإرهاب هو العدو المشترك للبشرية. ومستقبل جميع البلدان هو مستقبل مشترك، ولا يوجد بلد محصن من ويلات الإرهاب. ومن أجل القضاء التام على تمويل الإرهاب في النظام المالي الدولي، يجب أن نعزز وعينا بأن البشرية هي مجتمع ذو مستقبل مشترك، وأن نلتزم بتعميق التعاون الدولي والتنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وقرارات الأمم المتحدة الأخرى في جميع أنحاء العالم والالتزام بالمعايير التقنية، كتلك التي أوصت بها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وتدعم الصين المجتمع الدولي في تعزيز مكافحة الإرهاب الدولي في ضوء اتجاهات وسمات تمويل الإرهاب، ونود اقتراح ما يلي:

أولا، يجب أن نلتزم التزاما صارما بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وأن نستفيد لأقصى حد من الدور المحوري للأمم المتحدة ومجلس الأمن. وتشمل الحرب الدولية على الإرهاب منع تمويل الإرهاب ومكافحته. وفي تلك المعركة، يجب التقيد بالقانون الدولي والقواعد التي تحكم العلاقات الدولية والامتثال لميثاق الأمم المتحدة وقرارات المجلس.

ثانياً، علينا اتخاذ تدابير متعددة واتباع سياسات متكاملة لمعالجة الأعراض والأسباب الجذرية. ويتطلب القضاء على تمويل الإرهاب التنسيق والتعاون بين القطاعات السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية والاستخباراتية والعلمية والتقنية ومختلف القطاعات الأخرى. ويتعين تقديم تعهدات خاصة بالقضاء على مصادر الإرهاب وتربته الخصبة. وينبغي بذل جهود لمساعدة الدول الأعضاء في الحد من الفقر وتخفيفه وتحقيق التنمية المستدامة، ولتشجيع الحوار على قدم المساواة وتحقيق السلام والتناغم بين مختلف الحضارات والأديان.

ثالثا، يجب أن نحرز تقدما في التعاون العملي في مجال مكافحة تمويل الإرهاب وأن نعزز بقوة بناء قدرات الدول الأعضاء. وتشمل مكافحة تمويل الإرهاب العديد من القطاعات والقضايا المعقدة ذات الطبيعة التكتيكية.

والبلدان النامية تواجه التحدي الهائل المتمثل في الافتقار إلى القدرة في مجال النظم المالية ونقص الموارد. ومن أجل الحيلولة دون تسبب أوجه القصور التي يعاني منها أي بلد معين في حدوث تدفق للمخاطر الخارجية، وبالتالي تشكيل فجوة وللحيلولة دون أن يصبح أي مكان ملاذًا آمنًا لتمويل الإرهاب، ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز بقوة ما يقدمه من مساعدات فنية ومساعدات في مجال بناء القدرات للدول الأعضاء، في جهد مشترك للتصدي لخطر تمويل الإرهاب.

رابعا، ينبغي توحيد المعايير من أجل العمل بشكل حازم على مكافحة جميع أشكال الإرهاب وتمويله. ويجب مكافحة الإرهاب وتمويله بثبات، بغض النظر عن المكان أو الذريعة أو البلد المستهدف. وينبغي للمجتمع الدولي والدول الأعضاء التوصل إلى توافق في الآراء وبناء أوجه تآزر للاستجابة على نحو فعال لجميع مصادر وسبل وقنوات تمويل الإرهاب. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتنظيم شبكة الإنترنت، وذلك من أجل وقف استخدام المنظمات الإرهابية للشبكة في الانتشار وفي التمويل الإلكتروني.

وتعلق الصين أهمية كبيرة على منع ومكافحة تمويل الإرهاب، مع وجود آليات تنظيمية معززة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتهرب الضريبي باعتبارها وسائل للمشاركة في الحوكمة العالمية ومواصلة فتح خدماتنا المالية. وتشارك الصين مشاركة كبيرة في عمل فرقة العمل للإجراءات المالية والمجموعة الأوروبية – الآسيوية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي ٢١ شباط/فبراير، استعرضت الجلسة العامة لفرقة العمل التقرير الرابع لتقييم الصين واعتمدته، وبذلك اعترفت بالكامل بالأساس السليم لدور الصين في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، فضلا عن التقدم الإيجابي الذي أحرزته في عملها. وفي عام ٢٠١٨، استضافت الصين، الرئيسة المناوبة للمجموعة الأوروبية – الأسيوية، منتداها الأول بشأن تعزيز التعاون الدولي والمحلي بين الحكومات والمؤسسات المالية والأكاديمية.

وبالنظر إلى الحالة التي لا تزال خطيرة في مجال مكافحة تمويل الإرهاب وفي ظل وجود معايير دولية أكثر صرامة، ستواصل الصين استكشاف إطلاق آلية تنظيمية لمكافحة تمويل الإرهاب استنادا إلى المعلومات الاستخبارية المالية ورصد التمويل وتشاطر البيانات – وهو نظام من شأنه أن يلبي احتياجات الحكومات الوطنية. وفي الوقت نفسه، ستشارك الصين مشاركة نشطة في التعاون الدولي وستقدم المساعدة في مجال بناء القدرات للبلدان النامية في حدود قدرتنا وسنعمل مع جميع البلدان الأخرى من أجل القضاء بصورة مشتركة على تمويل الإرهاب ومكافحة الإرهاب والمحافظة على السلام والهدوء العالميين.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لوزيرة الدفاع وشؤون المحاربين العسكريين القدامى في جنوب أفريقيا.

السيدة مابيسا – نكاكولا (جنوب أفريقيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): نرحب بحضور الوزير الفرنسي للشؤون الأوروبية والخارجية لهذه الجلسة. كما نثني على فرنسا لجهودها في صياغة القرار الشامل ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب، الذي اتخذه مجلس الأمن في بداية هذه المناقشة المفتوحة.

وكذلك نشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم، السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ والسيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية؛ والسيدة ميرسي بوكو، الخبيرة في مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.

من دواعي سرور جنوب أفريقيا أن يناقش مجلس الأمن اليوم السبل الفعالة لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب مع عموم أعضاء الأمم المتحدة.

وتؤيد جنوب أفريقيا البيان الذي ستدلي به السفيرة فاطمة كياري محمد، المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة.

نعي بقلق بالغ أن آفة الإرهاب والتطرف العنيف آخذة في الانتشار في جميع أنحاء العالم، بما لذلك من آثار مدمرة. وأود أن أؤكد مجددا إدانة جنوب أفريقيا القاطعة لجميع أعمال الإرهاب، أيا كان مرتكبوها ومهما كانت الأسباب وأيا كان مكان حدوثها. فالهجمات العشوائية ضد المدنيين لا يمكن أبدا تبريرها تحت أي ظرف من الظروف. ونعرب مرة أخرى عن تعازينا لشعب نيوزيلندا إثر الهجوم المروع الذي وقع في وقت سابق من هذا الشهر في كرايستشيرش، ونعرب عن تضامننا مع جميع ضحايا الإرهاب.

وكما شهدنا مرارا وتكرارا، لا تعرف آفة الإرهاب حدودا وهي آخذة في التطور، على الرغم من الجهود المتضافرة التي يبذلها المجتمع الدولي للتصدي لها. وما من بلد، أو قارة، يمكنه الادعاء بأنه في مأمن من ذلك التهديد. وعلى الرغم من أن الجماعات الإرهابية قد عانت من نكسات عسكرية ومالية، فإنها لا تزال قادرة على الصمود وتحتفظ بقدرة، من خلال وسائل شتى، على تنفيذ هجمات والحصول على الأموال اللازمة لدعم أنشطتها.

وفي ظل تلك الخلفية، نرحب بمبادرة فرنسا للتصدي لتمويل الإرهاب، وكذلك بالجهود الأخرى ذات الصلة لتعزيز التعاون الدولي في وقف تدفق الأموال إلى الجماعات الإرهابية. ونسلم، بوصفنا بلدا من قارة متضررة من الإرهاب، بأهمية وقف وسائل التمويل التي تدعم المنظمات الإرهابية وأعمال العنف المروعة التي ترتكبها، بما في ذلك ضد حفظة السلام التابعين لنا.

ونعلم تماما أنه يمكن لهذا الخطر، إن لم يتم التصدي له، أن يعرقل جهودنا الجماعية الرامية إلى تحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة في القارة. ونشهد الدمار الذي لحق بالهياكل الأساسية ونزوح الناس نتيجة للأعمال الإرهابية. غير أن قارتنا المكونة من ٥٥ بلدا – تشكل نسيجا ثريا من شعوب وتواريخ ولغات وثقافات ونظم قانونية ومالية متنوعة – تسترشد بالتزام مشترك، بقيادة الاتحاد الأفريقي، باتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب والدمار الذي يتسبب فيه. وفي هذا الصدد، وضع الاتحاد الأفريقي، على مدار السنوات منذ إنشائه، إطارا للسياسة العامة واسع النطاق وصكوكا قانونية وبرامج ترمي إلى التصدي لذلك التهديد، بما في ذلك تمويله.

وتسترشد جهودنا لمكافحة الإرهاب وتمويله في جنوب أفريقيا بتلك التدابير، بما يتناسب مع تعرض البلد لأنشطة تمويل الإرهاب والتزاماته بوصفه دولة عضوا في كل من الأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وفي هذا الصدد، تنخرط جنوب أفريقيا في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فضلا عن المعايير العالمية لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

وتستند تلك التدابير إلى الإطار التشريعي لجنوب أفريقيا واستراتيجيتها الوطنية لمكافحة الإرهاب، ويجري تنفيذها وتفعيلها بمساعدة مركزنا للاستخبارات المالية وغيره من الهياكل الحكومية ذات الصلة. ويشكل تبادل المعلومات والتنسيق على الصعيد المحلي والشراكات بين القطاعين العام والخاص عناصر هامة للتصدي لهذا التهديد.

وبالإضافة إلى ذلك، تشارك جنوب أفريقيا، إلى جانب نظرائنا على الصعيد العالمي، في الجهود الإقليمية الرامية إلى وضع أطر تشريعية وتنظيمية لمكافحة تمويل الإرهاب. ونسعى إلى وضع استراتيجيات لاكتشاف وردع ووقف تمويل الإرهاب ونكافح ضد المخاطر ومواطن الضعف الكامنة، التي يمكن استغلالها لأغراض جمع الأموال ونقلها وحفظها واستخدامها في دعم الإرهاب والأنشطة الإرهابية في أي مكان من العالم. وتشمل تلك الجهود المساعدة التقنية المخصصة ومبادرات بناء القدرات التي تتشاركها جنوب أفريقيا مع جيرانها.

وفي عالم تستخدم فيه المنظمات الإرهابية وسائل متطورة وعالية التقنية لنقل الأموال حول مختلف مناطق العالم، يسرنا

أن القرار الذي اتخذناه للتو يوفر استجابة متطورة بنفس القدر لمواجهة هذا التحدي.

ومن المهم أن تستمر الأمم المتحدة في قيادة مكافحة الإرهاب باعتبارها الهيكل الأنسب والتمثيلي لتنسيق أعمالنا ضد هذا التحدي العالمي. ومن الضروري أن تولي استجابتنا المشتركة لتحدي الإرهاب الاعتبار الواجب دوليا للحاجة إلى معالجة الظروف التي تؤثر على الضعفاء من الناس، لا سيما الشباب، لدفعهم إلى التطرف والانخراط في المنظمات الإرهابية. وهذا صحيح لا في أفريقيا فحسب، بل في جميع أنحاء العالم. ومن المهم أيضا الاضطلاع بمكافحة الإرهاب على نحو لا يؤثر سلبا على تقديم المعونة الإنسانية والمساعدة الطبية، ونرحب بالجهود التي بذلتها فرنسا لتضمين هذه التأكيدات في القرار.

ختاما، فإن جنوب أفريقيا لا تزال ثابتة في التزامها وإسهامها في مكافحة الإرهاب، وسنواصل العمل على المستويات الثنائية والإقليمية والدولية لمعالجة هذه الآفة بجميع أشكالها ومظاهرها.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أذكّر المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد على أربع دقائق لتمكين المجلس من إنجاز عمله بسرعة. ويرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تتكرم بتعميم النصوص المكتوبة والإدلاء بنسخة مختصرة عند التكلم في القاعة.

وأود أيضا أن أبلغ جميع المعنيين بأننا سنواصل هذه المناقشة المفتوحة خلال ساعة الغداء، إذ أن لدينا عددا كبيرا جدا من المتكلمين.

أعطي الكلمة الآن لوزير خارجية طاجيكستان.

السيد مهر الدين (طاجيكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أهنئ فرنسا على توليها رئاسة مجلس الأمن. ونرحب بعقد مناقشة مفتوحة اليوم بشأن موضوع مهم مثل مكافحة تمويل الإرهاب.

ما زال الإرهاب وتمويله، وكذلك الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة، يشكلان تهديدات كبيرة للسلم والأمن الدوليين. علاوة على ذلك، فهما يقوضان الجهود الإقليمية والدولية لضمان الاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية واحترام حقوق الإنسان الأساسية.

وإدراكا لخطورة التهديدات المذكورة آنفا، تتخذ حكومة جمهورية طاجيكستان تدابير حاسمة وشاملة تهدف إلى منع ومكافحة الإرهاب، وخصوصا تمويله. وتشمل هذه التدابير الموافقة على المفهوم الوطني لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٥، وخطة تنفيذه المعتمدة في ٥ آذار/مارس ٢٠١٨.

ووفقا لتوجيهات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن غسل الأموال وتقييمات خطر تمويل الإرهاب، نفذت طاجيكستان تقييما مماثلا في الفترة بين نيسان/أبريل ٢٠١٥ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وأشار التقييم إلى أن أساليب غسل الأموال المتأتية من أنشطة غير قانونية أصبحت أكثر تطورا وأن حجم تمويل الإرهاب قد ازداد. وبالإضافة إلى هذه الأموال، تستخدم التكنولوجيات المتقدمة في عملية تمويل الإرهاب. وعلاوة على ذلك، أشار تقييمنا إلى أن الجرائم المتصلة بالمخدرات أصبحت مصدرا هاما للأموال غير المشروعة التي يمكن أن تسهم بشكل كبير في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ويرتبط الاستقرار والأمن في طاجيكستان وفي سائر منطقة وسط آسيا، إلى حد كبير، بالحالة في أفغانستان ويتوقفان عليها. وطاجيكستان تشترك في حدود طويلة مع أفغانستان، ولا تزال تشعر بالقلق إزاء الوضع الحالي في المناطق الحدودية من أفغانستان. كما أن الأنشطة المكثفة التي تقوم بها الجماعات الإرهابية، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، في المقاطعات الشمالية من البلاد، على خلفية التدفق الكبير للمخدرات والأسلحة، تشكل مصدر قلق بالغ.

وتتعاون وكالات إنفاذ القانون في طاجيكستان وأفغانستان بشكل وثيق في معالجة هذه المشاكل المعقدة. ونؤيد الجهود البناءة التي يبذلها المجتمع الدولي وحكومة أفغانستان المجاورة بهدف بناء السلام والاستقرار الدائمين.

وتتطلب الحالة الراهنة أن تتخذ بلدان المنطقة إجراءات أكثر قوة، وأن تتعهد بالتزامات ثابتة من خلال تيسير التعاون الإقليمي والشراكة. ونحن ملتزمون بمواصلة الإسهام في هذه العملية.

كما اتخذت تدابير محددة في طاجيكستان لتنفيذ القرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، لعام ٢٠١٤، الذي يدعو الدول إلى منع ومكافحة تمويل سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب وأنشطتهم. وتتمثل إحدى الخطوات لتنفيذ ذلك القرار في اعتماد الاستراتيجية الوطنية لجمهورية طاجيكستان بشأن مكافحة التطرف والإرهاب، للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠، التي تمت الموافقة عليها بموجب مرسوم رئاسي في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.

وتشمل أهداف الاستراتيجية زيادة كفاءة تفاعل الوكالات المختصة في منع ومكافحة مظاهر الإرهاب والتطرف والاتجار بالمخدرات وتقنين الإيرادات المتأتية من الجريمة والتي توفر مصدرا لتمويل الإرهاب والتطرف. وتنفيذ الاستراتيجية يشمل مؤسسات المجتمع المدني، ويستند إلى التعاون الدولي والإقليمي.

ونعتقد أنه ينبغي تركيز الجهود على القضاء على البنية التحتية العسكرية للإرهاب الدولي، بغية حرمانه من الدعم السياسي والعسكري والمالي؛ وعلى منع استخدام الإنترنت لتطرف العقول والتجنيد والدعاية للتطرف والعنف.

وتهريب المخدرات كأحد قنوات تمويل الإرهاب والعنف لا يزال يمثل تحديا آخر يسبب قلقا عميقا في المنطقة وفي جميع أنحاء العالم. وتتطلب مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات العمل الجماعي والمنسق على المستويين الإقليمي والدولي. ولا يزال من الضروري تكثيف التعاون الدولي لمكافحة المخدرات.

وبالنظر إلى التجربة الطويلة لجمهورية طاجيكستان في بناء السلام، وفي منع الإرهاب ومكافحته، نعتزم، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وسائر المنظمات الدولية والإقليمية، عقد مؤتمر رفيع المستوى بعنوان ”التعاون الدولي والإقليمي في مكافحة الإرهاب وتمويله من خلال الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة“، في دوشانبي يومي ١٦ و ١٧ أيار/مايو.

وتتمثل أهداف المؤتمر في تشجيع وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي؛و تحديد تدابير فعالة لمكافحة تمويل الإرهاب؛ وتعزيز المناقشات بين الخبراء بشأن التصدي لأشكال التمويل المتغيرة التي يستخدمها الإرهابيون في أنشطتهم، بما في ذلك من خلال الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة. وهذا الحدث سيكون بمثابة منصة لتبادل الآراء والمداولات بشأن المسائل المعقدة والمشاكل المتعددة الجوانب المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويله. ونتطلع إلى الترحيب بالوفود من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذا الحدث الهام.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا استعداد طاجيكستان للدخول في حوار مفتوح وبناء في هذا المجال.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن إلى وزيرة جمهورية الفلبين.

السيد لوكسين (الفلبين) (*تكلم بالإنكليزية*): المال هو شريان حياة الإرهاب. ويعتبر تمويل الإرهاب في الفلبين شبكة معقدة من التدفقات غير المشروعة وغسل الأموال والجريمة المنظمة عبر الوطنية، وخاصة الاتجار بالمخدرات، بل وبعض التحويلات المالية التي يرسلها الفلبينيون في الخارج. ومما يسهل تلك التدفقات سهولة الاختراق المادي والإلكتروني.

ومنذ اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ما برحت الفلبين ملتزمة بالدعوة إلى مكافحة تمويل الإرهاب بكل الوسائل الكافية لاحتوائه والقضاء عليه. وقد عرّفنا تمويل الإرهاب بوصفه جريمة منفصلة، ونواصل تعديل قانون الأمن الإنساني في بلدنا للتصدي لاستغلال الفضاء الإلكتروني لأغراض الإرهاب. وبدون توفر إطار تنظيمي دولي للفضاء الإلكتروني وزيادة استخدام المنصات المشفرة ستستمر التحديات الأمنية التي يشكلها تمويل الإرهاب عبر الحدود الوطنية.

واعتمدنا استراتيجية ٢٠١٨-٢٠٢٢ الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب استجابة لـ ٤٠ توصية من فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وعملية تقييم المخاطر الوطنية في بلدنا. وفي جوهر الأمر، فإن الدرس المستفاد هو ضرورة أن تعمل وحدات الاستخبارات المالية وسلطات إنفاذ القانون والنيابة العامة ووحدات الحكم المحلي العمل معا وتتبادل المعلومات فيما بينها، فضلا عن التوعية – ليس بين القطاعين العام والخاص فحسب، بل فيما بينها أيضا أولا وقبل كل شيء. ولم يكن جمع المعلومات الاستخبارية فعالا بسبب اهتمام الوكالات حصرا بالأعمال الإرهابية، وليس بالوسائل التي تمكنها من تلك الأعمال. وترشدنا استراتيجيتنا إلى زيادة تشديد إطارنا القانوني والتنظيمي. وأود في ذلك الصدد، أن أركز على إحدى قوى الدفع الحاسمة للاقتصاد الفلبيني – التحويلات المالية. وتستخدم الأعمال التجارية القائمة على الخدمات المالية وحدها، لا سيما وكالات تحويل الأموال، بوصفها قنوات لتمويل الإرهاب. ومكنت التحويلات المالية عن طريق القنوات غير الرسمية تلك الجماعات الإرهابية من شن هجمات مراوي في عام ٢٠١٧.

وتشكّل التحويلات المالية نسبة ٩,٨ في المائة من ناتجنا المحلي الإجمالي. وواجه الحد من تدفقاتها مقاومة ثقافية قوية. ويتمثل التحدي في إيجاد توازن بين متطلبات مكافحة الإرهاب وضرورة تيسير أولئك الذين يكافحون في بلدان الشتات لتلبية أبسط احتياجات أسرهم في الوطن. وأغرت تلك المعضلة المصارف الأجنبية بأن تطلب استخدامها حصرا للتحويلات المالية على بأسعار باهظة جدا. وليس أمام المصرفيين إلا أن يكونوا مصرفيين. وتشكل المنظمات غير الربحية مصدرا آخر للقلق أيضا. فالتبرعات التي تتلقاها من أجل أغراض جديرة بالثناء يتم تحويلها عن علم، أو تخصيصها لإنشاء الشركات الوسيطة لتمويل الإرهاب. وتعمل هذه المنظمات غير الحكومية في جنوب الفلبين. ويشير التوزيع الجغرافي لخطر الحوادث إلى التباين بين المناطق من حيث تعرض بعضها للخطر أكثر من غيرها، ما يعني ضرورة تعزيز آليات مكافحة الإرهاب على صعيد الحكم المحلي.

ويبين ما حدث في مراوي علاقة التآزر بين الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات. فقد تمكن الإرهابيون، بواسطة أموال المخدرات، من جمع تشكيلة من المتطرفين والمجرمين والمرتزقة والمقاتلين الأجانب للسيطرة على مراوي وإعادة فرض خلافتهم التي تم القضاء عليها في الشرق الأوسط، في منطقتنا. ولكننا واجهناهم بكل ما نملك من قوة وتمكنا خلال ٦ أشهر من استعادة مراواي بمعدل خسائر بين قواتنا بلغت ١٦٥ جنديا بالمقارنة إلى مقتل ١ ٠٠٠ من الجهاديين. وتستند جهودنا المبذولة لمكافحة الإرهاب إلى احترام حقوق الإنسان ما دامت المسؤولية الأولى والأهم لجميع الدول هي حماية من يحترمون القانون ضد الخارجين عنه والذين يهددون سلامتهم ورفاههم. ووفاء بتلك المسؤولية، تعهّد رئيس بلدي تعهُّدا راسخا وقويا. فنحن لا نكترث للرأي العام القائم على تقديم التنازلات السياسية. وهي ليست أمرا مستحسنا، ولكننا نتلقاها على أي حال. وتعرب الفلبين عن سرورها بالمشاركة في تقديم القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩).

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن إلى وزير خارجية رومانيا.

السيد ملسكانو (رومانيا) (*تكلم بالفرنسية*): أثني على الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن، سيدتي الرئيسة، على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن منع تمويل الإرهاب ومكافحته. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني العميق للإحاطات الزاخرة بالمعلومات التي قدمها وزير خارجية الجمهورية الفرنسية، السيد جان - إيف لودريان، ووكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف، والسيد مارشال بيلنغزلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والسيدة ميرسي بوكو، الخبيرة في مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.

تؤيد رومانيا البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وسأدلي بالعديد من التعليقات بصفتي الوطنية.

وفي السياق الحالي الذي يتسم بتعدد وتنوع التهديدات المرتبطة بالإرهاب، التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، فإن دورنا الوطني، وقبل كل شيء، دورنا باعتبارنا جهة فاعلة مسؤولة على الصعيد الدولي، يكتسي أهمية قصوى. وعلى الرغم من تكثيف الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب، فإن الاستجابات لم تتكيف في كثير من الأحيان مع الأساليب المتغيرة باستمرار التي تستخدمها المنظمات الإرهابية لشن اعتداءاتها. وبينت المنظمات الإرهابية قدرتها على الحصول على الموارد الذاتية من خلال الأنشطة الإجرامية مثل الاتجار بالمخدرات وشبكات التهريب وابتزاز السكان مباشرة. وحين تفتقر إلى الموارد المالية اللازمة، فإنها تظل قادرة أيضا على شن الهجمات بالقليل من الموارد المالية، ما يؤدي إلى خسائر هائلة في الأرواح البشرية ويسبب ضررا بالغا.

وبالتالي، فإن منع تمويل الإرهاب عنصر ضروري في مكافحة الإرهاب، ونؤيد جميع التدابير الدولية والإقليمية المعتمدة لمنع هذا التهديد الرئيسي ومكافحته.

واتخذت رومانيا مجموعة من التدابير التشريعية والإدارية لضمان حماية جميع الأشخاص الموجودين على أراضيها، في حين تكفل في الوقت نفسه اتساق مكافحة الإرهاب مع التزاماتنا الدولية وأحكام حقوق الإنسان الدولية والوطنية المنطبقة. وأنشأنا تحقيقا لتلك الغاية، هيئة خاصة تسمى المنظومة الوطنية لمنع الإرهاب ومكافحته، تتألف من ٢١ من السلطات الحكومية. وتشارك سلطات عديدة من تلك المنظومة بصورة مباشرة في الأنشطة الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، ووضعت استراتيجية إلى حد كبير على جانب الوقاية. وجرّمت التشريعات في رومانيا تمويل الإرهاب منذ عام ٢٠٠٢، وتشارك السلطات الرقابية والإشرافية في بلدنا في عملية توضيح تشريعاتنا في هذا المجال.

ونؤيد في الوقت نفسه وضع وتنفيذ البرامج والتدابير الرامية إلى تعزيز حماية نظامنا المالي من أي شكل من أشكال الاستخدام غير المشروع من جانب الأشخاص والكيانات المتورطة في الأنشطة الإرهابية والإجرامية. وتدل شبكة رومانيا واسعة النطاق من الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال منع الإرهاب ومكافحته على عزمنا على المساعدة في إنشاء إطار قانوني دولي واسع يمكننا من التصدي للتهديد الإرهابي المتغير بصورة فعالة. ونؤيد الجهود الدولية المتضافرة لمكافحة تمويل الإرهاب، الرامية إلى البناء على التدابير المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي صدقت عليها رومانيا، فضلا عن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويعدُّ تقديم قرار اليوم ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب دليلا ملموسا على تأييد رومانيا للالتزام المشترك من جانب المجتمع الدولي بأسره في مكافحة الإرهاب.

ونأمل أن نواصل التعاون في إطار الاتحاد الأوروبي بغية تعميق نهج شامل لمكافحة تمويل الإرهاب. ونرى أيضا أن من الضروري تحسين وتحديث بياناتنا المتعلقة بالمصادر والطرق التي تستخدمها الجماعات الإرهابية للحصول على التمويل. ونثني على العمل الذي تؤديه جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الخبرة

الفنية في مجال مكافحة الإرهاب، ونرحب بالحوار والتعاون الوثيق معها في هذا الموضوع.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لوزير الدفاع في إستونيا.

السيد يوري لويك (إستونيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر فرنسا على تنظيم هذه المناقشة الحسنة التوقيت، التي يمكن أن تعزز جهودنا الجماعية إزاء تمويل الإرهاب. ترحب إستونيا باتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بشأن مكافحة تمويل الإرهاب. ونعرب عن تأييدنا للبيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

ويمكن للأعمال الإرهابية أن تزعزع استقرار المجتمع وتهاجم القيم التي تكمن في صميم ميثاق الأمم المتحدة. ويجب أن نضاعف جهودنا لمكافحة هذه التهديدات المتزايدة للسلم والأمن الدوليين. إن الرد الفعّال على مكافحة الإرهاب ومكافحة تمويله يتطلّبان نهجاً شاملاً.

ومن الواضح أنه على الرغم من الحزم المتأصل في العمليات العسكرية في سورية ونجاحها في العراق، يبقى التحدي المتمثل في مكافحة تمويل الإرهاب تحديا كبيرا كما كان دائماً. وسيظل تنظيم داعش وسائر التنظيمات الإرهابية في حاجة إلى الأموال لتنشر أيديولوجياتها وتشن الهجمات، ولا سيما تلك التنظيمات التي تعمل في الخفاء.

ونعتقد أن مكافحة تمويل الإرهاب، ولئن كانت تحدياً عالمياً، أمر يبدأ على الصعيد الوطني. فما من جهة عدا الدول نفسها يمكنها التحقق من أن استراتيجياتها الوطنية لمكافحة الإرهاب ومكافحة غسل الأموال قد نجحت في وضع التشريعات وإنفاذها. وما من جهة عدا الدول يمكنها أن تكفل أن الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة قد أدمجت بالكامل في نُظُمها القانونية الوطنية. وما من جهة عدا الدول يمكنها أن تكفل أن لديها ما يكفي من القدرات الوطنية وأحدث حلول تكنولوجيا المعلومات للتصدي على نحو فعال للتحدي المتمثل في تمويل الإرهاب. وفي الوقت نفسه، فالتدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان هدفان متكاملان ويعزز كل منهما الآخر.

إننا ندرك أن تمويل الإرهاب يتجاوز حدود الدول وأن الأطر القانونية والإدارية والتشغيلية تتفاوت في ما بين الدول. لذا فإن التعاون الدولي، وتبادل المعلومات، وتطوير التشغيل البيني للبيانات وتزامن العمليات أمور أساسية في ذلك. وفي هذا الصدد، نعتقد أن دور فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وهيئتها الإقليمية ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يكتسي أهمية حاسمة، جنباً إلى جنب، بطبيعة الحال، مع الأمم المتحدة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي. إن تنفيذ المعايير الدولية لفرقة العمل يمكِّننا من تحسين تحديد المعلومات وتيسيرها وتبادلها بشأن تمويل الإرهاب.

وللتركيز على تنفيذ تشريعات مكافحة تمويل الإرهاب في إستونيا، انضممنا إلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. ونعرب عن تأييدنا لجميع مبادرات الأمم المتحدة، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي الرامية إلى مكافحة الإرهاب وتجميد الأموال والموارد الاقتصادية التي يستخدمها الإرهابيون أو مؤيدوهم.

يمكّن التشريع الإستوني من التنفيذ الكامل لجميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وقبل عامين فقط، أظهرت قضيةٌ عُرضتْ على المحكمة في إستونيا أن تمويل الإرهاب كظاهرة لم يكن مجرّد مشكلة نظرية مستبعدة، حتى في منطقتنا. إنه تهديد متحرّك ومستمرّ في التطوّر يتطلب اليقظة والاهتمام المستمر. وفي هذا الصدد، أقرّ برلمان بلدي قانون الجزاءات الدولية الجديد في شباط/فبراير من هذا العام، مما سيوفر دعماً

أكبر لامتثال شركائنا لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب لعام ٢٠١٨.

وفي الختام، أود أن أكرر التأكيد على الحاجة إلى مواصلة الاستثمار في الحلول التكنولوجية في القطاع المالي لأن التنظيمات الإرهابية تتكيف بسرعة كبيرة. واستجاباتنا ينبغي أن تجسد الواقع وأن تتكيّف باستمرار لكي تسبق الإرهابيين بخطوة في المجالات الناشئة، مثل العملات المشفرة. وفيما يزداد اعتماد المجتمع المدني على التكنولوجيا الرقمية، يجب علينا أن نحمي منظمات المجتمع المدني بأن نضمن إدراكها الجيد لخطر تمويل الإرهاب. ويجب أن نستخدم القنوات الموجودة لتبادل المعلومات بين القطاعين العام والخاص.

وإستونيا حريصة على مواصلة المشاركة في الجهود الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

السيد دارساليا (جورجيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أودّ أن أعرب عن خالص امتناني للرئاسة الفرنسية على عقد مناقشة اليوم الهامة. وقد كان من دواعي سرور جورجيا المشاركة في تقديم القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩). ويعلن وفد بلدي تأييده للبيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وفي الوقت نفسه، أودّ أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

فيما يتعلق بالهيكل الأمني العالمي، تظلّ مكافحة الإرهاب الدولي إحدى الأولويات الرئيسية لدى جورجيا. وفي هذا الصدد، تعمل الحكومة بنشاط للكشف عن التهديدات المتغيرة باستمرار للإرهاب الدولي وتحسين سبل التصدي لها. إن السياسة الفعالة والهادفة لحكومة جورجيا قد قللت عدد أنصار تنظيم داعش وما لهم من تأثير في جورجيا. كما تم تقليص الدعاية الأيديولوجية المتطرفة والإرهابية إلى أدنى حد.

إن التهديدات المحتملة في جورجيا من منظور مكافحة الإرهاب ليست حكراً عليها وهي مماثلة لأبرز الاتجاهات المتغيرة في العالم. وكما هو الحال في العديد من البلدان الأخرى حول العالم، فإن الأخطار المحتملة تتعلق بالأشخاص المرتبطين بالإرهاب الدولي بأشكال مختلفة، مثل مؤيدي الأيديولوجيات المتطرفة والأفراد المشاركين في النزاعات الجارية في الشرق الأوسط، على سبيل المثال، والأشخاص الذين ينزعون بأنفسهم إلى التطرف، والمقاتلين الإرهابيين الأجانب وما إلى ذلك. وتقيّم الحكومة بانتظام وتُحدد التحديات الرئيسية المتعلقة بهم وتتخذ خطوات محددة في التعامل معهم.

وفي الوقت نفسه، لا تزال الأراضي المحتلة تمثّل تحدياً كبيراً لحكومة جورجيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الإرهاب. وبالنظر إلى دور جورجيا المهم كدولة عبور، هناك خطر من أن تستخدم الأراضي المحتلة في أنشطة غير قانونية مثل الاتجار بالأسلحة ومكونات أسلحة الدمار الشامل وتهريبها، والتي يمكن استخدامها للأغراض الإرهابية التي تهدد الأمن في المنطقة بأسرها.

ولقد سُجلت في السنوات الأخيرة عدة محاولات لتهريب مواد نووية ومشعة عبر المناطق المحتلة من جورجيا. وهذا يزيد من تضخيم الشعور بالخطر. ولحسن الحظ، مُنعت تلك الأنشطة غير المشروعة على النحو الواجب من قبل الوكالات الجورجية لإنفاذ القانون. ولكن في غياب وجود دولي في تلك الأقاليم، أصبح من المستحيل فعلياً إجراء أي نوع من أنشطة التحقق في الميدان. وبموازاة ذلك، كانت لدينا حالة استُخدمت فيها الأراضي المحتلة للنقل غير المشروع للأموال، والتي يمكن استخدامها هناك في تمويل الإرهاب أيضاً.

لقد عززت جورجيا إلى حد كبير تشريعاتها في مجال مكافحة الإرهاب منذ عام ٢٠١٣. وعلاوة على ذلك، كانت جورجيا من أوائل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي نصت صراحة

على تجريم سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب وفقاً للقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤).

وقد اعتمدت حكومة جورجيا الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب وخطة العمل لديها للأعوام ٢٠١٩-٢٠٢١ في كانون الثاني/يناير. وتتألف الاستراتيجية من الركائز السبع التي تشكّل العناصر الرئيسية في مكافحة الإرهاب في جورجيا. ومن بينها ركيزة الوقاية والحماية، التي تحدد الإجراءات التي ستضطلع بها جورجيا فيما يتعلق بمسائل مثل القضاء على نزعة التطرف ومكافحة الخطاب الإرهابي ومكافحة تمويل الإرهاب، فضلاً عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونولي اهتماما خاصا للتعاون الدولي في إطار هذه الاستراتيجية. ونحن بحاجة إلى التركيز على الجهود المشتركة الرامية إلى معالجة مسألة تمويل الإرهاب. إن القيام بأنشطة إرهابية، سواء في سورية أو العراق أو خارج هذه الأراضي، يعتمد إلى حد كبير على القدرة المالية. ولذلك، فإن مكافحة تمويل الإرهاب ينبغي أن تكون أحد أهم الأهداف.

وخلال السنوات الأخيرة، عدّلت جورجيا، في جملة أمور، التشريعات الجنائية المتعلقة بتمويل الإرهاب، وأدخلت تغييرات على الإطار التشريعي لتطبيق الجزاءات المالية المحددة الأهداف، وخوّلت دائرة الرقابة المالية لجورجيا بالوقف المؤقت للمعاملات المشبوهة، وأدخلت متطلبات الكيانات المصدِرة للبيانات المالية لفهم هيكل الملكية والرقابة على عملائها، وتعزيز تدابير العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء من خلال تطبيق نهج قائم على تقييم المخاطر.

وقد أنشأت جورجيا إطاراً قانونياً مناسباً لتجميد أصول الإرهابيين عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وقد أنشأت الحكومة لجنة مشتركة بين الوكالات من أجل تنفيذ قرارات مجلس الأمن، تضم جميع الجهات المعنية ذات الصلة، ممثلة على المستوى الوزاري. وتقوم اللجنة بعملها في ثلاثة اتجاهات رئيسية، هي: تجميد الأصول، وحظر السفر، وحظر توريد الأسلحة المفروض على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المشتبه في ارتكابهم أعمالا إرهابية والمدرجين على هذا النحو في قائمة الجزاءات، تمشيا مع قرارات مجلس الأمن.

وإذ نأخذ ذلك في الاعتبار، ينبغي أن نحشد ونضافر الجهود بغية معالجة الحالة الأمنية الصعبة في المنطقة وفي جميع أنحاء العالم. وبوصف جورجيا بلدا شريكا موثوقا، فإنها تؤكد مجددا التزامها ببذل قصارى جهدها للإسهام في تحقيق الأمن والاستقرار المشتركين.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة سلوفينيا.

السيدة ليسكوفار (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أولا أن أشكر السيد جون - إيف لودريون، وزير الشؤون الأوروبية والخارجية في فرنسا، ومقدمي الإحاطات الإعلامية الثلاثة الرئيسيين في مناقشة اليوم. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة للتنويه بحضور السيد بوروت باهور، رئيس جمهورية سلوفينيا، في هذه القاعة اليوم.

تؤيد سلوفينيا البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود الآن أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

إن الإرهاب، بما في ذلك تمويله، يتطلب الاهتمام الدائم من جانب المجتمع الدولي، إذ إنه لا يزال يشكل تهديدا متغيرا ومتطورا. ومن ثم، فإن منع تمويل الإرهاب وقمعه يتطلبان تعاونا قويا يصب في مصلحة السلام والاستقرار على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية. ونرحب بهذه المناقشة المفتوحة، وباجتماع صيغة آريا الذي نظمته فرنسا، بالاشتراك مع أستراليا وإندونيسيا وبيرو وتونس في كانون الثاني/يناير، باعتباره جهدا واضحا لإبقاء هذا البند على رأس خططنا السياسية والأمنية والإنمائية.

إن كل استجابة للأعمال الإرهابية يعقبها على نحو سريع قيام الإرهابيين بتكييف سبلهم ووسائلهم ونهجهم، بما في ذلك

الاستخدام المتطور للتكنولوجيا، وذلك ينطبق أيضا على تمويل الأنشطة الإرهابية. ونرحب جميعا بالتكنولوجيات الجديدة التي تتيح القيام بالعديد من الأنشطة في الفضاء الإلكتروني ونستخدمها، إلا أنها تتيح المجال للإرهابيين أيضا على نحو أكثر فعالية لنشر دعايتهم، وتجنيد أعضاء جدد، وتنسيق الإجراءات، والتهرب من المراقبة على نحو أفضل، وترتيب توفير الأموال اللازمة لأنشطتهم وجمعها وتوزيعها.

إن سلوفينيا هي أحد مقدمي القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اعتمد اليوم، والذي كرر التأكيد بوضوح على التزامنا، نحن الدول الأعضاء بمنع تمويل الإرهاب وقمعه، والمطالبة بمساءلة مرتكبي الأعمال الإرهابية، بمن فيهم أولئك الذين يمولونها. وبالإضافة إلى القرار الذي اعتمد اليوم، فإن القرارات والوثائق الأخرى المعتمدة في هذه المنظمة وغيرها من المنظمات تبين بوضوح حاجة كل دولة من الدول الأعضاء إلى اعتماد تشريعات ملائمة وتنفيذها لمكافحة تمويل الإرهاب، ووضع خطط وطنية، عند الاقتضاء. ونحتاج إلى شراكات فعالة مع القطاع الخاص والتدريب المستمر للجهات المعنية.

وقد اتخذت سلوفينيا في السنوات الماضية تدابير محددة في ثلاثة مجالات، هي: إدخال تعديلات على التشريعات، وتعزيز التعاون الدولي والوطني، وتثقيف الجهات المعنية. وفي نهاية عام ٢٠١٦، قامت سلوفينيا، بوصفها عضوا في الاتحاد الأوروبي، باعتماد قانون جديد متعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والذي قام بإدخال توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن منع استخدام النظام المالي لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب في نظامنا القانوني الوطني.

وقد استحدث القانون الجديد نهجا جديدا يقوم على التحليل وتقييم المخاطر على الصعيدين الوطني والدولي. ويقتضي هذا إجراء تقييمات للتهديدات على الصعيد الوطني بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب واستكمالها بشكل دوري.

ومن السمات الهامة للتشريع الجديد إجراء استعراض إلزامي للمعاملات الفردية التي تتجاوز ١٠٠٠ يورو، وتقديم سجل للملاك الحقيقيين، الأمر الذي يشكل أيضا أحد الإنجازات الهامة في مجال منع الإرهاب.

ويكتسي التعاون الدولي والإقليمي أهمية قصوى في جميع جوانب مكافحة الإرهاب وتمويله. وقد أقيمت روابط للتعاون الوطني في سلوفينيا بين الوحدات الخاصة لمكافحة الإرهاب فيما بين وكالة الاستخبارات السلوفينية ووزارة الداخلية والشرطة ووزارة الدفاع ووزارة المالية. ونتيجة لذلك التعاون، تلقت وزارة المالية، بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥، ما معدله أربعة تقارير سنوية متعلقة بتمويل الإرهاب. وورد ١٤ تقريرا في عام ٢٠١٦ وحده، فضلا عن تسعة إخطارات تم تقديمها إلى السلطات المختصة مع أسباب معقولة للاشتباه بارتكاب جريمة جنائية.

كما نشدد بقوة على الأنشطة التعليمية. فقد نظمت وزارة المالية دورات تدريبية لأشخاص في وضع يمكنهم من منع تمويل الإرهاب. وتعرفوا على أنواع تمويل الإرهاب، ومؤشراته، فضلا عن عملية التطرف والتعديلات التشريعية ذات الصلة. وقد حضر الدورات أشخاص من القطاع المصرفي، وشركات التأمين، وشركات السمسرة، ومكاتب صرف العملات الأجنبية.

وفيما يتعلق بالتعاون الإقليمي، تولي سلوفينيا اهتماما خاصا لمنطقة غرب البلقان. وبما أن الصلات بين الإرهاب والجريمة المنظمة صلات راسخة، يتم من خلالها تمويل الإرهاب، فإن سلوفينيا تقترح وضع إحدى مبادراتها – مبادرة مكافحة الإرهاب في منطقة غرب البلقان – في إطار تحقيق التكامل في إدارة شؤون الأمن الداخلي، وهي مبادرة من الاتحاد الأوروبي تركز على التعاون الأمني الوطني، ومكافحة الإرهاب، والتصدي للجريمة الخطيرة والمنظمة.

وترحب سلوفينيا بجميع المبادرات التي تسعى إلى الحد من الحيز المتاح للأنشطة الإرهابية المحتملة. ومع ذلك، ينبغي ألا

نحد من الحيز المتاح للجهات الفاعلة الإنسانية في عملية تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، التي يجب أن تتم في إطار الاحترام الكامل للقانون الدولي، وبخاصة القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة أستراليا.

السيدة بيرد (أستراليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): في البداية، بالنيابة عن جميع الأستراليين، أود أن أعرب عن أعمق مشاعر التعاطف مع المتضررين من الهجوم الإرهابي المدمر الذي وقع في كرايستتشورتش. إن الأحداث التي وقعت في نيوزيلندا تذكرة مؤلمة بأن أنظمتنا الوقائية يجب أن تظل مرنة وأن تتطور لمواجهة بيئة التهديدات المتغيرة باستمرار التي نواجهها جميعا.

إن الإرهابيين بحاجة إلى أموال لتنفيذ أعمالهم الوحشية – أموال لشراء الأسلحة والمتفجرات، وشراء اللوازم، وتغطية تكاليف السفر، وللمأوى. ودائما ما يقوم الإرهابيون، مثل المجرمين، بتكييف الطريقة التي ينقلون بها أموالهم والأماكن التي ينقلونها إليها من أجل التحايل على الضمانات التي وضعتها البلدان. ويوفر تطور نظم الدفع المالية، مع تعزيز النمو الاقتصادي والكفاءات، بدائل متزايدة للإرهابيين ومؤيديهم لتمويل هجماتهم الطائشة. وتتفق الهيئات العالمية مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية على أننا بحاجة إلى اتخاذ إجراءات منسقة لتعزيز النظم العالمية لمكافحة تمويل الإرهاب لمكافحة تمويل التهديدات الإرهابية الخطيرة والإسهام في تعزيز النظام المالي والاقتصادي.

ولدى أستراليا نظام قوي وفعال لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب يقوم على وجود علاقات وثيقة بين وكالات إنفاذ القانون وأجهزة الاستخبارات، وصناع السياسات، وقطاع الصناعة، ونظرائنا الدوليين. وأستراليا ملتزمة بدعم التزاماتنا بموجب الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ونظم الجزاءات الخاصة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/تنظيم القاعدة وطالبان، فضلا عن معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن وأفضل الممارسات في هذا المجال. ونقوم باستمرار باستعراض قوانيننا المحلية لزيادة تعزيز هذه النظم وتعزيز الامتثال لالتزاماتنا الدولية ومعايير فرقة العمل.

وتكتسي الشراكات على جميع المستويات أهمية بالغة إذا أردنا التصدي بفعالية للتهديدات الناشئة. وفي شراكة مع الأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، يمكننا الكشف عن المنهجيات والأساليب الجديدة التي يتبعها ممولو الإرهاب وتوضيحها أمام القطاعين الخاص وغير الربحي.

وعلى نحو متزايد، يعزز التفاعل المباشر بين القطاعين العام والخاص الصورة من حيث الاستخبارات والمخاطر. فالشراكات بين القطاعين العام والخاص، مثل تحالف فينتل في أستراليا، تعمل على تيسير التعاون وتبادل المعلومات الاستخبارية في الوقت الحقيقي أو أقرب وقت له، وتوفير خيارات بديلة للتعطيل. ويتيح تحالف فينتل لأجهزة إنفاذ القانون والقطاع الخاص تبادل المعلومات ذات الأولوية العالية لتحديد الأهداف أو تعطيل المعاملات المحتملة التي يمكن أن تمول الأنشطة الإرهابية.

وقد أسعد أستراليا المشاركة مع فرنسا وإندونيسيا وبيرو وتونس في استضافة اجتماع بصيغة آريا لمجلس الأمن في ٣١ كانون الثاني/يناير لاستكشاف سبل تعزيز جهودنا الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب. ونتطلع إلى مواصلة هذا العمل الهام بوصفنا البلد المضيف للمؤتمر الوزاري الثاني المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر تحت عنوان ”لا أموال للإرهاب“. ونعتزم مناقشة مواضيع أربعة مقترحة – تحليل بيئة التهديد الحالي المرتبطة بتمويل الإرهاب والشراكات بين القطاعين العام والخاص والعملات الافتراضية وإساءة استخدام المنظمات غير الساعية إلى الربح لأغراض تمويل الإرهاب. وباستضافة المؤتمر الثاني، في

أعقاب استضافة فرنسا للمؤتمر الأول، تؤكد أستراليا التزامها بمنع الإرهابيين من الحصول على الأموال اللازمة للقيام بأعمالهم الطائشة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد العرسان (الجمهورية العربية السورية): ترحب الجمهورية العربية السورية باتخاذ مجلس الأمن للقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، وهي تتطلع إلى التزام دولي حقيقي وجماعي بتنفيذه وتؤكد على أن مصداقية وفاعلية الأمم المتحدة في مجال تطبيق مثل هذه القرارات تعتمدان، أولا على تطبيق قرارات مجلس الأمن السابقة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب ومنع تمويله، وأيضا على عدم السماح لبعض الحكومات والأطراف باستغلال مثل هذه القرارات في ممارسة ضغوط سياسية واقتصادية على الدول الأعضاء.

بمعنى أكثر وضوحا، فإن بلادي، سورية، تشدد على أن ولاية القرار الذي تم اعتماده اليوم في مجلس الأمن تنحصر في مواجهة وحظر تمويل الأفراد والجماعات والكيانات والمؤسسات التي صنفها مجلس الأمن ضمن قوائم خاصة على أنها إرهابية. واستنادا إلى هذا الفهم القانوني الواضح، فإن الجمهورية العربية السورية ترفض بشكل قاطع ما صدر في جلسة اليوم عن السيد مارشال بيلينغزلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، من بعض التقييمات المسيسة.

لقد نفذت الجمهورية العربية السورية خطة العمل التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجال معالجة أي قصور في أنظمة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد أقرت فرقة العمل بذلك منذ حزيران/يونيه ٢٠١٤، حين أعلنت استكمال سورية تنفيذ خطتها على المستوى الفني. ومع ذلك، فقد أصر بعض أعضاء فرقة العمل على الإبقاء على اسم سورية في قائمة تحسين الالتزام المالي العالمي بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، أو ما يسمى العملية المستمرة، بذريعة أن فريق المجموعة غير قادر على زيارة سورية نتيجة الأوضاع الأمنية. واليوم، فإن بلادي سورية ترحب وتتطلع، بل وتتوقع من فريق الخبراء التابع لفرقة العمل أن يقوم في القريب العاجل بزيارة دمشق للاطلاع على تطبيق الحكومة السورية الكامل للإصلاحات المطلوبة.

إن حكومة بلادي تؤمن بأن التصدي لمختلف وسائل وتقنيات وأدوات تمويل الإرهاب هو بلا شك عامل حاسم وحتمي في القضاء النهائي على الإرهاب. غير أننا، ومعنا عدد معتبر من الدول الأعضاء، لا نزال ننظر بعين القلق والريبة تجاه ما يمكن اعتباره عجزاً من جانب الأمم المتحدة وفشلاً دولياً في مساءلة وقمع دور بعض الحكومات التي ثبت تورطها المباشر في تمويل وتسليح مجموعات إرهابية مسلحة مصنفة من قبل مجلس الأمن، وأيضا دور هذه الحكومات في خلق ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب والمساهمة في تمددها وفي نشر الفكر المتطرف ورعاية التطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب في العالم.

إن الأمم المتحدة لا تشكو من نقص أو ضعف في النصوص والأدوات القانونية اللازمة للتصدي للإرهاب ومنع تمويله، وذلك على الرغم من أهمية تطوير وتفعيل هذه النصوص والأدوات. وقد اعتمد مجلس الأمن قرارات واضحة وحاسمة في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ولكن الأزمة تمثلت في انعدام آليات محاسبة الحكومات التي ثبت تورطها في تمويل الإرهاب، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

ويكفي تذكير المجلس، وعلى سبيل المثال لا الحصر، بأن حكومة قطر وحدها خرقت علناً قرارات مجلس الأمن ٢١٣٣ (٢٠١٤) و ٢١٦١ (٢٠١٤) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧) حين سددت نقدا، وأشدد سددت نقدا، أكثر من بليون دولار لمجموعات إرهابية مثل ''داعش'' و''جبهة النصرة''

في سورية وفي العراق بذريعة دفع فدى لإطلاق سراح مختطفين أجانب. ومع ذلك، لم يحرك أحد في الأمم المتحدة ساكناً لتطبيق الإجراءات والمعايير المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة التي أدانت وحظرت دفع الفدى للإرهابيين والمجموعات الإرهابية المسلحة.

لقد خسرت الجمهورية العربية السورية في حربها على إرهاب ''داعش'' و''جبهة النصرة'' والتنظيمات الإرهابية المرتبطة بهما حياة عشرات الآلاف من أبنائها. وعانى الشعب السوري آلاماً غير مسبوقة نتيجة الإرهاب، هذا إلى جانب خسائر اقتصادية مريعة لا يمكن لأي دولة في العالم أن تتحملها بشكل منفرد. وبذلك، لا نبالغ نحن إن قلنا إن سورية هي الشريك الأول والمساهم الأكبر في إطار الأمم المتحدة في الحرب العالمية على الإرهاب ونيابة عن العالم بأسره. ومع ذلك، فإن بلادي، سورية، لم تتلق حتى اليوم أي دعم فني أو مالي ملموس من الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. لا بل وتتعرض لحصار اقتصادي غير مسبوق تفرضه حكومات دول، إما ساهمت في تمويل هذا الإرهاب أو تغاضت وتسامحت مع مموليه.

إن الأمر المؤسف أن البعض في الأمم المتحدة لا يجد غضاضة اليوم في وصف حكومات تمول الإرهاب وتدعمه مثل حكومة قطر بأنها شريك حقيقي للمنظمة في مجال مكافحة الإرهاب، لا لشيء إلا لأن هذه الحكومات تبرعت للأمم المتحدة ببضعة ملايين من الدولارات تحت ذريعة تمويل عمل الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب، هذا في الوقت الذي اعترف فيه رئيس الوزراء السابق لإحدى هذه الحكومات، وأعني تحديداً حمد بن جاسم، رئيس وزراء قطر السابق، بأن بلاده أنفقت ١٣٧ بليون دولار على تمويل وتسليح وتدريب مجموعات مسلحة في سورية.

ختاما، إن مثل هذه الممارسات تجعلنا مستمرين في القلق تجاه التطبيق المهني والمتوازن للمعايير والإجراءات الواردة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وقطع تمويله وكذلك تجاه جدية واستقلالية دور الأمم المتحدة في التصدي للإرهاب.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد على أربع دقائق لكي يتسنى للمجلس إنجاز عمله بسرعة.

أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

السيد كاستانييدا سولاريس (غواتيمالا) (*تكلم بالإسبانية*): نشكر جمهورية فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة، التي تتيح لنا الفرصة لتبادل الآراء بشأن مسألة لا يزال لها أثر ضار على العالم. ونرحب أيضا بالمذكرة المفاهيمية (S/2019/239، المرفق) التي عُممت كأساس لمداولاتنا.

لقد أُصبنا بصدمة في الآونة الأخيرة لما شهدناه من آثار الإرهاب، الذي استُخدم لا كتهديد بل كهجوم مباشر أيضا ضد أهم العناصر الأساسية للكرامة الإنسانية. فقد تعرض المدنيون الأبرياء لهجوم من جانب جماعات المتطرفين الذين يزهقون أرواحا بريئة بطريقة وحشية تتسم بالجبن، ويدفعهم انحراف لا يعرف حدودا. إن جسامة الأعمال الإرهابية تولد شعورا كبيرا بانعدام الأمن، وتؤثر عواقبه علينا، على الصعيد العالمي. ولا تزال المسألة التي تجمعنا اليوم – وهي تهديد السلم والأمن الدوليين جراء الأعمال الإرهابية ومكافحة تمويل الإرهاب – أمرا بالغ الأهمية.

وقد ذكر وفد بلدي مرارا وتكرارا أن الإرهاب ظاهرة عالمية لا بد من التصدي لها في عقر دارها. إن جميع الدول عُرضة للأعمال الإرهابية، التي تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وتقوض الديمقراطية وتخلق حالة من عدم الاستقرار. ويمثل الإرهاب تهديدا خطيرا لجميع الدول على قدم المساواة. وفيما يتعلق بالمنطقة التي يوجد فيها بلدي، يساورنا بالغ القلق

إزاء الصلات المتزايدة بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، ونحن نؤمن بأهمية تعزيز التعاون لمنع ومكافحة هذا النشاط غير المشروع بشكل فعال.

وعلى الرغم من أن لدى المجتمع الدولي صكوكا قانونية مبتكرة لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة إلا أن الانطباع العام لسكاننا في العديد من الحالات، هو أن تلك الصكوك غير كافية. ولذا فمن الضروري هنا، في قلب الأمم المتحدة وفي مجلس الأمن، أن تُنسق الجهود المبذولة لتنفيذ الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بطريقة متوازنة.

ونرحب بالجهود المنسقة التي يبذلها مكتب مكافحة الإرهاب وبتنفيذ استراتيجيته. وندعو أيضا إلى تلاقي تلك الجهود مع جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال المنع، لأن زيادة التعريف بأنشطة الأمم المتحدة في مجال منع الإرهاب سيؤدي إلى تحسين التعاون الدولي من أجل تحديد مصادر التمويل، والمعاملات مجهولة الهوية، وإساءة استخدام الموارد المالية.

وأمام المجلس، نحث المجتمع الدولي أيضا إلى اللجوء إلى مراقبة أكثر صرامة للسوق غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرهما، لأن الاتجار بتلك الأسلحة واستخدامها العشوائي يساعد الإرهابيين وشبكات الجريمة المنظمة في الحصول عليها من أجل استخدامها لأغراض شريرة. وتوفر معاهدة تجارة الأسلحة قواعد تنظيمية محددة لمنع إساءة استخدام تلك الأسلحة.

وبالإضافة إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تعد أسلحة الدمار الشامل أيضا أحد الأسباب الرئيسية للوفاة في جميع أنحاء العالم وتؤثر تأثيرا عشوائيا على السكان المدنيين. ولذا يجب أن يحتل التزام بلداننا بكفالة التنفيذ السليم لقرارات مجلس الأمن مركز الصدارة. ويطلب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من الدول أن تعتمد وتطبق قوانين من شأنها أن تحظر بشكل فعال تقديم أي شكل من أشكال الدعم للجهات الفاعلة غير الحكومية التي تحاول استحداث أو حيازة أو صنع أو امتلاك أو نقل أو استخدام أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية ووسائل إيصالها، ولا سيما لأغراض إرهابية.

وفي الختام، تكرر غواتيمالا مجددا إدانتها القوية والقاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن مرتكبيه، وحيثما ارتكب ولأي غرض ارتكب. إن موقفنا هو أنه لا يمكن تبرير الإرهاب والتطرف العنيف بالمعتقدات أو الأيديولوجيات أو الدين. إن هذا لا يتعارض بشكل جلي مع قواعد القانون الإنساني الدولي العامة فحسب، بل يقوض الكرامة الإنسانية أيضا.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل آيرلندا.

السيد كيهو (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): اسمحوا لي أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى الوزير لودريان على توليه رئاسة هذه المناقشة الهامة بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب.

منذ عام تقريبا، كانت أيرلندا إحدى ٧٠ دولة اجتمعت في باريس في المؤتمر الدولي الرفيع المستوى المتعلق بمكافحة تمويل تنظيمي داعش والقاعدة بشأن موضوع ''لا أموال للإرهاب''. وأشكر فرنسا على استمرار قيادتها في هذا المجال البالغ الأهمية.

وأود أيضا أن أنوه بقيادة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وأشكر السيد بيلينغسلي على الأعمال المضنية والمهمة التي تضطلع بها منظمته. لقد أصبحت توصيات فرقة العمل المعيار العالمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وإن تطورها لكي تغدو أداة عامة وسياسية ملتزمة أمر جدير بالترحيب. ونحن الآن بحاجة إلى العمل معا على الصعيد الدولي لكفالة تطبيق توصياتها.

وكما قال آخرون، إن تمويل الإرهاب ظاهرة معقدة ومتطورة. إذ يستغل غاسلو الأموال هياكل مالية معقدة لإخفاء مصادر تمويلهم وتجنب نظم الجزاءات العقابية. وبالنظر إلى طبيعة التهديدات العابرة للحدود، تعتقد أيرلندا اعتقادا راسخا أن العمل المتعدد الأطراف والتعاون أمر له أهمية بالغة إذا أردنا التصدي بفعالية لتمويل الإرهاب العالمي.

وهذا هو السبب في أننا نرى أن هناك دورا محوريا للأمم المتحدة في قيادة التصدي المنسق والشامل للدول الأعضاء بشأن تمويل الإرهاب. ويتعين علينا أن نواصل بذل جهود متضافرة من أجل زيادة بروز وفعالية أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وتعتقد أيرلندا باعتبارها مرشحة لشغل مقعد غير دائم في مجلس الأمن للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٢ أن للمجلس دورا محوريا في منع ومكافحة تمويل الإرهاب. ولذلك، فإننا نرحب بالقرار ٢٤٦٢(٢٠١٩ (، الذي اتخذ اليوم، الأمر الذي يمثل خطوة هامة أخرى في ذلك الكفاح المتطور.

إن تصدي أيرلندا لمسألة غسل الأموال وتمويل الإرهاب متعدد الأوجه ويضم طائفة من الإدارات والوكالات الحكومية، بما في ذلك المصرف المركزي في أيرلندا، وقوات الشرطة الأيرلندية، ومكتب الأصول الجنائية الأيرلندي ومفوضي الإيرادات في أيرلندا. وهذا النهج المنسق أساسي من أجل التصدي بفعالية لغسل الأموال وتمويل الإرهاب في أيرلندا.

وتشارك أيرلندا أيضا بنشاط على الصعيد الدولي في وضع أنجع المعايير وأنسبها التي يمكن تطبيقها في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك في الجلسات العامة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وبصفتنا مشاركين في وضع معايير تلك الفرقة، فإننا لا نعمل بهمة فحسب من أجل تحسين إطارنا المحلي التابع لها، ولكننا أيضا في الطليعة من حيث وضع المعايير الدولية. وتشارك أيرلندا أيضا بنشاط في عمل الاتحاد الأوروبي لمكافحة تمويل الإرهاب.

ونعتقد أن جهودنا الرامية إلى تفكيك الآليات المالية العابرة للحدود الوطنية وتلك التي لا تعترف بالحدود، والتي يستخدمها الإرهابيون ينبغي أن تشمل تبادل المعلومات عبر القطاعات وعبر الحدود. وإلى جانب التعزيز الاتصالات، يجب أيضا اتخاذ خطوات محددة من أجل كفالة الشفافية والوضوح بشأن ملكية الشركات والصناديق الاستئمانية والمنظمات، القانونية. إن التعتيم على الملكية يسمح بسهولة التلاعب في النظام وهو بمثابة باب مفتوح لتوجيه الأموال لوسائل إرهابية في جميع أنحاء العالم.

والأهم من ذلك، أننا نعتقد أيضا أن تدابير مكافحة الإرهاب ينبغي ألا تقوض التزاماتنا بموجب القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتقر أيرلندا كما ترحب بالتأثير الكبير الذي يمكن أن تحدثه مشاركة المجتمع المدني في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، ونشجع المزيد من الجهود لتعزيز تلك الشراكة. إن بناء وإدامة الثقة فيما بين منظمات القطاع العام والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية هي الركيزة الأساسية التي يجب أن نستند إليها في معركتنا المقبلة.

وفي الختام، أود مرة أخرى أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على إتاحة الفرصة لي للتكلم هنا اليوم، وأن أؤكد التزام أيرلندا الراسخ بمكافحة تمويل الإرهاب بجميع أشكاله، واستعدادنا للإسهام بنشاط في جهود الأمم المتحدة في هذا المجال.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إيطاليا.

السيدة زابيا (إيطاليا) (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن اشكر فرنسا ووزير خارجيتها لي ندريان على مبادرتهما بعقد هذه المناقشة المفتوحة والترويج للقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي اتخذ اليوم، والذي تشرفت إيطاليا بتقديمه. وأود أيضا أن اشكر وكيل الأمين العام فورونكوف على المعلومات التي تكرم بتقاسمها معنا من روما، ونشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية الأخرين على مساهماتهم الهامة في هذه المناقشة.

تؤيد إيطاليا البيان الذي سيُدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

(تكلم بالإنكليزية)

قال وزير خارجية إيطاليا اليوم، مرة أخرى إن الإرهاب يستغل العولمة والثورة الرقمية. لذلك ينبغي أن تكون مكافحة تمويل الإرهاب أولوية بالنسبة لجميع الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية. وإن القرار الذي اتخذه المجلس بالإجماع اليوم يسهم إسهاما كبيرا في ذلك بتشديده على أهمية مواءمة القواعد والتوصيات الحالية وتعزيز الجوانب التنفيذية الهامة. وفي هذا السياق، أود أن أسلط الضوء على أربع نقاط.

أولا، ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لتكملة كل تحقيق يتعلق بالإرهاب بإجراء تحقيقات مالية محددة. وحتى الجرائم البسيطة والمنخفضة الميزانية يمكن أن تترك أثارا مالية يمكن استغلالها على نحو مفيد لتحسين فهم البيئة الإرهابية، واتخاذ إجراءات تنفيذية أكثر فعالية. ولذلك ينبغي لنا أن نشجع ونعزز باستمرار التعاون الوثيق بين أجهزة إنفاذ القانون والاستخبارات المالية.

ثانيا، إن تحليل وتوصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ولا سيما الخطة التشغيلية الجديدة لمكافحة تمويل الإرهاب التي اعتُمدت في شباط/فبراير ٢٠١٨، تكتسي أهمية أساسية. ونحن نقدر تقديرا كبيرا فقرات قرار اليوم ذات الصلة بهذا المجال، ونشجع جميع الدول الأعضاء على تنفيذ الأحكام بصورة متسقة بينما تتعاون فيما بينها على أكمل وجه ممكن.

ثالثا، تؤدي إيطاليا دورها بإخلاص، لأننا ملتزمون التزاما قويا بمكافحة تمويل الإرهاب على الصعيدين الوطني والدولي. وقد نفذنا بنشاط جميع التدابير والتوصيات التي وضعتها الأمم المتحدة وفرقة العمل، بما في ذلك اتخاذ إجراءات وقائية، وتنفيذ نظم جزاءات الأمم المتحدة بصرامة. وقد اعتمدنا استراتيجية وطنية لتقييم المخاطر اقترنت بجهد تنسيقي قوي بين جميع الهيئات الوطنية ذات الصلة. ويعمل مكتب الادعاء العام الإيطالي لمكافحة الإرهاب وفقا لبروتوكول شامل يتضمن تبادل المعلومات قبل التحقيق وبشكل منهجي مع وحدات الاستخبارات المالية وغيرها من الهيئات الرقابية ذات الصلة. ويركز بالتحديد على العمليات المشبوهة والأشخاص المدرجين في القوائم ذات الصلة، مع مطابقة مئات الآلاف من الأسماء والأرقام وتفحصها سنويا.

إن ما يكتسي بنفس القدر من الأهمية هو أن المديرية العامة للشرطة المالية تتقاسم ما لديها من معرفة بالموضوع مع جميع الهيئات الوطنية الأخرى ذات الصلة، وتوفر بهمة التعاون وبناء القدرات على الصعيد الدولي. وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على أهمية مذكرة التفاهم الموقعة اليوم في روما بين مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية العامة للشرطة المالية، والتي ذكرها وكيل الأمين العام فورونكوف هذا الصباح في إحاطته الإعلامية عن طريق التواصل بالفيديو. وتُنشئ المذكرة تعاونا متماسكا ومنظما في مجال بناء القدرات. ستقدم دورات دراسية مكرسة لمكافحة تمويل الإرهاب والمسائل ذات الصلة إلى الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والموظفين المدنيين في الدول الأعضاء التي تطلب هذا الدعم.

رابعا وأخيرا، أود أن اشدد على أن التوازن الصحيح بين الشواغل الأمنية وحماية الحقوق والكرامة الأساسية لجميع الشعوب لا يزال يمثل أولوية بالنسبة لإيطاليا. وتؤدي المنظمات والجمعيات غير الحكومية الملتزمة بالعمل الإنساني والمدافعة عن حقوق الإنسان الأساسية دورا حاسما في التخفيف من معاناة جميع السكان والأسر والأفراد. ويمكن أن يصدم هذا العمل الحاسم بقيود وعقبات غير ملائمة وغير ضرورية.

لا تزال إيطاليا ملتزمة بالتصدي بطريقة حازمة وشاملة لآفة الإرهاب والتهديدات المالية المتصلة بها، بينما تواصل أيضا

تعزيز تعاونها مع الدول الأعضاء التي قد تحتاج إلى المساعدة في مشاريع بناء القدرات.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

السيدة لودهي (باكستان) (*تكلمت بالإنكليزية*): اسمحوا لي أن أبدا كلمتي بالقول إن الإرهاب لا يزال من أعقد التحديات وأصعبها في عصرنا، ويودي بأرواح بريئة، ويتسبب في دمار واسع النطاق، ويقوض الاستقرار الاجتماعي، ويعطل هياكل الدولة. وقد اظهر الهجوم الإرهابي الذي وقع مؤخرا في كرايستشيرش أن الإرهاب لا يمكن أن يقترن بأي عقيدة أو عرق أو جنسية. ونعرب عن تضامننا مع حكومة نيوزيلندا وشعبها. ومن الجدير بالذكر أن تسعة من بين الضحايا الذين لقوا حتفهم في ذلك الهجوم الإرهابي كانوا من أبناء بلدي.

ما برحت باكستان ضحية رئيسية للإرهاب، بما في ذلك الإرهاب الذي يحظى بالدعم والرعاية والتمويل من الخارج. لقد فقدنا عشرات الآلاف من الأرواح، وأُصيب أو شُوه كثيرون آخرون. ولكن تلك الخسائر لم تقلل من عزمنا على القضاء على هذه الآفة. بل أن تلك الخسائر عززت في الواقع من إرادتنا في الكفاح حتى تتم إزالة آخر إرهابي من بلدنا.

اعتمدت باكستان استراتيجية متعددة الجوانب لمكافحة الإرهاب تشمل حملة إنفاذ بقيادة عسكرية وخطة شاملة. وتركز خطة عملنا الوطنية المؤلفة من ٢٠ نقطة على اتخاذ تدابير مضادة بقدر تركيزها على النُهج الوقائية، بما في ذلك مواجهة المخاطر الناشئة عن تمويل الإرهاب. وباضطلاعنا بأكبر عملية لمكافحة الإرهاب في أي مكان في العالم، ونشر ٢٠٠ ٠٠٠ فرد من قواتنا، حولت قواتنا الأمنية مجرى التيار ضد هذه الآفة. إن الحوادث الإرهابية التي تقع في بلدي اليوم آخذة في انخفاض قياسي – وهي في الواقع، عند أدنى نقطة لها في أكثر من عقد من الزمان. وهذه شهادة على نجاحنا.

وتؤيد باكستان تأييدا كاملا الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، ومن ثم تجرم تمويل الإرهابيين وفقا للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. إن أحد أهم عناصر خطة عملنا الوطنية يتمثل في مكافحة تمويل الإرهاب. وبما أن اقتصاد بلدي يرتكز إلى حد كبير على النقد، فقد واجه في البداية تحديات كبيرة في تنفيذه. ومع ذلك، تغلبنا خلال العقد الماضي على تلك العقبات، أولا، بسن قوانين للقضاء على مخاطر تمويل الإرهاب وتنفيذ التزاماتنا الدولية، بما في ذلك توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والالتزامات التي يرتبها نظام الجزاءات الذي وضعته لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومشاريع وكيانات؛ ثانيا، تعزيز المؤسسات المالية، بما في ذلك مصرفنا المركزي، ولجنة الأوراق المالية والبورصات الباكستانية، ووحدة الرصد المادي؛ وثالثا، بناء قدرات المؤسسات التنظيمية المالية وإدارات إنفاذ القوانين.

بينما نعمل على المواءمة التامة بين نظام باكستان لمكافحة الإرهاب وتوصيات فرقة العمل، نولي اهتماما خاصا لرصد المنظمات غير الربحية. وقد أصدرت حكومتي مبادئ توجيهية محددة وصادقت على وضع إجراءات لمراجعة حسابات المنظمات غير الربحية لضمان عدم خضوع أي أموال تجمعها أي منظمة خيرية لخطر استخدامها في تمويل الإرهاب. ومن خلال هذه الجهود الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب، تمكنا خلال العام الماضي وحده من تحقيق زيادة بواقع سبعة أضعاف في عدد الاعتقالات والحالات المسجلة والأشخاص المدانين بتهمة تمويل الإرهاب.

إننا إذ نؤكد مجددا اليوم توافق الآراء الدولي بشأن مكافحة تمويل الإرهاب، نرى من المهم تحديد الثغرات المتبقية وسدها.

وفي هذا الصدد، من المهم ألا يستخدم أي شخص الهياكل الحالية مثل فرقة العمل للإجراءات المالية المعنية بغسل الأموال المذكور ونظم الجزاءات المنصوص عليها في القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) كأدوات سياسية للدفع قدما بأهداف جيوسياسية. وثمة حاجة أيضا إلى جعل تلك المؤسسات أكثر شمولا للعضوية الأوسع نطاقا في أدوارها المتعلقة بعملية صنع القرار.

تنادي باكستان دائما بضرورة توجيه الجهود الدولية نحو مكافحة الأسباب الجذرية للإرهاب، وليس فقط مكافحة الأعراض. واسمحوا لي أن أشير إلى ثلاث ثغرات محددة في النهج الحالي.

أولا، ينبغي للمجتمع الدولي أن يركز اهتمامه على التدخل الأجنبي، والاحتلال الأجنبي، والحرمان المستمر من حق تقرير المصير للناس الذين يعيشون تحت الاحتلال الأجنبي، فضلا عن انتهاكات القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. فعادة ما يتم تجاهل هذه العوامل المسببة الواضحة أو أنها تُنحى جانبا. ويقر المجتمع الدولي بأن استمرار الانتهاكات لحقوق الإنسان يسهم في التطرف العنيف، ومع ذلك تتواصل عمليات القتل في جامو وكشمير المحتلتين، وفي فلسطين المحتلة. إن المعاملة الوحشية للناس الذين يكافحون من أجل حقهم المشروع في تقرير المصير واضطهادهم تشكل إرهاب دولة.

ثانيا، كما نعلم جميعا، فإن الصراعات تقوض التنمية، وتفكك الحكم، وتولد شعورا بالظلم، وتؤجج العنف. ولذلك ما فتئت الصراعات المطولة التي لم يتم حسمها تفعل ذلك لأجيال. ومع ذلك، وفي سياق منع التطرف العنيف، لا يزال المجتمع الدولي يتجاهل حالات الصراع والظلم التي طال أمدها.

ثالثا، على الرغم من وجود توافق دولي في الآراء على أن الإرهاب لا يمكن ربطه بأي دين، فإننا نرى الجماعات اليمينية المتطرفة والمؤمنون بتفوق البيض في بعض البلدان الغربية يسعون إلى جني مكاسب سياسية من خلال إذكاء الكراهية ضد الإسلام. ويجب أيضا اتخاذ إجراءات ضد التحريض على الكراهية المتعمد، الذي غالبا ما يؤدي إلى العنف.

أود أن أختتم بياني بإعادة التأكيد على أهمية اتباع نهج شمولي في مكافحة ودحر الإرهاب، والحاجة إلى التعاون الدولي من أجل تحقيق هدفنا المشترك.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

السيد مارديني (*تكلم بالإنكليزية*): اليوم، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، وهو بذلك يدعم القانون الإنساني الدولي ويحمي العمل الإنساني المبدئي. إنه يبين أن الدول لا تزال ملتزمه بتعهداتها بموجب القانون الإنساني الدولي وبضمان إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتاجين وحمايتهم في أوقات النزاع المسلح.

إنني أخاطب المجلس اليوم لأن لجنة الصليب الأحمر الدولية تشعر بالقلق إزاء تزايد الأثر الذي يمكن أن تتركه تدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني المحايد. نحن نتفهم الشواغل المشروعة للدول وحاجتها إلى اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الأمن والقضاء على الإرهاب. لكن بعض التدابير، وأبرزها التشريعات والجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، يمكنها تقييد العمل الإنساني وتجريمه. إن الأمر يتعلق بقدرتنا على عبور الخطوط الأمامية من أجل تقديم المساعدة الإنسانية للمجتمعات المحلية التي تعيش في المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة والأفراد المصنفون باعتبارهم إرهابيين. ويمكن أن يكون لتدابير مكافحة الإرهاب تأثير سلبي على قدرتنا على زيارة الأشخاص المحتجزين، واستعادة رفات الموتى، وتدريب الجماعات المسلحة في مجال القانون الإنساني الدولي، وتيسير عمليات تبادل المحتجزين والإفراج عنهم. باختصار، فإن قدرتنا على الاضطلاع بولايتنا تُكَبَّل بصورة متزايدة. ونتيجة لذلك، يعاني الناس في الوقت حيث ينبغي للقانون الدولي الإنساني أن يحميهم.

وتدين اللجنة الدولية للصليب الأحمر دائما العنف، بما في ذلك أعمال الإرهاب، ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية. ومع ذلك، يجب على المجتمع الدولي إيجاد التوازن الصحيح بين الشواغل المشروعة للدول التي توفر الأمن، وأهمية القانون الإنساني الدولي، والإجراءات الإنسانية المحايدة. نرحب بالجهود المبذولة لإيجاد هذا التوازن في القرار المتخذ اليوم. وتتمثل الخطوة التالية في ترجمة الأقوال إلى أفعال. فالالتزامات المتعلقة بحماية العمل الإنساني في القرار، لا تعني أي شيء للسكان المحتاجين إذا لم يتم تنفيذها. عندما تعود الدول بالقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) إلى الوطن، وتدمجه في نظمها القانونية المحلية، نطلب منها اتخاذ تدابير فعالة لحماية العمل الإنساني المبدئي والحفاظ على الحيز الإنساني. كما نشجع الدول على التعاون مع المنظمات الإنسانية للتوصل إلى حلول ملموسة لهذه القضية البالغة الأهمية. وسيمثل هذا طريقة ملموسة لإظهار التزامها باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ في الذكرى السبعين لإبرامها.

وتظل تدابير مكافحة الإرهاب مسألة بالغة الأهمية بالنسبة للجنة الصليب الأحمر الدولية. وسيحضر رئيسنا، السيد بيتر ماورر، هنا لتقديم إحاطة إعلامية إلى المجلس في الأسبوع القادم، وسيؤكد من جديد الأهمية الكبيرة لهذه المسألة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد كاوامورا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أشكرك، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه الجلسة المهمة. إننا نشيد بقيادة فرنسا بشأن هذه المسألة ونرحب باتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بالإجماع صباح هذا اليوم، حيث شاركنا في تقديمه. كما أود أن أعرب عن امتناني لمقدمي الإحاطات الإعلامية على ملاحظاتهم الثاقبة.

على الرغم من التقدم المحرز في مكافحة تنظيم داعش، لا نزال نواجه خطر الإرهاب، ومن الأهمية بمكان حشد مواردنا وتركيزها لمواصلة مكافحة الإرهاب الدولي. إن وقف تدفق الأموال عنصر أساسي في مجال منع الإرهاب، ويجب علينا التصدي لطائفة واسعة من أساليب التمويل الجديدة والقديمة. ومن أجل معالجة مسألة تمويل الإرهاب المعقدة معالجة شاملة، من المهم التنفيذ الصارم لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القرار الذي اتخذناه للتو. ولكي يكون التنفيذ فعالا، ينبغي اتخاذ الإجراءات على الصعيدين المحلي والعالمي. وستستضيف اليابان عددا من الأحداث الرياضية الكبرى في السنوات القليلة القادمة، بما في ذلك دورة الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين التي ستنظم في طوكيو في ٢٠٢٠، وغني عن القول أننا سوف نتخذ كل التدابير لمواجهه أي تهديد محتمل. لقد وقفت اليابان دائما ضد الإرهاب، ولكن مع اقتراب العام ٢٠٢٠، فإننا نكثف نشاطنا بشكل أكبر.

فيما يتعلق بمكافحة تمويل الإرهاب، تتخذ اليابان خطوات حازمة ومناسبة على الصعيدين المحلي والعالمي. فعلى الصعيد المحلي، نتعاون بنشاط مع القطاع الخاص. إذ نجري حوارا بين القطاعين العام والخاص يشمل المصارف والشركات التي تقوم بالأنشطة المالية، ويشجع على تبادل المعلومات والأفكار، ليس بين الحكومة والقطاع الخاص فحسب، ولكن أيضا فيما بين الجهات الفاعلة في القطاع الخاص. لقد وضعنا إرشادات للقطاع المصرفي الخاص تسعى إلى تقديم صورة واضحة للقواعد واللوائح التي يتعين عليهم اتباعها، الأمر الذي يشجع على الاستجابة لأي تحويلات مشبوهة بشكل أكثر فعالية. نحن نتواصل بنشاط، من خلال الأحداث والندوات، مع الأفراد على مستوى الموظفين، فهم الأشخاص الذين يتعاملون بشكل فعلي مع المعاملات اليومية، لتبادل أفضل الممارسات وبناء القدرات من أجل مكافحة تمويل الإرهاب على الصعيد الميداني.

وعلى الصعيد العالمي، يكتسي التعاون مع الأمم المتحدة وفرقه العمل المعنية بالإجراءات المالية أهمية بالغة. وتسعى اليابان

جاهدة إلى الإسهام في تعزيز النهج الذي نتبعه في مكافحة تمويل الإرهاب، بالتحالف مع منظمات مثل فرقة العمل. فعلى سبيل المثال، أدخلت اليابان في عام ٢٠١٧ نظام تسجيل للربط بين الشخص والحساب المستخدم في تبادل الأصول المشفرة، بما يتسق مع توصيات فرقة العمل. علاوة علي ذلك، فإن بناء القدرات أمر مهم. فمن خلال الصناديق الاستئمانية المتعددة المانحين، مثل صندوق النقد الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تساهم اليابان في المشاريع الرامية إلى سد الثغرات المحتملة التي يمكن أن تستخدم في تمويل الإرهاب. وسيكون من الأهمية بمكان زيادة تعزيز تبادل المعلومات فيما بين الدول من أجل مواكبة التكنولوجيا المتطورة والتوسع في المناطق التي يعمل فيها الإرهابيون.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد على أهمية التنفيذ الصارم لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وتوصيات فرقة العمل، في جهودنا الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب. وستواصل اليابان التعامل مع هذه المسألة على الصعيدين المحلي والدولي، بما في ذلك بصفتها رئيسة مجموعة العشرين لهذا العام.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كولومبيا.

السيد فرنانديث دي سوتو بالديراما (كولومبيا) (*تكلم بالإسبانية*): في البداية، أود أن أرحب بحضور وزير خارجية فرنسا بين ظهرانينا اليوم، وأهنئ الوفد الفرنسي على عمله في رئاسة المجلس، وكذلك على مبادرته بعقد هذه المناقشة الهامة. كما أعرب عن امتناني للإحاطات الإعلامية التي استمعنا إليها اليوم، وقدمت لمحة عامة واضحة عن التحديات التي نواجهها في منع ومكافحة تمويل الإرهاب. ويرى وفد بلدي أن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذه المجلس اليوم، يكتسي أهمية بالغة.

ونحن نتفق بلا تحفظ مع روح القرار وندرك تماما فائدته.

وتعمل كولومبيا بعزيمة وتصميم على تعزيز قدراتها لمنع الإرهاب وقمعه. وهذه غاية للدولة تنطوي على مواصلة اعتماد الصكوك الدولية ذات الصلة واللوائح التنظيمية الوطنية المناسبة.

وندرك تماماً أن أنشطة إجرامية، مثل الفساد والاتجار بالمخدرات والاتجار بالأسلحة والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وغسل الأموال، تسمح للمنظمات الإرهابية بتعزيز نفسها من حيث الحجم والنطاق، ما يجعلها أكثر خطورة ويمنحها أساسا تقنيا وتشغيليا وماليا يتيح لها زعزعة استقرار البلدان والمجتمع الدولي. ويجب أن يشمل الكفاح ضد المنظمات الإرهابية مكافحة الجماعات الإجرامية، مع التركيز بشكل خاص على مصادرها المالية والأموال التي تحصل عليها من خلال أنشطتها غير المشروعة.

ولمواجهة هذه التحديات، يواصل بلدي تعزيز القدرات البشرية والتقنية لقوات الشرطة لدينا، وسيظلّ من الضروري تعزيز قدرات نظامنا القضائي من خلال تجهيزه بأدوات جديدة لمواجهة الظواهر الإجرامية الجديدة بنفس القدر.

لقد قيمت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية التي أنشأها صندوق النقد الدولي كولومبيا، بصفتها عضواً في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا اللاتينية، في أربع مناسبات. وتسلط هذه التقييمات الضوء على بعض الإنجازات التي أود أن أشاطركم إياها بإيجاز في هذه المناقشة. وقد نوهت فرقة العمل على وجه الخصوص بالإجراءات التي تطبقها السلطات الكولومبية فيما يتعلق بلجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، ولا سيما ”اللجنة المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات“. كما أعربت فرقة العمل عن تقديرها للإجراءات التي اتخذتها كولومبيا للامتثال لتوصياتها بشأن تجميد الأصول، والتي تشمل مؤسسات مالية

والإدارة المسؤولة عن تنظيم عمل المؤسسات المالية ومكتب المدعي العام ووزارة الشؤون الخارجية. وأشارت أيضاً إلى أن المؤسسات المالية تتحقق بصورة منتظمة من مصادر أخرى، مثل قوائم إدراج الأشخاص والكيانات التي تعدها البلدان، وأنها تتخذ تدابير وفقاً لتشريعاتنا الوطنية، والتي تُستخدم لتحديد المصادر المحتملة لتمويل الإرهاب.

تفسد الجريمة المنظمة والأنشطة الاقتصادية الإجرامية والإرهاب المؤسسات وتعرقل عملها الطبيعي وتعقد توفير السلع والخدمات العامة وتشوه عمل الاقتصاد والأسواق وتنتقص من الموارد الطبيعية والبشرية وتثبّط المبادرة الخاصة. وبعبارة أخرى، تمثل هذه الظواهر أعداء معلنين للشرعية ولريادة الأعمال، ومن ثم فإنها أعداء للإنصاف. وهذه القيم تشكل ركائز حكومة الرئيس إيفان دوكي ماركيس، كما تتجسد في السياسة الجديدة للدفاع والأمن لبلدي. ولا تترك هذه السياسة مجالا لتبرير أو شرعنة الإرهاب والجريمة كوسيلة للعمل السياسي في ظل نظام ديمقراطي، كما أنها لا تسمح بالخطاب الهادف إلى تبرير الجريمة. وهذا هو السبب في أننا نشكر مجلس الأمن على إدانته للهجوم الإرهابي الخسيس الذي استهدف أكاديمية الشرطة في بوغوتا في كانون الثاني/يناير.

وتنظر كولومبيا بعين القلق إلى التقدم الذي أحرزته الجماعات التي تستخدم التطرّف العنيف والإرهاب تحت ذرائع سياسية ودينية غامضة وتهدّد السلم والأمن الدوليين وتقوّض قيم ومبادئ الدول. وقد أصبحت هذه الجماعات تهديداً عالمياً يجبرنا على اتخاذ إجراءات متكاملة ومنسّقة في إطار التعاون الدولي. وفي هذا الصدد، يشكّل إعلان الدوحة الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠١٥ نقطة مرجعية تسلط الضوء على بعض الأشكال المستجدة، مثل الجرائم البيئية والقرصنة والجرائم الإلكترونية، من بين أمور أخرى. ولدينا أيضاً إطار قانوني قوي لمكافحة الإرهاب.

أخيراً، تود كولومبيا أن تؤكّد من جديد رفضها وإدانتها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وترى أن من الضروري التشديد على أن هذه المشكلة لا يمكن ولا ينبغي ربطها بأي ديانة أو حضارة أو أصل عرقي أو جنسية بعينها. ومنذ اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات اللاحقة له التي عززته وكملته، تبذل كولومبيا جهدا خاصا لتحديث تشريعاتها وإجراءاتها لمكافحة هذا البلاء، الذي عانينا منه لسنوات طوال، وسنواصل القيام بذلك استنادا إلى قناعتنا بأن التعاون الدولي هو أحد المهام ذات الأولوية لصالح البشرية.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة لبنان.

السيدة مدللي (لبنان) (*تكلمت بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أهنئكم، سيدتي، وفريقكم على قيادتكم القديرة لأعمال المجلس خلال شهر آذار/مارس. وأود أيضاً أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية، وكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف؛ وكذلك السيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية؛ والسيدة ميرسي بوكو على ما قدموه من إسهامات قيمة.

كما أود أن أهنئ فرنسا وجميع مقدمي القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) المتخذ اليوم.

لا يزال عالمنا اليوم يواجه تحديات خطيرة للسلام والأمن، غير أن الإرهاب ربما أصبح التحدي الأمني الرئيسي لعصرنا. ويجدد لبنان إدانته الشديدة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وتدل الأعمال الإرهابية المأساوية المؤسفة الأخيرة – والتي كان أخرها في نيوزيلندا – على اعتقادنا الجماعي بأن الإرهاب لا ينبغي ربطه بأي دين أو جنسية أو عرق. إنه مرض عالمي يصيب البشرية ويهدد القيم الأساسية للإنسانية، وبالتالي فإنه يتطلب علاجاً عالمياً.

إن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب هي أداة من أدوات السياسة العامة ذات الأهمية القصوى في توجيه المعركة العالمية ضد الإرهاب. وهي تجسّد، بركائزها الأربع، الاقتناع بأن الرد الفعال على هذا التهديد يجب أن يكون شاملاً وجامعاً. وتمثل مكافحة تمويل الإرهاب ميدانا رئيسيا لهذه المعركة.

وما برح بلدي في طليعة الكفاح ضد الإرهاب. ونجحت قواتنا المسلحة في دحر داعش وجبهة النصرة وغيرهما من الجماعات المرتبطة بتنظيم القاعدة عسكرياً وفي تعطيل المئات من الخلايا الإرهابية. وقد انضممنا إلى التحالف العالمي لمكافحة داعش منذ إنشائه ونحن من الأعضاء النشطين في العديد من الأفرقة العاملة التابعة له. وفي سياق هذه العملية، جعل لبنان مكافحة تمويل الإرهاب في صميم جهود مكافحة الإرهاب. وقد اتخذنا إجراءات ملموسة على جميع الجبهات، بما في ذلك على الصعيد التشريعي. وشارك لبنان في رئاسة الفريق العامل المعني بالتصدي لتمويل الإرهاب التابع للتحالف العالمي. وبهذه الصفة، أدى لبنان دوراً حاسماً في وضع التدابير الرامية إلى تعطيل شبكات تمويل تلك الجماعة الإرهابية سيئة الصيت. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، اعتمد البرلمان اللبناني القانون رقم ٧٧، الذي عدّل المادة ٣١٦ من القانون الجنائي بحيث يشمل تمويل الأنشطة المذكورة في قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)، فيما يتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب.

واستجابة للجهود التي يبذلها رئيس الوزراء وبطلب منه، وضعنا موضع التنفيذ آليتين للجزاءات المالية المحددة الأهداف، استناداً إلى القانون الجديد لمكافحة غسل الأموال/مكافحة تمويل الإرهاب، فيما يتصل بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٨٩) و١٣٧٣ (٢٠٠١) وما تلاهما من قرارات. واعتمدت اللجنة الوطنية اللبنانية المعنية بقمع تمويل الإرهاب هذه الآليات. وتحتفظ قوى الأمن الداخلي الآن بقائمة وطنية للأسماء المشمولة بالجزاءات وتصدرها على موقعها الشبكي.

يسرني كذلك أن أعلن أن لبنان قد انضم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩. ولجنة التحقيق الخاصة التابعة للبنك المركزي اللبناني، وهي وحدة التحقيق المالي الوطنية لدينا، درجت على إعطاء الأولوية لحالات تمويل الإرهاب. ويذكر أنه حدثت زيادة كبيرة في عدد الإدانات لتمويل الإرهاب التي أصدرتها المحاكم المختصة في لبنان.

وفيما يتعلق ببناء القدرات ونشر الوعي، فإن لجنة التحقيق الخاصة تجري بانتظام تدريبا مشتركا بشأن تمويل الإرهاب مع مكتب المدعي العام وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين. وفي موازاة ذلك، تعقد اللجنة الوطنية اللبنانية المعنية بقمع تمويل الإرهاب اجتماعات منتظمة لمناقشة أحدث التهديدات المتعلقة بتمويل الإرهاب والتوصية بتدابير للحد منه. وتضم هذه اللجنة ممثلين عن الهيئات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون والمؤسسات المالية ذات الصلة في لبنان.

إن تمويل الإرهاب هو تهديد جماعي عابر للحدود، وكما قال الأمين العام بحق، فإن الإرهاب تهديد عابر للحدود لا يمكن لأي حكومة أو منظمة هزيمته بمفردها. ولذلك، يجب أن تكون استجابتنا جماعية وعالمية. ولا يمكن المغالاة في التأكيد على أهمية إنشاء موارد متعددة الأطراف وإقامة شراكات قوية على المستويين الدولي والإقليمي. والوكالات الحكومية الدولية ذات الصلة، مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومكتب الشرطة الأوروبي، على سبيل المثال لا الحصر، تقوم بعمل كبير، وينبغي الإشادة بجهودهم ودعمها.

لكن، ينبغي ألا ننسى أبدا أن العمل الشامل والمستدام ضد خطر الإرهاب ينبغي أن يشمل معالجة أسبابه الجذرية. ويجب أن نعمل بجد على تعزيز التنمية الاقتصادية والاندماج الاجتماعي ومكافحة القمع والاحتلال الأجنبي. وقد أظهرت الحالات الأخيرة أن الدول الفاشلة توفر باستمرار تربة خصبة للإرهاب. وتعزيز الحكم الديمقراطي وسيادة القانون هو إحدى

الطرق الفعالة والوقائية لضمان عالم خالٍ من الإرهاب والتطرف العنيف الذي ينشأ عنه.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل مصر.

السيد إدريس (مصر): نتوجه بالشكر إلى فرنسا على المبادرة لطرح مشروع القرار المتخذ اليوم (القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)) وشاركت مصر في تقديمه في ضوء أهمية موضوع تجنب ومكافحة تمويل الإرهاب بصفة عامة، وبالنسبة لمصر بصفة خاصة. إن ضمان فعالية مكافحة تمويل الإرهاب يستلزم ضرورة المواجهة الشاملة لكل التنظيمات الإرهابية بدون تمييز، خاصة مع وحدة المظلة الفكرية التي تجمع كل تلك التنظيمات الإرهابية بمختلف مسمياتها، في ضوء انتمائها لذات الأيديولوجية التكفيرية المتطرفة المُحرضة على الإرهاب. ولمكافحة تمويل الإرهاب، وعملا بقراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ٢٣٦٨ (٢٠١٧)، لا بد من التعامل بشكل جاد وحازم مع الدول والكيانات الإرهابية التي تتخذ من بعض المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأهلية ومنظمات الإغاثة ستاراً لها لجمع التبرعات لأغراض تمويل الإرهاب.

إضافة إلى ذلك، من الضروري تفعيل الآليات الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب وتجفيف منابعه من خلال رصد وتتبع التحويلات المالية التي تقوم بها التنظيمات والعناصر الإرهابية، فضلاً عن التصدي للعلاقة القائمة بين تلك التنظيمات وشبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود، مع أهمية تعزيز التعاون الدولي لجمع الأدلة الرقمية ذات الصلة بتلك الجرائم للاستعانة بها في عمليات الملاحقة القضائية. ومن الضروري كذلك تعزيز التنسيق على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية بهدف تنفيذ تدابير فعالة ومبتكرة لمواكبة التطور النوعي في الوسائل المستحدثة التي باتت تستخدمها التنظيمات الإرهابية لتمويل أنشطتها، وذلك في ضوء ما لوحظ من تزايد لجوء هذه التنظيمات إلى استخدام العملة الافتراضية والمشفرة في التحويلات المالية، ومن هذا المنبر، ندعو الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة، وخاصةً مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، إلى تعزيز وتكثيف جهودها في مجال مساعدة الدول على بناء قدراتها لمكافحة ومنع تمويل الإرهاب، وذلك من خلال مشاريع واضحة تحقق أثراً ملموساً.

وعلى الصعيد الوطني، أود الإشارة إلى أهم الخطوات المتخذة في مصر في مجال مكافحة ومنع تمويل الإرهاب. أولا، صدقت مصر على معظم الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛ ثانيا، أنشأت مصر منذ سنوات وحدة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ ثالثا، وضعت مصر آليات خاصة، سواء لتنفيذ القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن أو تلك الصادرة عن المنظمات الدولية الفنية، مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومجموعة إيغمونت لوحدات التحريات المالية وغيرها. ونتيجة للجهود المصرية في هذا الصدد، جاءت نتائج استبيان مكافحة تمويل الإرهاب الخاص بمصر، والتي قدمت إلى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية فيما يتعلق بجهود مصر في مكافحة تمويل الإرهاب إيجابية، فضلا عن إشارة تقرير المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب إلى فاعلية دور وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المصرية، على المستويين المحلي والدولي في مكافحة تمويل الإرهاب؛ رابعا، تم إلزام المؤسسات المالية المصرية، خاصة تلك التي تقوم بعمليات التحويل المالية بقواعد التعرف على الهوية التي صدرت عن الوحدة المصرية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك تمشيا مع التدابير الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب عبر القطاع المصرفي؛ خامسا، وفيما يتعلق بالإجراءات المتخذة من أجل منع الاستخدام الخاطئ لمقدمي الخدمات المالية غير الرسميين، نؤكد على أن نظام تحويل الأموال في مصر يقتصر على المؤسسات المالية المرخص لها، وأن وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب المصرية تبذل جهودا فعالة للقضاء على أية حالات قد تتضمن القيام بأنشطة التحويل غير الرسمي؛ سادسا، وفي إطار مواجهة الطرق المستحدثة لتمويل الإرهاب عن طريق استغلال الوسائل التكنولوجية الحديثة، تحرص مصر على اتخاذ العديد من الإجراءات الوقائية ذات الصلة، حيث أصدرت وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تحذيرا للجمهور للتعريف بمخاطر العملات الافتراضية، فضلا عن التعاون بشكل وثيق مع جهات إنفاذ القانون من أجل تعزيز قدراتها على مواجهة تلك التطورات من خلال عقد العديد من الدورات التدريبية المشتركة، وقامت الوحدة المصرية أيضا بتوزيع قائمة استرشادية تتضمن أسماء أشهر المواقع المستخدمة في عمليات تداول العملة الافتراضية المشفرة والتي يتم تحديثها بصفة دورية من قبل الوحدة. وإضافة إلى ذلك، قامت الوحدة المصرية بإصدار ضوابط رقابية للتعامل مع المدفوعات من خلال شبكة الإنترنت، فضلا عن وضع قواعد للتعرف على هوية العملاء فيما يتعلق بالبطاقات المسبقة الدفع والقواعد التشغيلية للمدفوعات عن طريق الهواتف المحمولة، كما ألزمت المؤسسات المعنية بتقديم تلك الخدمات باستخدام وسائل فعالة يمكن الاعتماد عليها لإثبات هوية العملاء المستخدمين لخدمات الدفع.

في الختام، وفي إطار حرص الوحدة المصرية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مواكبة جميع المستجدات العالمية، خاصة تلك المتعلقة بمتطلبات الشمول المالي، وفي إطار الإجراءات المتخذة للتحول بالمجتمع النقدي إلى مجتمع رقمي، قامت الوحدة بإعداد دليل استرشادي للبنوك لمعاونتها في تقييم مخاطر غسل الأموال.

في النهاية، نرحب مجددا بالقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي تم اتخاذ اليوم. ونؤكد على أهمية تنفيذه هو وكافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، وضرورة قيام مجلس الأمن بمحاسبة الدول التي لا تلتزم بالتنفيذ الكامل لتلك القرارات وتواصل انتهاكاتها لها، وهو الأمر الذي ترتب عليه فعليا استمرار عمليات تمويل الإرهاب ودعمه بالسلاح وتفشي ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب وتنقلهم بحرية من مناطق النزاعات إلى دول ومناطق أخرى، واستمرار تقديم الدعم للإرهابيين وتوفير الملاذ الآمن لهم والتحريض على الإرهاب من خلال قنوات إعلامية تحرض على الإرهاب وتقوم أحيانا بتصوير العمليات الإرهابية حتى أثناء ارتكابها.

ونجدد الشكر لكم، السيدة الرئيسة، والتمنيات بأن توفق جهودنا في تحقيق الهدف المنشود.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد مارتن برادا (الاتحاد الأوروبي) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان أيضا ألبانيا وأوكرانيا والبوسنة والهرسك وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وجمهورية مولدوفا وجورجيا وصربيا.

أود في البداية أن أشكر وزير خارجية فرنسا، السيد جان - إيف لودريان، ووكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، السيد فلاديمير فورونكوف، ورئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، السيد مارشال بيلينغزلي، على إسهاماتهم في هذه المناقشة. ولا تزال مكافحة تمويل الإرهاب تشكّل شاغلا على أعلى قدر من الأهمية للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ونرحب ترحيبا حارا بإتاحة الفرصة لمناقشة هذا الموضوع الهام اليوم.

وأود في البداية أن أتوجه بالشكر إلى فرنسا لتسليطها الضوء على تمويل الإرهاب من خلال تنظيم اجتماع بصيغة آريا في كانون الثاني/يناير وعلى تقديم قرار مجلس الأمن ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتخذ اليوم باعتباره إجراء ملموسا لمتابعة المؤتمر

الدولي رفيع المستوى بشأن مكافحة تمويل تنظيمي داعش والقاعدة، الذي عقد في باريس في العام الماضي، تحت عنوان ”لا أموال للإرهاب“. ومن الواضح أن القرار يعطي زخما سياسيا جديدا للسياسات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب. ومن المهم بمكان الإبقاء على هذا الزخم السياسي والاتحاد الأوروبي على استعداد للإسهام في ذلك.

يتيح القرار المتخذ اليوم فرصة للتأكيد مجددا على المبادئ والالتزامات التي أنشئت بالفعل بموجب الإطار القائم لمكافحة تمويل الإرهاب، والذي يتصدى للإرهاب وتمويله والذي أثبت فعاليته في الحد من قدرات المنظمات الإرهابية على تمويل أنشطتها. كما أنه يتيح فرصة للتصدي لتطور هذا التهديد. فتمويل الإرهاب ظاهرة دينامية تتغير باستمرار. ودائما ما تنشأ تحديات جديدة ويغير الإرهابيون أساليب عملهم حتى يتسنى لهم الالتفاف على الضوابط القائمة. ويستخدم الإرهابيون مصادر تمويل جديدة، ومنها المؤسسات الصغيرة على سبيل المثال. وهم يستخدمون تقنيات جديدة، مثل برامج التمويل الجماعي. هذا فضلا عن استخدامهم لمصادر جديدة، مثل الجريمة المنظمة. ولذلك، يتعين علينا التحلي باليقظة وتحديث تدابير مكافحة الإرهاب عند الاقتضاء.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن من المهم تحسين شفافية الملكية النفعية للشركات والصناديق الاستئمانية لأنه من المعروف أن المجرمين يستغلون الهياكل التي لا تتصف بالشفافية كوسيلة لإخفاء مصادر تمويلهم أو للتحايل على نظم الجزاءات.

ومن المهم للغاية أيضا تعزيز التعاون بين الوكالات. وفي هذا الصدد، عزز الاتحاد الأوروبي توجيهاته بشأن مكافحة غسل الأموال وتجريم تمويل الإرهاب؛ ووضع نظاما جديدا لتجميد الأصول، مستهدفا تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في عام ٢٠١٦؛ ويعكف الاتحاد على اعتماد تشريعات تكفل لأجهزة إنفاذ القانون الحصول على معلومات حول الحسابات المصرفية في حالات محددة من الجرائم الخطيرة أو جرائم الإرهاب، وتعزز التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية.

لقد نفذت خلايا وجهات فاعلة صغيرة هجمات إرهابية بتمويلات صغيرة للغاية في دول الاتحاد الأوروبي. وربما يصعب على الأجهزة المالية الكشف عن هذه المعاملات المنخفضة القيمة. ولذلك، نحن بحاجة إلى سد الفجوة الاستخباراتية وتحسين استخدام المعلومات المالية في التحقيقات الرامية لمكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، نؤيد تكثيف وتسريع وتيرة تبادل المعلومات والاستخبارات المالية في الوقت المناسب، على النحو المبين في القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩).

وأنشأت بلدان عديدة شراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال الاستخبارات المالية، كما هو الحال بين المدعين العامين والشرطة ووحدات الاستخبارات المالية والشركات الخاصة. ويقدم الاتحاد الأوروبي دعما ماليا كبيرا لمشاريع بناء شراكات كهذه داخل الاتحاد الأوروبي وخارجه. ويسرنا أن نرى أن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) يدعو أيضا إلى إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص في القطاع المالي.

وفي حين أن مكافحة تمويل الإرهاب أمر مهم، علينا أن نضمن ألا تحد أي تدابير متخذة من الحيز الذي يمكن للجهات الفاعلة في المجال الإنساني العمل فيه بطريقة مبدئية، ولا سيما في السياقات الهشة والمعرضة للخطر الشديد حيث تمس الحاجة إلى المساعدة. ولذلك، فإننا نشدد على أن تنفيذ تدابير بهدف مكافحة تمويل الإرهاب ينبغي أن يجري في امتثال تام للقانون الدولي – ولا سيما قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين – وعلى أنه يجب اتخاذ تدابير للتخفيف، بما في ذلك عندما تكون هناك استثناءات إنسانية ذات صلة، للحد من التأثير على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني.

وعلاوة على ذلك، ينبغي لجميع الدول أن تكفل عدم فرض قيود لا داع لها على الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الساعية إلى الربح، بما فيها تلك العاملة بشأن المسائل الجنسانية ومجال حقوق المرأة، فضلا عن إعادة الإعمار وتحقيق الاستقرار.

في الختام، نود أن نؤكد مجددا أن التنسيق والتعاون الدولي بين الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب لا غنى عنهما لنتعلم من بعضنا بعضا ولدعم تقديم مساعدة تقنية محددة الأهداف ولجهود بناء القدرات. ونرى أن تضافر جهودنا الدولية يمكن أن يساعدنا على المضي قدما نحو بلوغ هدفنا، وهو منع تمويل الإرهاب ومكافحته.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد فافر (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): أود أولا أن أشكر المنظمين على إتاحة هذه الفرصة لتناول هذا الموضوع الهام المتمثل في مكافحة تمويل الإرهاب.

تمثل مكافحة الإرهاب، وتمويله على وجه الخصوص، فضلا عن منع التطرف العنيف وتغذية نزعة التطرف المفضية إلى الإرهاب، أولويات لدى سويسرا. ويقع على عاتق سويسرا، بوصفها أحد المراكز المالية ذات الأهمية العالمية، مسؤولية من نوع خاص. وقد أكدت فرقة العمل للإجراءات المالية التزام سويسرا التي أثبتت قوة وفعالية آلياتها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتشارك سويسرا مشاركة فعالة في وضع وتنفيذ المعايير الدولية في هذا المجال. وأود أن أسلط الضوء على نقطتين وأن أتوجه بنداء.

أولا، لكي تكون مكافحة تمويل الإرهاب فعالة على الصعيد العالمي، يتطلب الأمر التزاما قويا من جانب جميع الدول، ولا سيما في إطار المحافل المتعددة الأطراف المتخصصة مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والكيانات الإقليمية المنتسبة إلى الفرقة. وتكمن القوة الرئيسية لتلك الهيئات، والتي تجعلها فعالة على نحو لا يمكن إنكاره، في نظام التقييم المتبادل القائم على منهجية مشتركة ودقيقة وشفافة للتقييم والرصد.

ويجب أن نتوخى الحذر، في هذا الصدد، حتى لا نكرر جهود التقييم، بل نجعلها تكميلية ونتبادل نتائجها ونكفل وضع عملية متابعة لها.

ثانيا، على الرغم من أن قوانين مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب تكتسي أهمية بالغة، فإنها لا تعالج الأسباب الجذرية للإرهاب، بما في ذلك الفقر وأوجه القصور الإدارية والفساد وعدم المساواة والافتقار إلى التعليم وضعف الآفاق المستقبلية للسكان. ولذا يجب بذل الجهود لمكافحة الإرهاب في مصدره وبطريقة تهدف إلى منع التطرف العنيف ونزعة التطرف – اللذين يشجعان على الإرهاب – وكذلك إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والتعاون الدولي.

وقد أدى تعزيز معايير مكافحة تمويل الإرهاب في السنوات الأخيرة، اقترانا بنظام الجزاءات، في بعض الأحيان، إلى انسحاب القطاع المالي، ولا سيما وسط المصارف الدولية. ولذلك تأثير كبير على قدرات المنظمات الإنسانية على تمويل أنشطتها بما يتماشى مع القانون الإنساني الدولي، ولا سيما في المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المصنفة على أنها إرهابية. وتنوه سويسرا إلى أنه لا ينبغي اعتبار أن الأنشطة الإنسانية المحايدة والنزيهة والمستقلة تقدم الدعم للإرهاب.

بيد أن انسحاب القطاع المالي لا يؤثر على الناس المحتاجين إلى المعونة الإنسانية فحسب، بل كذلك على التجارة الدولية المشروعة بصفة عامة والاقتصادات الهشة في البلدان النامية بوجه خاص. ولهذه الأسباب، تدعو سويسرا المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن وهيئاته الفرعية، إلى ضمان أن تكون تدابير

مكافحة الإرهاب مركزة قدر الإمكان وتتماشى مع القانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي.

وتأسف سويسرا لأن قرار اليوم ٢٤٦٢ (٢٠١٩) لم يكن أكثر وضوحا بشأن تلك الجوانب. ومن ثم، يجب كفالة أن يتسق تنفيذ القرار اتساقا تاما مع القانون الإنساني الدولي. وفي ذلك الصدد، تدعو سويسرا الدول الأعضاء إلى اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لتجنب أي آثار عكسية أو ضارة، سواء على العمل الأساسي الذي تضطلع به المنظمات الإنسانية أو الأنشطة الاقتصادية المشروعة التي تشجع التنمية في الدول المعنية. وتحقيقا لتلك الغاية، تشجع سويسرا جميع الدول والقطاع المالي والجهات المانحة والجهات الفاعلة الإنسانية على تعزيز الحوار بشأن إدارة وتبادل المخاطر والمسؤوليات المرتبطة بمكافحة تمويل الإرهاب.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سنغافورة.

السيد غفور (سنغافورة) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة. إن سنغافورة مسرورة جدا بالمشاركة في تقديم القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتُخذ هذا الصباح. وقد ظلت سنغافورة تسعى جاهدة على الدوام، بوصفها بلدا ذا اقتصاد مفتوح ومركزا للنقل الدولي ومركزا ماليا مسؤولا، إلى القيام بدورها في الجهد العالمي لمكافحة تمويل الإرهاب. ونرى أن هناك ثلاثة عناصر رئيسية لنظام قوي لمكافحة تمويل الإرهاب.

أولا، لا بد من الحكم الرشيد. فبالنظر إلى الطابع المتعدد القطاعات لتمويل الإرهاب، تتبع سنغافورة نهجا يشمل الحكومة بأكملها لوضع سياسة مؤسسية قانونية قوية وإطار إشرافي. وقد أنشأنا لجنة توجيهية رفيعة المستوى، في ذلك الصدد، بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في ١٩٩٩ لتتولى إعداد سياساتنا الوطنية بشأن تمويل الإرهاب وكفالة أن تلتزم نظمنا بأحدث المعايير الدولية وأفضل الممارسات.

وتمكن تشريعاتنا المحلية سلطات الإنفاذ لدينا من اتخاذ إجراءات سريعة ضد الإرهابيين والكيانات الإرهابية ومؤيديها، بمن في ذلك ممولو الإرهاب. وبصفة خاصة، تم سن قانون قمع تمويل الإرهاب في ٢٠٠٢ لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لقمع تمويل الإرهاب، فضلا عن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويجرم القانون تقديم الممتلكات والخدمات للأغراض الإرهابية ويمنح سلطات لضبط ومصادرة الممتلكات الإرهابية.

و نستعرض بانتظام تدابيرنا التشريعية الرامية إلى ضمان أن يظل نظامنا لمكافحة تمويل الإرهاب نافذا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ مررنا قانون الجرائم الخطيرة ومكافحة الإرهاب في البرلمان. وقد أصدرنا قانونا آخر في البرلمان مؤخرا في الشهر الماضي، للتعامل مع المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب من قطاع تجار الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة الأخرى. كما أقرت سنغافورة قانون نظم المدفوعات من أجل التصدي للمخاطر المشابهة من استخدام الأصول الإلكترونية.

والدعامة الثانية لاستراتيجية سنغافورة هي الشراكات النشطة مع القطاع الصناعي. فالجهود الوطنية لا يمكن أن تكون مدفوعة من قبل الحكومة وحدها. فيتعين على الحكومات أن تشرك القطاع الصناعي والقطاع الخاص، لأن يكونا أكثر علما بالتحديات العملية على الأرض. فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى تعميق الشعور بالثقة والملكية المشتركة، مما يعزز ثقافة امتثال أقوى. وقد أنشأت سنغافورة شراكة قطاع مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب في نيسان/أبريل ٢٠١٧، التي تجمع بين الحكومة والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة لتحديد وتقييم وتخفيف المخاطر الرئيسية والناشئة لغسيل الأموال وتمويل الإرهاب في سنغافورة.

والركيزة الثالثة لعملنا هي التعاون الدولي، لأن الاستجابة الفعالة في نهاية المطاف لا يمكن أن تقتصر على الصعيد الوطني. وبالنظر إلى الطابع العالمي للتهديد الإرهابي، فإن قوة المجتمع الدولي تكون بقدر قوة أضعف حلقاته. ويجب علينا أن نعمل مع بعضنا البعض من خلال الآليات الثنائية والإقليمية والدولية من أجل تعزيز أمننا الجماعي.

وقد شاركت سنغافورة بنشاط في هذه الآليات على الصعيد الدولي. وظللنا نتمتع بعضوية فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية منذ عام ١٩٩٢. ونحن كذلك عضو مؤسس في فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال – وهي مجموعة إقليمية على نسق فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية أنشئت في ١٩٩٧. ومكتب الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة هو المناظر في سنغافورة لوحدة الاستخبارات المالية. وكذلك تمتعنا بالعضوية في مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية منذ عام ٢٠٠٢. ونشارك بنشاط في الفريق الاستشاري للاستخبارات المالية في إطار مؤتمر القمة الإقليمي لمكافحة الإرهاب الذي تنظمه وحدتا الاستخبارات المالية في أستراليا وإندونيسيا. وتقيم سلطاتنا على علاقات عمل وثيقة مع مختلف وكالات الاستخبارات والإنفاذ على الصعيد الدولي. وظلت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية تشكل عقدة رئيسية تسهم في مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب. وكان عملها في تحديد الأنماط – على سبيل المثال، في تنظيم داعش والقاعدة – لا يقدر بثمن، وينبغي مواصلة دعمه بقوة.

وأود أن أختتم بتكرار التزام سنغافورة الثابت بمكافحة تمويل الإرهاب. فالمحافظة على اليقظة المحلية وتوسيع نطاق التعاون الدولي مهمة لنجاحنا الجماعي.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الهند.

السيد أكبر الدين (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): نشيد بفرنسا على عقده هذه المناقشة المفتوحة خلال رئاستها للمجلس، ونمتن لها على قيادتها في تقديم القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذ اليوم لمكافحة تمويل الإرهاب.

إن الإرهاب آفة تمزق نسيج المجتمعات في جميع أنحاء العالم. إنه خطر لا يقتصر على منطقة بعينها.

فالناس الآن يعيشون في خوف من التهديدات الإرهابية في بلدان العالم قاطبة. والعديد من الدول وشعوبها يعتبرون مكافحة الإرهاب أحد أهم أولويات السياسة الأمنية التي تستوجب استجابة عالمية. واستجابة المجلس اليوم تلبي جانبا من هذه الحاجة الملحة.

فالإرهابيون يعتمدون على الموارد لإعالة أنفسهم ومواصلة أنشطتهم عبر العالم. والجهود الفعالة والمستدامة لمكافحة تمويل الإرهاب هي في قلب قضية التعامل مع الإرهاب. ولذلك، نرحب بهذه المبادرة التي تجمع بين مختلف القواعد والنظم القائمة بطريقة شاملة. ووضع إطار معياري يجرم تمويل الإرهاب معلم بارز في الجهود العالمية.

ونرحب بصورة خاصة بالاعتراف في القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بالدور الأساسي الذي تقوم به فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في وضع معايير عالمية، لا سيما في سياق منع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والانتشار. وتقدر الهند العمل الذي تقوم به فرقة العمل للإجراءات المالية والهيئات الإقليمية المناظرة لها.

لكن كما يقال دائما، فإن العبرة بالأفعال لا بالأقوال. وبالتالي، فإن فائدة أي قرار للمجلس تتجلى في تنفيذه. واليوم، سيدتي الرئيسة، بدأ المجلس هذه الخطوة بقيادة فرنسا. ونأمل أن يتابع المجلس مختلف أحكام القرار المتخذ اليوم مع توخي التركيز

والمثابرة في تنفيذه. وفي هذا السياق، أود أن أضرب أمثلة لمفاهيم لا تطبق في الممارسة العملية.

أولا، إن العديد من قرارات المجلس، بما في ذلك تدابير الجزاءات المختلفة في إطار لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، والتي تشير إلى تجميد الأصول كجزء أساسي من التزامات الدول، تستوجب الإبلاغ المنتظم في إطار تلك التدابير. وبنظرة سريعة على المعلومات المتاحة علنا على الموقع الشبكي يتبين أن تقارير التنفيذ بشأن تدابير الجزاءات لم يتم تحديثها منذ سنوات – وحتى في بعض الحالات لأكثر من عقد. وحان الوقت للتأكيد على الحاجة إلى معالجة هذا القصور.

ثانيا، بينما نرحب بتركيز القرار على كفالة الامتثال التام للتدابير التي يفرضها مجلس الأمن، لا تتخذ أي إجراءات فعالة في الحالات المبلغ عنها لعدم الامتثال لتدابير الجزاءات. ويمكن للمجلس – وينبغي له – أن يحسن من عمله الإشرافي على تنفيذ قراراته المتعلقة بتمويل الإرهاب. ويشير تقرير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة ١٢٦٧ والمؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير (انظر S/2019/50) إلى أن الدول الأعضاء قد أبلغت فريق الرصد على أساس مخصص لهذه المسألة وأن استعراضا شاملا للأصول المجمدة لم يتم. ويوصي التقرير بأن تكتب اللجنة إلى الدول الأعضاء في هذا الصدد. ونأمل أن نرى تحركا بشأن تلك التوصيات.

ثالثا، نرحب بأن المجلس وهيئاته المختلفة يحيطون علما بذلك ويقومون بتصحيح حالات عدم الامتثال هذه بهدف زيادة الوعي والتنفيذ الفعال لمختلف قرارات المجلس المتعلقة بمكافحة الإرهاب. ونعتقد أنه يمكن تعزيز هذا العمل من خلال مزيد من التعاون بين فرقة العمل وكيانات الأمم المتحدة المختلفة، بما في ذلك مكتب مكافحة الإرهاب. فالهيئات مثل فرقة العمل قد أدرجت المخاطر التي تشكلها داعش والقاعدة وجماعة الدعوة ومؤسسة فلاح إنسانيات وجماعة عسكر طيبة وجيش محمد وشبكة حقاني والأشخاص المرتبطين بطالبان.

تلك بعض الحالات التي تحتاج إلى تركيز أكبر، وليس أقل. إن عدم الامتثال لتدابير الجزاءات المهمة في حالة الإرهابيين والكيانات المحظورة من قبل الأمم المتحدة يعرضنا جميعا نحن الدول الأعضاء بشدة لخطر مواجهة التحديات من التنظيمات الإرهابية التي تحصل على تمويل جيد والمسلحة، على الرغم من التدابير الدولية. سيكون الإرهابيون أكثر إبداعا من أي وقت مضى في إيجاد سبل لخرق القواعد. علاوة على ذلك، فإن الواقع المؤسف هو أن الدول التي تدعم الإرهابيين ستواصل اختلاق أعذار تبرر بها أفعالهم، وكذلك تقاعسهم عن العمل، مثلما حدث في وقت سابق اليوم.

ولكن، علينا، نحن المجتمع الدولي، أن نبقى عازمين. ولا بد لنا من مواصلة تطوير صندوق أدواتنا واتباع كتاب القواعد لدينا، بدلا من تشتت انتباهنا والانحراف عن طريقنا. ومجموعة أدواتنا، التي تتألف من التنفيذ الفعال لتدابير الأمم المتحدة، يمكن أن تساعد في الحد من الأنشطة الإرهابية. والمجتمع الدولي ينتظر تحركا سريعا. وللمضي قدما، على الأمم المتحدة أن تبذل المزيد من الجهد بشكل جماعي، وأن تبذله بمزيد من الفعالية. والهند، من جانبها، ستكون شريكا راغبا في هذا المسعى.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد سباربر (ليختنشتاين) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على هذه الفرصة لتناول هذا الموضوع الهام في مناقشة مفتوحة. نرحب بقرار مجلس الأمن الجديد (القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي يوفر أساسا مستوفيا لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب. وفي الوقت نفسه، نود أن نسجل أن عملية

الصياغة ينبغي أن تسترشد بالمناقشات المفتوحة، وبالتالي ينبغي إجراؤها قبل اعتماد القرارات لتعزيز المساءلة وإشراك عموم الأعضاء.

وليختنشتاين ثابتة في التزامها بكفالة عدم ضلوع مركزها المالي في أي شكل من أشكال النشاط الإجرامي. ويظل منع ومكافحة تمويل الإرهاب من أولوياتنا القصوى. ولا بد من سن تشريعات محلية قوية. ووحدات الاستخبارات جيدة التمويل والمستقلة تشغيليا لها دور فاعل في التنفيذ الفعال لتلك التشريعات.

وما فتئت وحدة الاستخبارات المالية في ليختنشتاين هي العمود الفقري لجهودنا الداخلية لمكافحة تمويل الإرهاب خلال السنوات الست عشرة الماضية. وفي إطار أنشطتها، فإن وحدة ليختنشتاين، من خلال مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية، توفر المساعدة للبلدان الأخرى في زيادة قدرات وحداتها، إدراكا لأن بناء القدرات عنصر حيوي في الجهد العالمي المشترك للحد من تمويل الإرهاب. وكعضو في لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تشدد ليختنشتاين أيضا على أهمية توفير الموارد المناسبة للهيئات الإقليمية المناظرة لفرقة العمل.

وليختنشتاين تقلقها بشكل خاص العلاقة المتنامية بين الإرهاب والاتجار بالبشر والرق المعاصر. فالاتجار بالبشر والجرائم المتصلة بالرق تستخدم بشكل متزايد كأسلوب إرهابي وأداة لجمع الأموال للجماعات الإرهابية. وقد أقر مجلس الأمن بهذا الرابط من خلال إدراج المتجرين بالبشر ضمن نظام الجزاءات التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، فيما يتعلق بليبيا. وليختنشتاين تؤيد ممارسة أكثر اتساقا في هذا الصدد، وتشجع على إجراء المزيد من المناقشة، بما في ذلك بشأن نظام جزاءات مواضيعي محتمل.

وبغية التصدي للرق المعاصر والاتجار بالبشر، أطلقت ليختنشتاين – بالتعاون مع شريكيها، أستراليا وجامعة الأمم المتحدة – لجنة القطاع المالي، وتعرف أيضا بمبادرة ليختنشتاين. وكان ذلك جزئيا استجابة لنداء المجلس بالتعاون بين الدول والقطاع المالي في مكافحة هذه الجرائم. في هذا اللجنة يجتمع مسؤولون من مصارف التجزئة والصناديق التحوطية والهيئات التنظيمية العالمية والمؤسسات الاستثمارية والناجين، وكذلك الأمم المتحدة والحركة المناهضة للرق، لوضع تدابير عملية للقطاع المالي العالمي. وستعرض نتائج عمل مبادرة ليختنشتاين خلال الأسبوع الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر.

إننا ندرك تماما أن الاستخدام المتزايد للتكنولوجيات الجديدة، وتحديدا تقنية سلسلة السجلات المغلقة، يجلب المخاطر والفرص على السواء في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. وليختنشتاين استحدثت إطارا تنظيميا في هذا المجال، بما في ذلك ضمان تطبيق معايير العناية الواجبة الحالية والمستقبلية على التكنولوجيات الجديدة بهدف تلافي الثغرات القانونية والتنظيمية. وما فتئت ليختنشتاين تدعو بقوة إلى تعزيز معايير سيادة القانون والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في سياق مكافحة الإرهاب.

ونقدر عمل أمين المظالم فيما يتعلق بنظام الجزاءات التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات. وندعم التعزيز المؤسسي للمكتب وتوسيعه ليشمل نظم الجزاءات الأخرى. ويقع على عاتق المجلس أيضا مسؤولية ضمان ألا تؤدي جزاءاته إلى تقييد العمل الإنساني دون مبرر. ولا تزال سياسة المجلس في هذا الصدد سطحية وغير متسقة. ونحن نتشاطر المخاوف من أن بعض أحكام قرارات مجلس الأمن قد تؤدي إلى عرقلة فعلية أو بحكم القانون للعمل الإنساني.

وتشجع ليختنشتاين المجلس على إصدار توجيهات متسقة للدول لتمكينها تفادي حدوث عواقب غير مقصودة في تنفيذ

قراراته، واعتماد نهج أكثر اتساقا لضمان إعطاء الجهات الفاعلة الإنسانية الحيز اللازم لعملها.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة النرويج.

السيدة يول (النرويج) (*تكلمت بالإنكليزية*): سأدلي بهذا البيان باسم بلدان الشمال الأوروبي - آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا، وبلدي النرويج. ونود أن نشكر فرنسا على جهودها المستمرة في مجال منع ومكافحة تمويل الإرهاب، فضلا عن إبقاء هذه المسألة في صدارة جدول الأعمال الدولي. ونرى أن جلسة اليوم بمثابة متابعة هامة للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى المتعلق بمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة الذي استضافه الرئيس ماكرون في العام الماضي.

ولا تزال الشبكات مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة تعتمد على التمويل الخارجي بوصفه عاملا أساسيا لتشغيل منظماتها وتجنيد المقاتلين وشراء الأسلحة ونشر الدعاية والتنقل عبر الحدود. ولا بد من وقف ذلك التمويل. ولكي نحدد ونوقف تلك التدفقات المالية غير المشروعة إلى المنظمات الإرهابية والشبكات الإجرامية، يجب علينا قطع الصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب. ونرى تحقيقا لتلك الغاية، ضرورة الجمع بين التدابير التي تستهدف عائدات الجريمة واتخاذ التدابير التي تستهدف التدفقات المالية إلى الإرهابيين.

ويكتسي التعاون الدولي أهمية بالغة. ويجب على جميع البلدان أن تنفذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويجب علينا، لضمان التعاون الفعال والشامل، استخدام الآليات الإقليمية والصكوك القانونية القائمة لتبادل المعلومات وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة وتشكيل أفرقة تحقيق مشتركة.

ومن أجل مكافحة تمويل الإرهاب بصورة فعالة، فإن من الأهمية بمكان تعزيز تبادل المعلومات والاستخبارات المالية والاستجابة لطلبات التعاون على وجه الاستعجال. وفي حال عدم توفر الأدلة على قيمة الأموال إلى بلد آخر، ينبغي الإسراع في تبادل المعلومات بشأنها مع إيلاء اهتمام خاص لنوعية المعلومات. ويمكننا - بمساعدة بعضنا بعضا في إنشاء النظم الوطنية لمكافحة تمويل الإرهاب - ضمان اتباع نهج شامل للتعاون الدولي. ويتعين علينا ضمان توفير التكنولوجيا اللازمة لوحدات الاستخبارات المالية بما يمكنها من تحليل المعلومات ومعرفة وكشف اتجاهات وأنماط ومؤشرات تمويل الإرهاب، فضلا عن القدرة على تبادل تلك المعلومات عبر الحدود.

ويتعين علينا تحسين شراكتنا مع المجتمع المدني والقطاع الخاص في ذلك الصدد، علاوة على كفالة عدم تسبيب الجهود التي نبذلها أي إخلال أو تعطيل لأنشطة المجتمع المدني المشروعة. ويجب علينا أيضا أن نأخذ في الاعتبار الشواغل التي أثارتها الجهات الفاعلة الإنسانية إزاء الآثار السلبية غير المقصودة التي ربما تترتب عن الإجراءات الرامية إلى منع ومكافحة تمويل الإرهاب، على قدرة تلك الجهات على تلبية الاحتياجات الإنسانية وتنفيذ برامجها وفقا للمبادئ الإنسانية.

ونشجع توسيع نطاق مجموعة الأدوات هذه ووضع مبادرات لمعالجة الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة على نحو أكثر فعالية. وقد تشمل مثل هذه الأدوات تبادل المعلومات والعدالة الجنائية ومراقبة الحدود والتصدي للتطرف. وترتبط مختلف جوانب هذه التحديات الأمنية العالمية مع بعضها بعضا. ويجب التصدي لها في إطار ركيزة الأمن، فضلا عن كونها جزء من النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للسيد رو.

السيد رو (*تكلم بالفرنسية*): بداية، أود أن أهنئ فرنسا، مقر المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) على تنظيم المؤتمر الدولي الرفيع المستوى لمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عقد في باريس في العام الماضي بشأن موضوع ”لا

أموال للإرهاب'' وعقد اجتماع مؤخرا في نيسان/أبريل ٢٠١٨ بصيغة آريا بشأن – اعتماد القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بشأن مكافحة تمويل الإرهاب. ويعد القرار من المكونات الأساسية للآلية لمواجهة هذا التهديد، الذي سيتسنى لدولنا الأعضاء الآن لمكافحته بأدوات جديدة.

وأود أيضا أن أشكر أعضاء المجلس لإدراجهم الإنتربول في أحكام القرار، الأمر الذي يشجعها على الاستفادة على أفضل وجه من قواعد البيانات والأدوات التحليلية المتاحة للدول الـ ١٩٤ الأعضاء في الإنتربول. وقد استمعت إلى نداءات واضحة لأجل التنفيذ الفعلي للقرار، الذي سيكون موضوع بياني الموجز اليوم.

وتعدُّ مكافحة تمويل الإرهاب إحدى الركائز الخمس لاستراتيجية الإنتربول العالمية لمكافحة الإرهاب التي تنفذ جنبا إلى جنب وتظل رهن تصرف أجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية لتعقب الآليات المالية لتمويل الإرهاب ومكافحتها. وبالإضافة إلى تلك الفقرة المحددة من القرار، هناك إشارات إلى ولاية المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومعارفها في النص بأكمله. وفيما يتعلق بدعوة النص الدول إلى تعزيز تبادل المعلومات بين وحدات الاستخبارات المالية والشرطة، فإن تحليلنا الجنائي للملف المتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب – الذ يضم حاليا ٥٠ ٠٠٠ موجز – يتضمن معلومات مالية وبيانات شخصية ومعلومات متعلقة بحسابات الشبكات الاجتماعية، ما يتيح التحقق المتبادل من سلامة التحقيقات الجنائية.

وتمشيا مع الفقرة ١٩ من القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) عملنا أيضا منذ وقت طويل على توفير إمكانية الوصول المباشر لشبكتنا المأمونة التي تعمل طوال أيام الأسبوع للمرة الأولى، وكذلك قواعد بياناتنا الـ ١٧ لوحدات الاستخبارات المالية. وتتمتع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية أيضا بصفة مراقب في مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية، وفي فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية أيضا، ما يمكن العمل المشترك المتعدد الأطراف في هذا المجال، ومواصلة التعاون الوثيق مع منظمة الجمارك العالمية.

وفي إطار الأمم المتحدة، فإن الإنتربول عضو نشط في الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، وتواصل تعزيز تعاوننا مع كيانات الأمم المتحدة الرئيسية مثل مكتب لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واليونسكو، على سبيل المثال لا الحصر.

أود التنويه إلى خدمات الإنتربول المشار إليها في الفقرة ٣١ من القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩). وبوسع الدول الأعضاء في منظمتنا أن تستفيد قبل كل شيء من قاعدة بياناتنا المتعلقة بوثائق السفر المفقودة أو المسروقة التي تتضمن ٨٥ مليون بيان. وكثيرا ما يستخدم الإرهابيون مثل هذه الوثائق المزيفة – أو الحقيقية المسروقة – في مناطق النزاع لإجراء المعاملات المالية غير المشروعة.

وللدول الأعضاء أيضا أن تطلب من الإنتربول إصدار إشعار بأي من الجهات، أو الإبلاغ عن أي من طرائق العمل المتعلقة بتمويل الإرهاب. ومن شأن ذلك أن يتيح المعلومات للجميع أو لبعض الدول الأعضاء في منظمتنا. ولجميع الدول دائما السيطرة الكاملة على نشر المعلومات من خلال قنوات الاتصال المأمونة بالنسبة لها. وكما ذكرت آنفا، فإن لدينا حاليا ٥٠ ٠٠٠ من المقاتلين الإرهابيين الأجانب مدرجون في ملفاتنا وقد جمعت معلومات من تلك الإشعارات الخاصة بكل واحد منهم.

وفي الختام، أود أن أذكّر – كما يفعل القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) – بأهمية نظم الجزاءات. ويعمم الإنتربول لصالح ١٠

من ١٤ من لجان الجزاءات التابعة للأمم المتحدة أكثر من ٦٠٠ إخطار تتعلق بالكيانات الخاضعة للجزاءات أو الأفراد، ويخص أكثر من نصفها لجنة القرار ١٢٦٧ وحدها. وييسر ذلك حظر السفر والحجز على الأصول الإجرامية.

وإن مقر منظمتنا في ليون في فرنسا ومكتبي هنا في نيويورك تحت تصرف أي من الوفود للحصول على مزيد من المعلومات أو الإيضاحات بشأن هذه المسألة.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد مونكادا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (*تكلم بالإسبانية*): إنه لشرف لجمهورية فنزويلا البوليفارية أن تتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء الـ ١٢٠ التي تتألف منها حركة بلدان عدم الانحياز. ونظرا لضيق الوقت، سأتلو نسخة موجزة من بياننا.

تغتنم حركة بلدان عدم الانحياز هذه الفرصة لتجديد التزامها بمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتعتبره أحد أشد الأخطار والتهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليين. فجميع أعمال الإرهاب إجرامية وغير مبررة، بغض النظر عن دوافعها ومكان ارتكابها ومن يرتكبونها.

وتعدُّ أعمال الإرهاب من أشد الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، ولا سيما الحق في الحياة، لأنها تحرم الأشخاص من التمتع الكامل بحقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية. وتعرض هذه الأعمال للخطر السلامة الإقليمية للدول واستقرارها،علاوة على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، في ذات الوقت الذي تزعزع فيه استقرار الحكومات الشرعية والنظام الدستوري القائم والوحدة السياسية للدول.

وفي ظل هذه الخلفية، نعتقد أنه من الضروري التصدي على نحو شامل للظروف التي تُسهّل انتشار الإرهاب. وتبين التجربة لنا أن الجماعات الإرهابية تتغذى على اليأس والظلم والإحباط وانعدام الفرص والحرمان من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، في جملة أمور، لتنفيذ خططها الإجرامية القائمة على الكراهية والتعصب والطائفية والتطرف. إن الفقر والتفاوتات الاجتماعية والاقتصادية والتعصب السياسي والعرقي والديني، فضلاً عن فرض التدابير القسرية الانفرادية، والهيمنة الاستعمارية والخارجية والاحتلال الأجنبي، وكذلك الانتهاكات لسيادة الدول وسلامتها الإقليمية، من بين عوامل أخرى، هي أيضاً جزء من نسيج ما يسمى الدوافع المحركة للإرهاب.

وتعرب الحركة عن عزمها على اتخاذ تدابير سريعة وفعّالة للقضاء على الإرهاب الدولي، وفي هذا السياق، وتمشياً مع ميثاق الأمم المتحدة، تحثّ جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، في مكافحة الإرهاب من خلال الملاحقة القضائية لمرتكبي الجرائم الإرهابية أو تسليمهم، حسب الاقتضاء؛ ومنع تنظيم الأعمال الإرهابية ضد دول أخرى أو التحريض عليها أو تمويلها، من داخل أراضيها أو خارجها، أو من خلال منظمات موجودة في أراضيها؛ والامتناع عن تنظيم أعمال إرهابية في أراضي دول أخرى أو التحريض عليها أو المساعدة عليها أو تمويلها أو المشاركة فيها؛ والامتناع عن تشجيع الأنشطة داخل أراضيها التي ترمي إلى ارتكاب أعمال الإرهاب، وعن السماح باستخدام أراضيها للتخطيط أو التدريب أو تمويل أعمال من هذا القبيل؛ والامتناع عن توريد الأسلحة أو المعدات الأخرى التي يمكن أن تستخدم في تنفيذ أعمال إرهابية في دول أخرى.

وتشير الدول الأعضاء في الحركة إلى أن تمويل الإرهاب مسألة تثير قلقاً بالغاً ويجب مكافحتها بحزم. لذلك، نكرر التأكيد على التزام المجتمع الدولي بمنع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية وتجريم توفير أو جمع الأموال عن قصد من قِبل رعاياها أو في إقاليمها، بأي وسيلة كانت، مباشرة أو غير مباشرة،

بنيّة استخدامها لارتكاب أعمال إرهابية أو مع العلم أنها قد تستخدم لذلك الغرض. وفي ما يتعلق بهذه النقطة، تجدر الإشارة إلى تزايد الروابط المحتملة المعترف بها بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتمويل الإرهاب. ولذلك، نشدد على الحاجة إلى تعزيز التعاون في مكافحة تلك الأنشطة الإجرامية.

ونُشجّع كيانات الأمم المتحدة على التعاون مع الدول الأعضاء ومواصلة تقديم المساعدة لها، عند الطلب، لتنفيذ التزاماتها الدولية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ونُقر أيضاً بأهمية تبادل المعلومات والممارسات الجيدة، من خلال وحدات الاستخبارات المالية، داخليا وبين الحكومات، من أجل مكافحة تمويل الإرهاب بفعالية.

وفي الختام، فإن الدول الأعضاء الـ ١٢٠ التي تتألف منها الحركة تُعرب عن تضامنها الكامل مع تلك البلدان التي عانت من أعمال إرهابية مؤخرا.

وأودّ الآن أن أبدي بعض الملاحظات بصفتي الوطنية. نؤكد من جديد التزامنا الثابت بمكافحة الإرهاب وتمويله. وتصميمنا اليوم أكبر، بالنظر إلى أن بلدنا ضحية للهجمات الإرهابية، بما في ذلك ضد بنيتنا التحتية الحيوية، وشبكة الكهرباء الوطنية، في انتهاك صارخ للقرار ٢٣٤١ (٢٠١٧)، وضد رئيس دولتنا، كما حدث في آب/أغسطس ٢٠١٨ عندما نُفّذت محاولة اغتيال فاشلة ضد الرئيس نيكولاس مادورو. وفي هذا الصدد، نختتم بياننا بالتنديد أمام المجتمع الدولي بحقيقة أن الأنشطة الإرهابية ضد فنزويلا يجري التخطيط لها والتحريض عليها وتنفيذها وتمويلها باستخدام الموارد التي سُرقت من أمتنا في إطار حملة عدوانية تساندها الدول الأجنبية التي تشكل سياساتُها وممارساتها تهديداً للسلم والأمن، على المستوى الدولي وبلدي على السواء. ولذلك، نحثّ مجلس الأمن على الإصرار على أن تُنفّذ قراراته بحذافيرها ورفض استخدام الممارسات الإرهابية كسلاح سياسي ضد مؤسسات حكومتنا الشرعية.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة قطر.

السيدة آل ثاني (قطر): أود بداية، سيدي الرئيس، أن أهنئ بلدكم الصديق على ترؤس المجلس، وأرحب بمشاركة معالي السيد جان إيف لودريان، وزير الشؤون الأوروبية والخارجية، صباح اليوم. كما أشكر السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ وكذلك السيد مارشال بيلنغزلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية؛ والسيدة ميرسي بوكو، على مشاركاتهم القيمة.

تشكل مكافحة تمويل الإرهاب ركيزة لا غنى عنها في إطار النهج المتكامل الواجب اتّباعه لمكافحة آفة الإرهاب. ويتطلب ذلك تضافر الجهود الجماعية في إطار الترتيبات الدولية والإقليمية المعنية. كما يتطلب تحديد ومكافحة مختلف الأساليب التي تعتمد عليها الجماعات الإرهابية في تمويل أنشطتها، كالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالممتلكات الثقافية والاختطاف والابتزاز وتهريب المخدرات. وثمة حاجة لإيلاء اهتمام خاص بمواكبة التطورات الميدانية والمنهجية في أساليب التمويل والوسائل المتطورة من قبيل منصات تبادل العملات المشفرة والمقامرة على الإنترنت.

إن الاتجار بالبشر من الأساليب التي تسخرها الجماعات الإرهابية في ارتكاب الأعمال الإرهابية والحصول على التمويل. وأود أن أشير هنا إلى الدراسة المنهجية التي قامت بها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب حول الروابط بين الاتجار بالبشر وتمويل الإرهاب، وتم عرض نتائجها في ٦ شباط/فبراير الماضي. وقد دعمت دولة قطر هذه الدراسة، إدراكاً منا لأهمية الأدلة والبحوث لوضع سياسات مكافحة الإرهاب.

لقد قامت دولة قطر بدور فاعل على أرض الواقع في إطار الجهود المشتركة التي بذلها التحالف الدولي لمكافحة تنظيم داعش، والتي أثمرت منذ أيام بطرد التنظيم الإرهابي من آخر معاقله في سورية. ويأتي ذلك في إطار موقفنا الثابت من محاربة

الإرهاب بجميع أشكاله، وفي إطار دعمنا المستمر للشعب السوري في مواجهته للإرهاب، سواء من قبل تنظيم داعش أو من قبل النظام السوري، الذي كانت سياساته أصلاً هي السبب في نشوء ذلك التنظيم الإرهابي.

وتحرص بلادي على الامتثال للالتزامات الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب، بما فيها الإطار المعياري الذي أرساه مجلس الأمن من خلال سلسلة من القرارات الهامة. وقد انضمت دولة قطر إلى الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩ وغيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب. كما عززت تعاونها مع الشركاء الدوليين والإقليميين، حيث أبرمت اتفاقات إقليمية وثنائية لمكافحة تمويل الإرهاب، منها مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة، في عام ٢٠١٧، تعد الأولى من نوعها في المنطقة، وتم وضعها موضع التنفيذ بما يعكس التزام دولة قطر بالعمل المشترك وتبادل الخبرات والمعلومات. وشاركت دولة قطر في المؤتمر الدولي بشأن مكافحة تمويل تنظيمي داعش والقاعدة، الذي عُقد تحت عنوان ”لا أموال للإرهاب“ عام ٢٠١٨ في باريس، وخرج بقرارات وتدابير هامة نحو تحديد مصادر التمويل وتبادل المعلومات ومكافحة المعاملات المشبوهة وإساءة استخدام الأدوات المالية الجديدة.

وتشارك دولة قطر بفعالية في الترتيبات الدولية والإقليمية المعنيّة بمكافحة تمويل الإرهاب، كفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، حيث تعمل على تنفيذ توصياتها الأربعين، وهي من الدول المؤسسة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وهي كذلك عضو في مركز مكافحة تمويل الإرهاب، كما نتعاون مع صندوق النقد الدولي والأجهزة المختصة بالأمم المتحدة.

وفي إطار تعزيز شراكة دولة قطر مع الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب، وتأييداً لجهود وأولويات الأمين العام في هذا المجال، فقد تم توقيع اتفاق مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب لدعم المبادرات الاستراتيجية للتصدي لوباء الإرهاب وتعزيز أداء ولاية المكتب، حيث ستقدّم دولة قطر دعماً للميزانية الأساسية للمكتب مقداره ٧٥ مليون دولار على مدى السنوات الخمس القادمة، أي ما يزيد على ٧٠ بالمائة من إجمالي موارد المكتب من خارج الميزانية الاعتيادية، بالإضافة إلى الشراكات القائمة.

وعلى الصعيد الوطني، تواصل دولة قطر تشديد الإطار التشريعي لمكافحة الإرهاب وتمويله، وتحديث القوانين والأنظمة. ويعتبر قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الصادر في عام ٢٠١٠، الأول من نوعه في المنطقة، وتشكل المعايير القياسية التي وضعها مثالاً يقتدى به، وتم تحديث القانون في عام ٢٠١٨ لمواكبة التطورات في هذا المجال والامتثال للالتزامات الدولية. كما تم في عام ٢٠١٤ إصدار القانون رقم ١٤ لمكافحة الجرائم الإلكترونية، والقانون رقم ١٥ لتنظيم الأعمال الخيرية.

وقد أُنشئت لجنة وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تضم ممثلين عن جهات إنفاذ القانون والجهات الرقابية وغيرها من المؤسسات الحكومية في الدولة. وتولت اللجنة وضع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كما تقوم بمراقبة التطورات الدولية ذات الصلة وتنسيق برامج التدريب الوطنية. وأُنشئت كذلك هيئة لتنظيم الأعمال الخيرية. هذا، وتسعى الجهات المعنية بالدولة جاهدة للاستفادة من الخبرات الاستشارية الدولية لتطوير القدرات الوطنية في هذا المجال.

ختاما، أود أن أنوه بأهمية الاستفادة من الخبرات الدولية من القطاعين الحكومي والخاص، وهو أمر توليه السلطات المعنية في بلادي الاهتمام اللازم. فقد استعانت اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالخبرات الرائدة دوليا لتقديم الاستشارة الاستراتيجية من أجل ضمان أن يستوفي نظام مكافحة تمويل الإرهاب أبرز المعايير العالمية لتحقيق النزاهة المالية.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الكرسي الرسولي.

رئيس الأساقفة أوزا (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئاسة الفرنسية على عقد مناقشة اليوم بشأن مكافحة تمويل الإرهاب.

في البداية، أود أن أشيد بذكرى جميع ضحايا الإرهاب، ولا سيما ضحايا الهجمات الأخيرة على مسجدين في كرايستشيرش، بنيوزيلندا، إخوتنا وأخواتنا الذين ماتوا نتيجة عمل طائش من أعمال العنف.

للأسف، أصبحت آفة الإرهاب ظاهرة شائعة تقريبا في عالم اليوم. وتعيش شعوبنا في خوف دائم من الأفعال العنيفة التي تُرتكب بدافع الفكر المتطرف. فالإرهابيون يتسببون في أذى عشوائي، وكثيرا ما يكون ضحاياهم من أضعف أعضاء الأسرة البشرية. إنهم يستهدفون حفظة السلام وصناع السلام والجهات الفاعلة في المجالين الإنساني والإنمائي. وهم يهاجمون الفنادق وأماكن الحفلات الموسيقية والساحات العامة ودور العبادة.

ويجب منع الإرهابيين من الحصول على الوسائل التي تيسر أنشطتهم الإجرامية. وفي الواقع، ينبغي عدم السماح لأحد بتمويل الإرهابيين أو تزويدهم بالأسلحة والذخيرة. ويجب محاسبة من يحرضون على التطرف العنيف أو من يوفرون المأوى لأعضاء الجماعات الإرهابية أمام محكمة قانونية. وبالمثل، يجب أن نلاحق بقوة جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها الجماعات الإرهابية. وعلى نحو ما قال البابا فرانسيس، والإمام الأكبر شيخ الأزهر، الشيخ أحمد الطيب في إعلان مشترك:

> ”لهذا السبب، من الضروري التوقف عن دعم الحركات الإرهابية التي يغذيها التمويل وتوفير الأسلحة والاستراتيجيات والمحاولات الرامية إلى تبرير هذه التحركات حتى باستخدام وسائط الإعلام. ويجب أن تُعتبر جميعها جرائم دولية تهدد الأمن والسلام العالمي. ويجب إدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره“.

وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وكذلك توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، بعناية لتتبع الأموال ومن ثم منع استخدام أرباح غسل الأموال والاتجار بالبشر وبيع القطع الأثرية بشكل غير مشروع والاتجار غير المشروع بها وبيع الأسلحة والذخيرة لأغراض إرهابية. كما يجب أن نفكر في عشرات الفتيات والنساء اللاتي استخدمتهن الجماعات الإرهابية وأساءت معاملتهن لحملهن على نشر أيديولوجياتها الخطيرة.

ولذلك، فإنه لمنع تمويل الإرهاب على نحو فعال، لا بد من قطع صلته بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، وكلاهما يستفيد من الآخر ويسهل قيامه بالأنشطة التي يضطلع بها. وبطبيعة الحال، يتطلب تفكيك هذه الشبكات الإجرامية وتقديم المجرمين إلى العدالة تعاونا إقليميا ودوليا. ومن الأهمية بمكان لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب على الصعيد الدولي أن يتم تعطيل قدراتهما السيبرانية التي يستخدمانها لتجنيد أعضاء جدد وجمع الأموال.

وعندما تُستغل الموارد لأغراض شريرة يتم تحويلها عن تحقيق الأغراض المشروعة. فالشباب يُحرمون من التعليم والتعلم، والمسنون يُحرمون من الرعاية والأدوية. ويُحرم الناس ككل من حقهم في التنمية في سلام وأمان. كما يجب كسر دوامة البؤس من أجل منع الإرهاب. وتحقيق التنمية البشرية المتكاملة أمر أساسي لمنع الإرهاب في الأجل الطويل.

وفي الوقت نفسه، لا بد من ضمان أن تحترم التدابير المتخذة لمنع الإرهاب ومكافحته حقوق الإنسان وسيادة القانون والقانون الدولي الإنساني احتراما تاما. وينبغي، على وجه الخصوص، ألا يكون هناك أي تعارض بين منع تمويل الإرهاب وتقديم المساعدة الإنسانية.

بل على العكس من ذلك، فإن الأنشطة الإنسانية المشروعة التي تضطلع بها المنظمات الخيرية، بما فيها المنظمات القائمة على العقائد الدينية، تسهم إسهاما إيجابيا في منع الإرهاب. ومن ثم، يجب أن يضمن المجلس ألا تقيد تدابير مكافحة الإرهاب أو تعوق قدرة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخيرية على تقديم المعونة الإنسانية إلى الفئات الضعيفة أو الأشخاص الضعفاء، مثل توفير المساعدة الغوثية في حالات الطوارئ للاجئين والمشردين والخدمات الطبية للجرحى.

إن الكرسي الرسولي يدين بصورة قاطعة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، إذ إنه ما من سبب عقائدي أو سياسي أو فلسفي أو عرقي أو إثني أو ديني يمكن أن يبرر الأعمال الإرهابية أو يتسامح معها. ولا بد من اعتماد تدابير فعالة لمنع الإرهاب بجميع أشكاله، بما في ذلك عن طريق استنزاف موارده المالية ووقفها. ويحدو وفد بلدي وطيد الأمل في أن تمثل مناقشة اليوم حافزا إضافيا للمجتمع الدولي للتصدي على نحو منسق لهذا التهديد الخطير للسلم والأمن.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد فولتير ماتياس (البرتغال) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أشكركم، سيدي، على عقد مناقشة اليوم وأن أثني على العمل الممتاز الذي قامت به فرنسا خلال رئاستها لمجلس الأمن.

تؤيد البرتغال تماما البيان الذي أُدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وتود أن تدلي ببعض التعليقات الإضافية بصفتها الوطنية.

إن التفكير الجماعي في كيفية تحسين مكافحة تمويل الإرهاب ومنعه أمر أساسي. فالإرهابيون ومؤيدوهم يبحثون باستمرار عن سبل جديدة لتمويل أنشطتهم والالتفاف حول الآليات القائمة. ولذلك، يجب أن تكون استجابتنا بنفس سرعة تطور التهديد. ويجب أن نكيف الصكوك والتدابير لمنع الجماعات الإرهابية من الانخراط في أنشطة إجرامية. وفي هذا الصدد، نثني على عمل مجلس الأمن في السنوات الأخيرة، الذي أرسى الأساس لإطار معياري وهيأ بيئة مواتية لتقوية التعاون الدولي. كما أود أن أسلط الضوء على توطيد ذلك الإطار المعياري من خلال القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتخذ اليوم، والذي شاركنا في تقديمه.

وأود أيضا أن أشيد بالأمين العام على جهوده الرامية إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة على مكافحة الإرهاب. ويؤدي مكتب مكافحة الإرهاب دورا محوريا في تنفيذ الاستراتيجية الشاملة، لا سيما من خلال تعزيز قدرات الدول الأعضاء في هذا السياق.

إن البرتغال لديها نظاما قويا وفعالا لمكافحة تمويل الإرهاب، يتماشى مع توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. كما يضطلع بلدي بدور نشط داخل الاتحاد الأوروبي في جهوده الرامية إلى تحسين الاستجابة الجماعية لهذا التهديد المستمر. وتتوفر للسلطات التنفيذية المسؤولة عن التحقيقات المتعلقة بتمويل الإرهاب إمكانية الوصول إلى طائفة واسعة من المعلومات الاستخبارية المالية، بما في ذلك قواعد البيانات الوطنية الشاملة، وهي تتعاون على نحو استباقي مع بعضها بعضا ومع السلطات الأجنبية المناظرة لها لأغراض التحقيق. وقد اعتمدت البرتغال جميع الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة المتعلقة بالإرهاب، باستثناء اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، وعملية التصديق عليها جارية.

في الختام، فإن الإرهاب يشكل تهديدا خطيرا ومعقدا. ويجب أن نعمل معا بطريقة مرنة ومنسقة بغية القضاء عليه. وتتعهد البرتغال بدعم التدابير الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد، بما في ذلك ن خلال المنع الفعال لتمويل الإرهاب.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسرائيل.

السيدة فورمان (إسرائيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): نشكر الوزير الفرنسي لودريان على عقد مناقشة اليوم الهامة.

كما نشكر وكيل الأمين العام السيد فورونكوف ورئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والسيدة ميرسي بوكو على عروضهم.

تمويل الإرهاب وغسل الأموال هما الوقود الذي يدفع محرك الإرهاب. ولذلك، من أجل مكافحة الإرهاب بفعالية، يجب علينا قطع شريان الحياة المالي للإرهاب وتجفيف منابع مموليه.

لقد شهدت منطقتنا الدور المزعزع للاستقرار والمدمر لتمويل الإرهاب. فلا يزال الإرهاب الفلسطيني يعرقل أي أمل أو فرصة في تحقيق السلام. وتستخدم حماس المنظمات الخيرية ومنظمات تقديم المساعدات الإنسانية وتسيء استغلالها لتمويل إرهابها، في حين تنفق السلطة الفلسطينية مئات الآلاف من دولارات الولايات المتحدة سنويا لمكافأة الإرهابيين الذين يقتلون الإسرائيليين الأبرياء، بدلا من استخدام هذه الأموال الحاسمة الأهمية لدعم التنمية الاقتصادية وتمهيد الطريق لتحقيق مستقبل أكثر إشراقا للشعب الفلسطيني.

عندما يتعلق الأمر بالنظام الإيراني، فإن الأمر سيستغرق يومًا كاملاً لتوضيح كيف تستخدم أول دولة راعية للإرهاب أساليب متطورة للتهرب من أنظمة الجزاءات وتمويل الإرهاب ووكلائه في جميع أنحاء العالم. ومن المعروف أن وكيلها الرئيسي، حزب الله، يستخدم وينتهك النظم المالية الدولية لتمويل مخزوناته من الأسلحة المتطورة بشكل غير مشروع وتشييد أنفاق لشن هجمات إرهابية تتسلل إلى إسرائيل. أشارت وفود عدة اليوم إلى إساءة استخدام حزب الله لأعمال تجارية مشروعة أخرى، وخاصة في قطاع الأدوية، لتمويل أنشطته الإرهابية عبر المنطقة.

وتتخذ إسرائيل خطوات فعالة واستباقية لمكافحة تهديدات الإرهاب المستمرة التي نواجهها وتدفق التمويل الذي يديمها. وتشمل تلك الخطوات سن التشريعات وإنشاء المؤسسات والهياكل الأساسية والآليات المصممة بعناية من أجل التصدي لهذه الظاهرة المقلقة. في عام ٢٠١٦، سنت إسرائيل قانونًا جديدًا مبتكرًا وشاملًا لمكافحة الإرهاب يتبع نهجًا شاملاً لمحاربة الإرهاب باستخدام الأدوات القانونية. وإضافة إلى إصدار أحكام أكثر صرامة على مرتكبي الإرهاب وتعزيز ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة، يقدم هذا القانون شيئًا جديدًا: فهو يجرم دوائر النفوذ التي توفر الدعم المادي وغيره من أشكال الدعم للإرهابيين والأعمال الإرهابية. لذلك، فبدلاً من استهداف أعمال الإرهاب ذاتها فحسب، يتناول القانون الجديد الركائز والأسس التي تدعم وتمول الإرهاب. ونأمل أن يصبح هذا القانون الشامل لمكافحة الإرهاب نموذجًا عالميًا.

وعلاوة على اعتماد تشريعات محلية، ما فتئت إسرائيل تعمل بفعالية لمكافحة تمويل الإرهاب على الصعيد الدولي أيضا. فقبل عامين، حصلت إسرائيل على مركز المراقب لدى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أصدرت فرقة العمل تقريرا تقييما وطنيا حصلت فيه إسرائيل على أعلى تصنيف في مجالات مكافحة تمويل الإرهاب والاستخدام الفعال للاستخبارات المالية. وأشاد التقرير بمؤسسات إسرائيل القوية والواسعة النطاق لتمويل مكافحة الإرهاب والتنسيق الإيجابي المشترك بين الوكالات، لا سيما فيما بين هيئة حظر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في إسرائيل وسلطاتها الأمنية والشرطة الوطنية وهيئة الضرائب وهيئة الشركات. وسلط الضوء أيضا على استخدامنا الفعال للاستخبارات المالية، الأمر الذي أدى إلى عدد كبير من التحقيقات والملاحقات القضائية الناجحة، فضلا عن مصادرة إسرائيل النشطة والفعالة للعائدات المتأتية من تمويل الإرهاب. وكما ذكر رئيس فرقة العمل في الإحاطة التي قدمها، قامت إسرائيل مؤخرا بتبادل خبراتها وأفضل الممارسات في هذه المجالات في حلقة عمل لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية عقدت في الآونة الأخيرة.

كما أشار التقرير إلى أن إسرائيل تعالج بشكل صحيح وحكيم مسألة تمويل الإرهاب بشكل كلي، لأنها لا تنظر في أعمال تمويل الإرهاب نفسها فحسب، بل أيضا في الأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك التهريب عبر الحدود واستغلال المؤسسات الخيرية والمنظمات التي لا تهدف إلى الربح وتمويل الإرهاب القائم على التجارة والفئات الضعيفة من آليات تحويل الأموال. وكما ورد في التقرير،

”تحرم إسرائيل فعلياً الإرهابيين والمنظمات الإرهابية ومموّلي الإرهابيين من أصولهم وأدواتهم المتعلقة بأنشطة تمويل الإرهاب.“

وفي مواجهة الإرهاب الذي ترعاه الدولة الإيرانية في جميع أنحاء العالم، فرضت إسرائيل جزاءات مالية شاملة وفعالة تستهدف مكافحة انتشار التمويل، وهو ما أشير إليه أيضا في تقييم فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وبشكل عام، كما يؤكد تقرير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، تنفذ إسرائيل الجزاءات المالية المحددة الهدف دون تأخير، وتنفذ بفعالية التسميات الإرهابية بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٩٨٨ (٢٠١١).

وأخيرا، كانت إسرائيل مشاركا نشطا في المؤتمر الدولي الرفيع المستوى المتعلق بمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عقد في باريس في العام الماضي بشأن موضوع ”لا أموال للإرهاب“. ونتطلع إلى المساهمة في الاجتماعات المقبلة، بما في ذلك الاجتماع المقبل في أستراليا.

وكما ذكر العديد من زملائي، فإن التعاون الإيجابي بين القطاعين العام والخاص والتواصل المبكر بين السلطات الأمنية الوطنية والمؤسسات المالية أساسي لمكافحة هذه الظاهرة على نحو فعال. وتعزيز هذا التعاون يجب أن يكون أولوية. وأود أيضا أن أسلط الضوء على عدد من التهديدات القائمة والناشئة التي نرى أنها يجب أن تعطى الأولوية ويتطرق إليها المجتمع العالمي، بما في ذلك خطر البلدان والكيانات التي لديها القدرة على جمع الأموال وتقديم هذه المعلومات إلى المنظمات الإرهابية؛ وإساءة استغلال المنظمات الإرهابية للمنظمات الخيرية؛ والمنظمات الإرهابية ذاتية التمويل التي تدعمها فيما يبدو العمليات التجارية المشروعة؛ وتهريب الأموال والسلع والأشياء الثمينة من خلال المعابر الحدودية؛ وإساءة استعمال التكنولوجيات الناشئة في تمويل الإرهاب، بما في ذلك استخدام المحافظ الإلكترونية والأصول الافتراضية.

لقد حضرت هنا اليوم لتبادل معرفة إسرائيل ومعلوماتها في مجال مكافحة الإرهاب – وهي خبرة اكتسبناها للأسف نتيجة عقود من الإرهاب ضد شعبنا. ويحدونا الأمل في أن نقدم إلى الأمم المتحدة والهيئات المعنية بمكافحة الإرهاب والدول التي تشاركنا السعي إلى تحقيق السلام أفضل الممارسات والحلول العملية وأحدث التكنولوجيات لكي نتمكن معا من التغلب على قوى الشر هذه.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن إلى وزيرة خارجية كندا.

السيدة فريلاند (كندا) (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى فرنسا على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة. إن كندا فخورة بأنها شاركت في تقديم القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي اتخذ هذا الصباح. ونعتقد أنه سيسهم في تعزيز جهودنا الجماعية الرامية إلى مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.

واليوم أود أن أسلط الضوء على أحد أخطر التهديدات الإرهابية التي نواجهها في عصرنا: تفوق العرق الأبيض.

(تكلمت بالإنكليزية)

إن نظرية تفوق العرق الأبيض وكراهية الإسلام من بين أخطر التهديدات التي يواجهها العالم اليوم. وتذكرنا جميعا هذا الواقع المأساوي في ١٥ آذار/مارس، عندما قتل إرهابي يؤمن

بتفوق العرق الأبيض ٥٠ مسلما مجتمعين في مسجدين لصلاة الجمعة في كرايستشيرش، بنيوزيلندا. وهذا الهجوم شعرت بعواقبه تماما ككندية. فقبل عامين، قتل إرهابي ستة أشخاص في مسجد بمدينة كيبيك.

إن النازيين الجدد ومن يؤمنون بتفوق العرق الأبيض ودعاة العزوبة القهريةً، ومناهضي المهاجرين ومناهضي العولمة المتطرفين الذين يلجأون إلى أعمال العنف خطر على الاستقرار في بلدي والبلدان في جميع أنحاء العالم. ويجب أن تتصدر تلك الهجمات جدول أعمالنا عندما نتكلم عن مواجهة الإرهاب ومكافحته. وعندما يحدث هذا العنف في المساجد والكنائس والكنس اليهودية أو في شوارع مدننا الرئيسية، يجب علينا ألا نخشى من إدانته إدانة قاطعة ونسميه باسمه الحقيقي: النازية الجديدة ونزعة تفوق العرق الأبيض وكراهية الإسلام ومعاداة السامية والإرهاب.

ولا يمكننا أن نتخفى وراء أسلوب التورية اللفظية لصرف الانتباه عن الحقيقة. في الواقع، يعرض ذلك مواطنينا، ولا سيما الذين ينتمون إلى الأقليات الدينية والمجتمعات الأخرى ذات النزعة العنصرية، إلى خطر أكبر. في أعقاب الأعمال الإرهابية التي قام بها المسلمون المتطرفون، تدعو البلدان الغربية في كثير من الأحيان البلدان الإسلامية والزعماء المسلمين إلى إدانة هذه الهجمات بالنيابة عن شعوبهم وباسم دينهم. وانطلاقا من ذلك، بصفتي وزيرة خارجية بلد بأغلبية من البيض والمسيحيين، أشعر بمسؤولية محددة وشخصية للتنديد بهجمات ارتكبها من يعتقدون بتفوق العرق الأبيض بنفس الطريقة. وكما قال دولة رئيس وزراء بلدي، جاستن ترودو، في مجلس العموم عقب هجوم كرايستشيرش ”عندما نعجز عن التنديد بالكراهية انطلاق من اقتناع كامل، فإننا نمكن هؤلاء الأشخاص من إضفاء الشرعية على ما يرتكبوه من عنف“.

إن الكراهية للأسف ستستمر إلا أن طرق تفشيها تتغير. واليوم يتزايد استشراء الكراهية عبر الإنترنت – في المنتديات الإلكترونية وفي وسائط التواصل الاجتماعي. يجب أن ندرك هذا ونعمل على وضع حد له.

إن عملنا لا يمكن القيام به بمعزل عن غيرنا. سيتعامل كل بلد من بلداننا بالطبع مع هذه المسألة بطرق مختلفة، ولكن علينا أن ندرك أن هذه مشكلة دولية في نهاية المطاف، ونحن بحاجة إلى العمل بشكل جماعي للتصدي لها. إن شبكة الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي لا تعرف حدودا، لذلك يجب أن نعمل معا لإيجاد السبل الكفيلة بالتصدي لنشر نزعة التطرف عبر الإنترنت.

وفي ملاحظة أخيرة، باسم كندا والكنديين، أود تقديم دعمنا ومواساتنا لشعب نيوزيلندا. وكندا ونيوزيلندا تربطهما علاقات وثيقة وتاريخية كأعضاء في الكومنولث. نحن أكثر من أصدقاء؛ نحن أسرة. وشعر الكنديون بتعاطف كبير وألم حقيقي في أعقاب الهجمات المروعة التي وقعت في كرايستتشورتش. وأود تحديدا أن أحيي القيادة الأخلاقية لرئيسة الوزراء جاسيندا آردرن، التي تميزت بقيادتها لا أمام شعب نيوزيلندا فحسب، بل أمام العالم بأسره.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد الأطلسي (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): بادئ ذي بدء، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على تولي بلدكم رئاسة مجلس الأمن لشهر آذار/مارس، وعلى عقد هذه المناقشة الهامة للغاية بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب.

وأود أيضا أن أشكر السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ والسيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية؛

والسيدة ميرسي بوكو، الخبيرة في مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب، على إحاطاتهم المثمرة بشأن الموضوع.

لقد عانت بلدان مختلفة من الأعمال الإرهابية البغيضة في الأشهر الأخيرة، وآخرها تلك التي ارتكبت في مسجدين في كرايستشيرش، بنيوزيلندا، وسط شعور من عدم التصديق لدى الجميع. إن المغرب يدين هذا العمل الإرهابي بأقوى العبارات، ويعرب عن تضامنه مع نيوزيلندا ومع أسر الضحايا. وبهذه المناسبة، نود أن نؤكد مجددا إدانتنا القوية للإرهاب بجميع أشكاله، ونشدد على أنه ما من شيء يمكن أن يبرر الأعمال الإرهابية. كما نؤكد مجددا أنه لا يجب ربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو جنسية أو مجموعة إثنية.

إن الجماعات الإرهابية تقوم بمواءمة وتجديد أساليب تمويلها دوما لإحباط جهود المجتمع الدولي الرامية إلى كبح تمويل الإرهاب. وفي الفترة بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٦، لم تدخر الجماعات الإرهابية بقيادة تنظيمي داعش والقاعدة أي جهد لضمان تمويل عملياتها الإرهابية وأنشطة تجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وقد أتاح التجنيد من خلال الحوافز، بما في ذلك تمويل السفر إلى مناطق التوتر وتقديم المدفوعات الشهرية، تدفق أكثر من ٤٠ ٠٠٠ من المقاتلين الإرهابيين من أكثر من ١٠٠ بلد إلى العراق وسورية.

وقد بذل الإرهابيون كل جهد ممكن لضمان تمويل أنشطتهم الدنيئة. ولجأوا في ذلك خصوصا، إلى السطو على المصارف والسكان، وفرض الضرائب في الأراضي الواقعة تحت سيطرتهم؛ والبيع غير المشروع للممتلكات الثقافية والموارد الطبيعية، مثل النفط؛ والاختطاف طلباً للفدية؛و الاتجار غير المشروع بجميع أنواعه، بما في ذلك المخدرات والأسلحة والبشر، بمن فيهم النساء والأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي؛ وغسل الأموال، من بين أمور أخرى.

وبالإضافة إلى ذلك، أقاموا صلات مع شبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية لضمان تمويل مشاريعهم البشعة. ومن ثم، تتجلى أهمية تعزيز تنسيق الجهود على كل من الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية من أجل التصدي لتلك المشكلة الخطيرة، مع احترام القانون الدولي وحقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون.

ولقد أخذ المجتمع الدولي المكافحة الشاملة للإرهاب، بما في ذلك تمويله، على محمل الجد. إن مجلس الأمن، من خلال اعتماده لطائفة واسعة من القرارات، بما في ذلك القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ والقرار ٢١٧٨ (٢٠١٤)، الذي اعتمد خلال ذروة تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى العراق وسوريا؛ والقرار ٢١٩٩ (٢٠١٥)، بشأن الاتجار غير المشروع بالنفط؛ والقرار ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، الرامي إلى اجتثاث مصادر تمويل الإرهاب، قد أنشأ بذلك الإطار التنظيمي للتصدي لتمويل الإرهاب.

وكان للتدابير المتخذة ولجان الجزاءات التي أُنشئت بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة أثر لا ينكر على تخفيف مصادر تمويل الإرهاب، بما في ذلك من خلال تجميد الأصول وحظر السفر على الأفراد المتورطين في تمويل الإرهاب. بيد أنه بدون تنفيذ أحكام القرارات المذكورة آنفا، وتكثيف التعاون بين القطاع الخاص، ولا سيما القطاع المصرفي والدولة، من جهة، وبين الدول على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، من جهة أخرى، لا يمكن تحقيق نتائج ملموسة.

وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي للأمم المتحدة أن توفر التوجيه للدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وبرامج التعاون التقني تحت إشراف مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، لا سيما من خلال مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وينبغي أن تظل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على اتصال مع الدول الأعضاء، ولا سيما من خلال الزيارات القطرية، من أجل تقييم وتحديد الفجوات بغية التصدي لها، بما في ذلك تحديث القوانين القائمة لمكافحة الإرهاب.

ولدى المغرب ترسانة قانونية وتنظيمية من أجل تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك اتخاذ تدابير لتقييد المعاملات المالية، والقيام فورا بتجميد الأصول الموجودة تحت أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين لجزاءات الأمم المتحدة بسبب الإرهاب. ووفقا للمادة ٣٧ من القانون رقم ٤٣-٠٥ بشأن مكافحة غسل الأموال، بصيغته المعدلة، تمنح التشريعات المغربية صلاحيات كاملة لوحدة الاستخبارات المالية لتلقي ومعالجة الطلبات المقدمة من مجلس الأمن بشأن تجميد ممتلكات وأصول الجرائم الإرهابية.

وعلاوة على ذلك، فإن المملكة المغربية عملا بالقرار ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، قامت بإعداد التقرير الوطني المقدم إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧(١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). ووفر التقرير معلومات مستكملة عن الإجراءات والمبادرات التي اتخذتها المملكة بهدف كفالة التنفيذ الأمثل لأحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وهو يكمل الوثائق السابقة التي قدمها المغرب إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، كما يبرز التزام المغرب السياسي باستراتيجيته في مجال مكافحة الإرهاب، ونهجه إزاء تنفيذ التزاماته بموجب أحكام القرارات المذكورة آنفا.

وأخيرا، نرحب اليوم باعتماد القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، بالإجماع، الذي شارك المغرب في تقديمه، كما كان دأبه بالنسبة لسائر قرارات المجلس ذات الصلة، وهو يمهد السبيل لسد أية ثغرات قد يستغلها الإرهابيون.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كازاخستان.

السيد توميش (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): أهنئ فرنسا على قيادتها الناجحة للمجلس في شهر آذار/مارس وعلى قرارها بمعالجة هذه المسألة الحسنة التوقيت للغاية والبالغة الأهمية. إننا نشكر جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية، ولا سيما وكيل الأمين العام فورونكوف، متحدثا بالنيابة عن الأمم المتحدة، على إسهاماتهم في المناقشة الجارية اليوم.

ونشيد اليوم باتخاذ القرار الهام ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي قدمته فرنسا، وشاركنا في تقديمه، ونعتقد أن الوثيقة توفر قيمة مضافة كبيرة.

ونتشاطر أيضا رأي الرئاسة في أنه يجب تعزيز التعاون بين مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، والمنظمات العالمية والإقليمية الأخرى، فضلا عن المصارف، لتعزيز القدرات على تحديد المعلومات المتعلقة بالمصادر المالية للإرهاب وتدفقاتها، وتحليلها، والتحقيق فيها، وتبادلها.

ومع ذلك، يلزم القيام بالمزيد، وفي المقام الأول من ذلك، ما يتعلق بالتنفيذ الفعال، بما في ذلك التدابير العملية المبتكرة لتحديد وتعقب خدمات تحويل الأموال غير المنظمة، فضلا عن التدفقات المالية، واتخاذ إجراءات ضدها. وينبغي أن تشمل الجهود التي نبذلها بناء القدرات، واستخدام تقنيات التحقيق المالي في مجال إنفاذ القانون، وتثقيف المدعين العامين فيما يتعلق بكسب قضايا غسل الأموال، وتدريب سلطات الإشراف والتنظيم المالي على تحديد الأنشطة المشبوهة.

كما ينبغي أن نفحص المؤسسات الخيرية والكيانات المصرفية السرية، ومؤسسات خدمات الأموال المسجلة، من بين كيانات أخرى. وبالمثل، ينبغي أن يكون هناك تفاعل وثيق ومنسق فيما بين وحدات الاستخبارات المالية ووكالات إنفاذ القانون، مع اتخاذ تدابير للحد من الاستعانة بالجمهور في التمويل، والعملات المشفرة، ومختلف منصات الألعاب الإلكترونية التي تُستخدم على نطاق واسع اليوم على سبيل التمويه، تحت ستار عدم الإفصاح عن الهوية.

وفي هذا المنعطف الحاسم، من المهم أن تسن جميع الدول الأعضاء تشريعات تحدد تمويل الإرهاب كمسؤولية جنائية، وأن تمتثل امتثالا كاملا لنظام جزاءات الأمم المتحدة. وينبغي أن تكون القوانين منسقة على الصعيدين الإقليمي والعالمي للقيام باتخاذ أجراءات، وعقد محاكمات، وإعمال التسليم على نحو متبادل. ونحن بحاجة أيضا إلى ضمان دعم وسائط الإعلام ورقباء المجتمع المدني لكي تُكلل جهودنا بالنجاح.

وبالعودة إلى أعمال كازاخستان بشأن موضوع اليوم الملح، تضم قائمتنا الوطنية تحقيقا لتلك الغاية – والتي أعدت، في جملة أمور، على أساس قوائم جزاءات مجلس الأمن – ٢ ٠٠٠ شخص و ٩٠ منظمة في هذا الشهر.

أبرمت كازاخستان حوالي ٣٥ اتفاقية تعاون ثنائية مع وحدات الاستخبارات المالية في الدول الأعضاء الأخرى. نتيجة لذلك، مَثُل أمام العدالة ٤٦ شخصا من أنصار الإيديولوجيات المتطرفة لتمويلهم الأنشطة الإرهابية في كازاخستان. لقد جرى إخفاء المبالغ المرسلة إلى الخارج من خلال العمليات التجارية التي تشمل السلع الاستهلاكية والأغذية، والأعمال الحرة، والعمل في مواقع التشييد والبناء، ووسائل التمويه الأخرى. ومن الجدير بالذكر أن ذلك يشمل شرائح تتراوح ما بين ١٥٠ دولارا إلى ٢ ٠٠٠ دولار. بالإضافة إلى ذلك، أصدر وفدنا رسميا هنا في نيويورك، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، وثيقة سياسية ترمي إلى إقامة عالم خالٍ من الإرهاب بحلول عام ٢٠٤٥ وفتح باب التوقيع عليها. هذا الصك، الذي وقعت عليه حوالي ٨٠ دولة عضوا يشكل حافزا للوفاء بالتزاماتها في مجال مكافحة تمويل الإرهاب. ويدعو إلى زيادة التعاون بين الرقابة الحدودية والجمركية وهياكل العدالة الجنائية، ونظم الإنذار المبكر، وتبادل المعلومات الاستخبارية.

في الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام كازاخستان بمواجهة الإرهاب الدولي وتمويله، امتثالا منها لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة كوبا.

السيدة رودريغيس أباسكال (كوبا) (*تكلمت بالإسبانية*): تؤيد كوبا البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز.

لقد عانى بلدنا، في سعيه إلى الدفاع عن استقلاله وسيادته، من آثار الأعمال الإرهابية الشنيعة، التي نُظمت ومُولت ونُفذت خارجيا، وهي أعمال أزهقت أرواح ٣ ٤٧٨ شخصا وخلفت ٢ ٠٩٩ شخصا آخر معوقا. وقامت حكومة الولايات المتحدة بتنظيم هذه الأعمال وتمويلها والسماح بها بصورة أساسية، وارتكبها أشخاص يعملون تحت سيطرتها وحمايتها.

ولما كانت كوبا ضحية الإرهاب الذي ترعاه دولة طيلة عقود، فقد عززت موقفها المبدئي والثابت وعزمها على التصدي للإرهاب، كما أكّد عليه مرة أخرى دستور الجمهورية الذي اعتمد مؤخرا.

ترفض كوبا جميع الأعمال الإرهابية وأساليبها وممارساتها وتدينها بكل أشكالها ومظاهرها، وأيا كانت الجهات المرتكِبة ضدها وأيا كان مرتكبوها، وأينما ارتكبت وبصرف النظر عن دوافعها، بما في ذلك إرهاب الدولة. نود أن نؤكد من جديد أن الحكومة الثورية في كوبا لم تسمح قط، ولن تسمح أبدا باستعمال أراضيها الوطنية للتخطيط للأعمال الإرهابية أو تمويلها ضد أي دولة أخرى، بدون أي استثناء.

إننا ندين الممارسات الضارة وغير القانونية التي تتعارض مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والتي تنفذها بعض الدول التي تمول الأعمال الإرهابية الهدامة ودعمها وتعزيزها بهدف تقويض النظام الدستوري للدول الأخرى، وفرض تغيير النظام، ونشر رسائل التعصب والكراهية ضد الشعوب والثقافات والنظم السياسية الأخرى. وتحقيقا لهذه الغاية، تلجأ هذه الدول، في جملة أمور، إلى سوء استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الحديثة

وإساءة استخدامها بوصفها أداة لتشويه الحقائق والتلاعب بها لتحقيق مآربها.

في هذا السياق، نؤكد من جديد إدانتنا الشديدة لتخريب شبكة الكهرباء الفنزويلية، الأمر الذي يشكل عملا إرهابيا يرمي إلى إيذاء شعب أعزل لدولة بأسرها، أضحت تجد نفسها رهينة في حرب غير تقليدية تشنها الولايات المتحدة ضد الحكومة الشرعية برئاسة الرفيق نيكولاس مداورو موروس والاتحاد المدني – العسكري للشعب البوليفاري الشافيزي.

لا يمكن للمجتمع الدولي أن يسمح لبعض الدول، أن ترتكب الأعمال العدوانية وتقوض السيادة الوطنية وتتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وترتكب انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان أو تنتهك القانون الإنساني الدولي بذريعة مكافحة الأعمال الإرهابية المزعومة. إننا ندين بشدة استخدام بعض الدول للمعايير المزدوجة، والانتقائية السياسية، والأفعال الانفرادية في محاولة لتبرير سلوكها ووضع قوائم ذات دوافع سياسية، في انتهاك للقانون الدولي. فكل هذه الأعمال تقوض السلطة المركزية للجمعية العامة في مكافحة الإرهاب.

تؤكد كوبا من جديد التزامها بمواصلة التعاون والمشاركة بنشاط في جهود الأمم المتحدة لمكافحة آفة الإرهاب، تماشيا مع مقاصد ومبادئ الميثاق والقانون الدولي، حيث أنها مقتنعة اقتناعا راسخا بأن هذا الأمر متروك للمنظمة لقيادة الكفاح ضد الإرهاب. وكوبا بوصفها دولة طرفا في ١٨ اتفاقية دولية في مجال مكافحة الإرهاب، وضعت مختلف أنواع التدابير التشريعية والمؤسسية والإدارية لمنع جميع الأعمال والأنشطة الإرهابية والمعاقبة عليها، بما في ذلك تلك المرتبطة بتمويل الإرهاب امتثالا للالتزامات التي تعهدت بها.

كذلك كوبا لديها قانون جنائي محدد للتصدي للسلوك الإجرامي ذي الطابع الإرهابي وهو القانون ٩٣ لمكافحة أعمال الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك، يجرِّم قانون العقوبات في كوبا غسل الأموال وتمويل الإرهاب. لقد أنشأت الدولة الكوبية لجنة تنسيقية من أجل منع تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل ومكافحتهما، وكذلك غسل الأصول وجرائمه الأصلية. علاوة على ذلك، لدى مصرف كوبا المركزي مديرية عامة لإجراء التحقيقات في العمليات المالية، وتعمل بوصفها وحدة للاستخبارات المالية ومخولة بتلقي الإبلاغات عن المعاملات المشبوهة المتصلة بتمويل الإرهاب والتحقيق فيها وتحليلها.

في أعقاب انضمام كوبا إلى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا اللاتينية، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، قام المصرف المركزي في كوبا بالتوقيع على مذكرة تفاهم بشأن التعاون بين الدول الأعضاء في الفرقة. وفي إطار هذه الآلية، كوبا من بين الدول الموقعة على ١٩ اتفاقية للتعاون في مجال الاستخبارات المالية، وتشارك في شبكة استرداد الأصول.

في عام ٢٠١٤، أقرت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بالتزام كوبا وقدرتها المؤسسية على منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. إن بلدنا جزء من وحدات الشبكة العالمية للاستخبارات المالية منذ عام ٢٠١٥، عندما انضم إلى مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية.

في الختام، نود أن نؤكد مجددا أن مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره تتطلب اتباع نهج متكامل، من خلال العمل المباشر واتخاذ إجراءات الوقاية، والإجراءات الملموسة من أجل القضاء على أسبابه الجذرية. ومن الضروري أيضا تقديم المساعدة والتعاون الدوليين لبناء القدرات من أجل مكافحة الإرهاب.

لقد أظهرت كوبا من خلال الأمثلة العملية، استعدادها المتواصل للتعاون مع أي دولة على المستوى الثنائي أو المتعدد الأطراف في مجال منع الإرهاب الدولي ومكافحته، على أساس الاحترام المتبادل في جميع الأوقات، وقواعد القانون الدولي ومعاييره.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

السيد أحمد تاج الدين (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، اسمحوا لي، يا سيادة الرئيس أن أنضم إلى جميع الذين تكلموا من قبلي إعرابا عن الشكر لكم، على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مكافحة تمويل الإرهاب.

ترى ماليزيا أنّ هذه الجلسة جاءت في أوانها وفي خضم قلقنا البالغ إزاء التصعيد في الحوادث الإرهابية التي وقعت في الأسابيع الأخيرة وأدت إلى فقدان أرواح بريئة وإصابة الكثير من الأشخاص بجروح، بمن فيهم ماليزيون. ومن ثمّ، تدين ماليزيا بأشد العبارات أعمال الإرهاب الطائشة التي تُرتكب ضد المدنيين الأبرياء، وتؤمن بأنه يجب تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

وهناك اتجاه تصاعدي في تمويل الإرهاب في ماليزيا بسبب تكيف تنظيم داعش والمقاتلين الإرهابيين الأجانب ولامركزيتهم. وقد علمنا في ماليزيا أن المصادر الرئيسية لهذا النوع من التمويل تأتي من خلال وسائل مشروعة، بما في ذلك التمويل الذاتي من الدخل المشروع وحسابات الادخار، والسحب من الضمان الاجتماعي، والدعم المالي من أفراد الأسرة والتبرعات من العامة. والتمويل الذاتي هو الأكثر شيوعا لجمع الأموال للسفر إلى مناطق النزاع أو القيام بعمليات هناك. كما تنقل الأموال نقدا عبر الحدود للقيام بأنشطة تمويل الإرهاب داخل منطقتنا وللمقاتلين الأجانب المسافرين إلى مناطق النزاع أو القادمين منها، بالاستفادة من حدود ماليزيا التي يسهل اختراقها. كما يستغل المقاتلون الإرهابيون الأجانب الماليزيون المتمركزون في الخارج الذين يريدون العودة إلى ماليزيا مواطن ضعفَ حدودنا للدخول مجددا إلى البلد بصوره غير مشروعة من دون أن يرصدوا. إننا نشهد زيادة في استخدام الحسابات المصرفية لتلقي التبرعات من المتعاطفين، ونقل الأموال من جمع التبرعات إلى قادة المنظمات الإرهابية، وسحب الأموال عندما يكون الإرهابيون في مناطق النزاع. وبالإضافة إلى المؤسسات المالية المعنية، يتردد أيضا أن شركات تحويل الأموال ووسطاء الحوالات قنوات مفضلة لنقل الأموال إلى الخارج.

مع ذلك، ورغم ازدياد مخاطر الإرهاب وتمويله، يجري احتواؤها من قبل السلطات المختصة بشكل كاف. وتركز ماليزيا على عدد من المجالات الاستراتيجية – الإطار التنظيمي الشامل، والتدابير الوقائية المحددة الأهداف، وإجراءات الإنفاذ المركزة، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، والتعاون المحلي والدولي. وقد وضعنا إطارا قانونيا وتنظيميا شاملا يتضمن تشريعات مثل قانوننا الجنائي، وقوانين بشأن منع الجريمة، وإجراءات خاصة لمكافحه الإرهاب في البلدان الأجنبية، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وعائدات الأنشطة غير المشروعة. واعتمدت هذه التشريعات وجرى تعديلها لتوسيع نطاق تحقيقات وكالات إنفاذ القانون وصلاحياتها.

وتواصل المؤسسات المالية في ماليزيا تنفيذ تدابير وقائية، منها الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، لمنع استخدام مؤسساتها كقناة من جانب الإرهابيين. ولتسهيل تمكن المؤسسات المالية من الكشف عن الأنشطة الإرهابية وتعطيلها في مرحلة مبكرة، تصدر وحدة الاستخبارات المالية إنذارات وتصنيفات ونشرات أخبار أسبوعية، وتحديثات منتظمة بشأن القرارات والاتجاهات المتعلقة بالإرهاب. وأنشئت منصة للقطاعين العام والخاص في عام ٢٠١٧ بين وحدة الاستخبارات المالية التابعة للشرطة الملكية الماليزية ومؤسسات مالية مختارة، للتمكين من اتباع نهج محدد الأهداف يتضمن تقديم تقارير عالية الجودة ومركزة تشغيليا عن المعاملات المشبوهة المتصلة بتمويل الإرهاب، ما أدى إلى زيادة في التقارير عالية الجودة عن المعاملات المشبوهة.

كذلك تحظى ماليزيا بإطار عمل قوي للتنسيق والتعاون على صعيدي السياسات والتنفيذ، من خلال لجنة التنسيق

الوطنية لمكافحة غسل الأموال. وفيما يتعلق بخطط العمل لتمويل الإرهاب، فإن التركيز يشمل دمج التحقيقات في القضايا المالية والإرهابية ومحاكمة تمويل الإرهاب بالترادف مع الجرائم الإرهابية. فيما يتعلق بالمشاركة الإقليمية والدولية، لا تزال ماليزيا ملتزمة بخطة مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب بقيادة فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وفريق آسيا – المحيط الهادئ المعني بغسل الأموال، ومجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية. وتملك ماليزيا إطارا تنظيميا فعالا، وهي تنفذ بشكل مباشر الجزاءات المالية المحددة الأهداف ضد الأشخاص والكيانات الذين تحددهم الأمم المتحدة. ونحتفظ بقوائمنا المحلية للأفراد والكيانات عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ولدينا رقابة فعالة على كل من القطاعين المالي وغير المالي.

وتشارك ماليزيا الدول الأعضاء الأخرى في مسعانا المشترك لتعزيز عمل مكتب مكافحه الإرهاب وغيره من كيانات الأمم المتحدة وتدعم مبادراتها المهمة. وتعتقد ماليزيا أن من المهم إدراك أن مكافحة تمويل الإرهاب تتطلب التزام جميع البلدان وتصميمها.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل فييت نام.

السيد دانغ دينه كوي (فييت نام) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على إتاحة الفرصة لي للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة. أود أن أعرب عن تقديري لوكيل الأمين العام فورونكوف والسيد بيلنغزلي والسيدة بوكو على إحاطاتهم الإعلامية الثاقبة.

خلال الأشهر القليلة الماضية، ظل العالم يشهد ويعاني هجمات بشعة للإرهاب. ولا يزال المدنيون الأبرياء يُقتلون في الكثير من أنحاء العالم. وغدا مشهد الإرهاب أكثر تعقدا من أي وقت مضى. وأصبح تمويل الإرهاب، بما في ذلك أساليب جمع الأموال، متنوعا ومتطورا بشكل متزايد. وفي هذا السياق، أود أن أثني على عقد المناقشة المفتوحة اليوم، وسوف أركز على عدد من المسائل المحددة في المذكرة المفاهيمية (S/2019/239، المرفق).

أولا وقبل كل شيء، لا بد من تنفيذ الإطار القانوني لمكافحة تمويل الإرهاب المنصوص عليه في مختلف قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. والقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتخذ توا هذا الصباح، هو أداة هامة لسد الثغرات واستجابة حسنة التوقيت للتحديات التي نواجهها. وفي هذا الصدد، قامت فييت نام تدريجيا بتعديل إطارها المعياري لكي يتواءم مع تلك القرارات، بما في ذلك عن طريق تجريم جميع الأعمال الإرهابية وتمويلها، مع فرض عقوبات شديدة في قانوننا الجنائي المنقح والقوانين المحددة ذات الصلة لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال. وعززنا تعاوننا الدولي في هذا المجال. وفي مواجهة التحديات الجديدة المتعلقة بتمويل الإرهاب، نرى أنه يمكن لمجلس الأمن أن ينظر في زيادة تعزيز تنفيذ نظم الجزاءات القائمة. بما فيها تلك التي يشملها قرار اليوم، من أجل التصدي بشكل فعال للمخاطر والاتجاهات الجديدة والناشئة المتصلة بتمويل الإرهاب.

ثانيا، ينبغي لنا تعزيز العمل التعاوني على جميع المستويات ومن خلال جميع القنوات. وفييت نام تشارك بنشاط في الجهود الدولية لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب. وقد أصبحنا عضوا في فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال في عام ٢٠٠٧. وفي عام ٢٠١٤، قمنا بوضع خطة عمل وطنية للفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠٢٠ بشأن منع غسل الأموال والسيطرة عليه ومنع تمويل الإرهاب، من أجل إعمال توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. أما على المستوى الإقليمي، فقد شاركنا في الجهود التي تبذلها رابطة أمم جنوب شرق آسيا لتنفيذ اتفاقيتها بشأن مكافحة الإرهاب وخطة عمل الرابطة لمنع ومكافحة تصاعد التطرف والتطرف العنيف للفترة ٢٠١٨ – ٢٠٢٥. وعلى المستوى الثنائي، أبرمنا العديد من اتفاقات

المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية. وأنشأنا أيضا شبكة للتعاون وتبادل المعلومات وتشاطرها مع وكالات إنفاذ القانون في أكثر من ٢٠ بلدا. وبالنظر إلى ما يتسم به تمويل الإرهاب من تعقد حاليا، يشدد وفدي على الأهمية البالغة لتكثيف التعاون بين الدول في تشارك المعلومات بشأن المعاملات المشبوهة وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا لمواجهة التهديدات التي تشكلها الأساليب الجديدة للتمويل.

ثالثا، ينبغي للحكومات أن تقيم تعاونا فعالا مع القطاع الخاص وأصحاب المصلحة المعنيين. والمصرف الحكومي في فييت نام، أو البنك المركزي، يعمل يؤدي دوره الرقابي بشكل وثيق مع جميع المؤسسات لرصد معاملاتها والتحقق منها والتأكد من سلامتها وأمانها وجاهزيتها فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. ويتم تبادل المعلومات المتعلقة بالمعاملات المشبوهة بانتظام بين أجهزة إنفاذ القانون ونظرائنا الدوليين.

في الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام حكومة بلدي وتصميمها على العمل بشكل وثيق مع الدول وسائر الشركاء الدوليين في مجال مكافحة الإرهاب، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والالتزامات الدولية ذات الصلة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد بن مؤمن (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر الرئاسة الفرنسية للمجلس على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن المسألة المهمة المتمثلة في منع ومكافحة تمويل الإرهاب. أريد أيضا أن أثني على ريادة فرنسا في تيسير اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) صباح هذا اليوم. ويسرنا أن ننضم إلى المجتمع الدولي في الوفاء بجميع التزاماته. وأهنئ جميع أعضاء مجلس الأمن على إسهاماتهم المهمة في القرار. أود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فورونكوف ومقدمي الإحاطات الإعلامية الآخرين على تشاطر أفكارهم معنا بشأن هذه المسألة في بداية الجلسة.

يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة بلدان عدم الانحياز، وأود أن أضيف النقاط التالية بصفتي الوطنية.

إن الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف يمثلان تحديين رئيسيين للسلام والأمن والتنمية في العالم. وبنغلاديش ليست استثناء للمعاناة من هذا الخطر. وبينما أتكلم، لا تزال خمس عائلات بنغلادشية حزينة على وفاة أفراد أسرها وأحبائها، الذين قتلوا في الهجوم الإرهابي الذي وقع في مسجد في نيوزيلندا في ١٥ آذار/مارس.

وكما أكدت رئيسة وزراء بلدنا الشيخة حسينة مراراً وتكراراً، فإن بنغلاديش تتمسك بسياسة عدم التسامح مطلقاً مع جميع أشكال الإرهاب، بما في ذلك تمويله، على الصعيدين الوطني والدولي. وتعتقد بنغلاديش أنه لا يجوز التغاضي عن أي عمل إرهابي بسبب ظروفه أو أسلوبه أو هدفه. وبعبارة أخرى، يجب تعريف الإرهابي بوصفه إرهابيا فحسب، بغض النظر عن عرقه أو لونه أو عقيدته أو دينه. ومن حيث المبدأ، لا تسمح بنغلاديش باستخدام أراضيها من قبل أي فرد أو مجموعة أو كيان ضد أي دولة أو فرد آخر. كما تواصل بنغلاديش التقيد بمبادئ حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية ذات الصلة في جهود مكافحة الإرهاب.

وأود أن أطلع المجلس على ما قامت به بنغلاديش وما تقوم به على الصعيدين الوطني والدولي لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب. لقد قمنا بصياغة وسن قانون منع غسل الأموال وقانون مكافحة الإرهاب في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٩، على التوالي. وأدخلت العديد من التعديلات على هذين القانونين في وقت لاحق من أجل التقيد بالمعايير الدولية. وهما يتضمنان أحكاما مناسبة للرد على طلب البلدان الأجنبية تحديد وتجميد وضبط ومصادرة عائدات الجريمة والممتلكات ذات الصلة بها. كما أنشأت حكومة بلدنا فرقة عمل وزارية لتعزيز التحقيق وتنسيق الأنشطة المتعلقة بمكافحة التطرف والإرهاب وتمويل الإرهاب.

ومن أجل استكمال هذه الجهود المبذولة في مجال السياسات، أجرينا أيضًا إصلاحات على المستوى التشغيلي لتنفيذ أحكام هذه القوانين والقواعد المتعلقة بمكافحة التمويل غير المشروع. وقمنا بإنشاء وإعادة تصميم المؤسسات ذات الصلة. ووحدة الاستخبارات المالية البنغلاديشية مثال على هذه المنظمات، وهي تعمل بوصفها وكالة وطنية مركزية لتلقي وتحليل ونشر التقارير المتعلقة بالمعاملات المريبة وتقارير المعاملات النقدية وأي معلومات تتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

كما تم إنشاء وحدة لمكافحة الإرهاب والجريمة عبر الوطنية داخل جهاز الشرطة لدينا للتعامل مع أي شكل من أشكال الجرائم الإلكترونية والجرائم عبر الوطنية مثل تزوير الأوراق النقدية والاتجار بالمخدرات وتهريب الأسلحة النارية. ومن أجل التنسيق الضروري بين وكالات الاستخبارات وإنفاذ القانون بشأن إجراءات مكافحة الإرهاب ومكافحة تمويل الإرهاب، تم تشكيل فريق عامل رفيع المستوى يضم ممثلين لجميع وكالات الاستخبارات وإنفاذ القانون.

وكجزء من تعاون بنغلاديش والتزاماتها الدولية، فقد اتخذت جميع التدابير الممكنة امتثالاً للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، والقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٣٤٧ (٢٠١٧) و ٢٣٩٦ (٢٠١٧)، بما في ذلك تحديث قوانيننا المحلية وإنشاء الآليات التي قمت للتو بإطلاع المجلس عليها. وكجزء من التزامنا بالقضاء في نهاية المطاف على الإرهاب بجميع أشكاله، انضمت بنغلاديش إلى جميع اتفاقيات الأمم المتحدة والبروتوكولات الدولية الـ ١٤ لمناهضة الإرهاب. وتعمل بنغلاديش بجد مع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

ومن أجل توسيع نطاق التعاون الدولي، تعمل وحدتنا الاستخبارية المالية عن كثب مع فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومجموعة إيغمونت لوحدات المخابرات المالية.

ورغم أن نفوذ الجماعات الإرهابية ونقاط قوتها المالية يتراجع إلى حد ما، فلا يمكننا التقليل من قدراتها الكامنة. ولذلك، يجب أن نظل يقظين. وفي هذا الصدد، يمكننا النظر في العناصر التالية:

أولا، زيادة الوعي وتبادل المعارف. وفي ضوء نُهج التنمية المستدامة وتعزيز آليات التمويل الشامل للجميع، يتزايد خطر إساءة استخدام الأموال. ولذلك، فنحن بحاجة إلى زيادة ونشر الوعي بمكافحة تمويل الإرهاب لمخاطبة جمهور أوسع.

ثانياً، من أجل سد الفجوة المعرفية الحالية، يمكننا العمل على بناء مجموعة أدوات جديدة للأمن المالي تستند إلى الخبرات الميدانية لمختلف البلدان وتبادل تلك المعارف الجديدة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين.

وفيما يتعلق ببناء القدرات، من الضروري توفير المزيد من التدريب وبناء القدرات لتزويد الحكومات والمؤسسات بالمعرفة اللازمة لمواجهة تمويل الإرهاب الحديث القائم على التكنولوجيا.

وعلى صعيد التنسيق، يمكن زيادة التنسيق بين الآليات على المستوى الميداني داخل البلدان وفيما بينها، بما في ذلك التنسيق عبر قطاعات مثل غسل الأموال والاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر والجريمة المنظمة. ويتعين على الحكومات الوطنية أن تبذل المزيد من الجهود للتنسيق مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخيرية لمنع إساءة استخدام أموالها لأغراض تمويل الإرهاب.

في الختام، اسمحوا لي مرة أخرى أن أؤكد أن بنغلاديش، بوصفها دولة مسؤولة ومتجاوبة، ستعمل عن كثب مع المجتمع الدولي لحرمان المجموعات الإرهابية الأجنبية من العبور أو الملجأ أو الملاذ الآمن، ولوضع وتنفيذ المزيد من المعايير العالمية لمكافحة

الإرهاب ومنع تمويل الإرهابيين. ونتطلع أيضا إلى العمل عن كثب مع منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما مع مجلس الأمن، لتيسير التنفيذ الكامل للقرارات المتعلقة بالإرهاب وتمويله، بما في ذلك القرار المتخذ اليوم.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد بحر العلوم (العراق): السيدة الرئيسة، اسمحوا لي بداية أن أتقدم بالتهنئة إلى جمهورية فرنسا للإعراب عن عميق الشكر والتقدير على عقد هذه الجلسة المهمة والتي تم فيها اتخاذ القرار الجديد ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي يرحب وفد بلدي به، حيث يمثل خطوة جديدة ومهمة في طريق منع ومكافحة تمويل الإرهاب. كما نشكر جمهورية غينيا الاستوائية على جهودها المبذولة لرئاستها للمجلس في الشهر المنصرم، وكذلك، نقدم الشكر لكل من السيد فلاديمير فورونكوف وكيل الأمين العام لمكتب مكافحة الإرهاب، على كلمته المهمة، والسيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، على إحاطته الهامة، وكذلك الخبيرة في مكافحة غسيل الأموال، السيدة ميرسي بوكو، على إحاطاتهم جميعا هذا الصباح.

نؤكد مرة أخرى على إدانة بلدي للهجوم الإرهابي الذي ضرب نيوزيلندا، مستهدفا مسجدي كرايستشيرش، والذي أدى إلى مقتل العديد من المصلين، وكذلك الوقوف ودعم الحكومة النيوزلندية وإجراءاتها الحكيمة ضد الإرهاب بجميع أشكاله وأيا كان مصدره.

على الرغم من الانتصارات العسكرية المتحققة ضد تنظيم داعش الإرهابي من قبل القوات العراقية بتشكيلاتها المختلفة كافة، وبدعم من التحالف الدولي والدول الصديقة، فإن ذلك ليس كافيا وحده للقضاء على التنظيم الإرهابي حيث يتطلب القضاء عليه نهجا شموليا ومنظما وتراتبيا، ومن بين ذلك تعزيز وتحسين تدابير وإجراءات منع ومكافحة تمويل الإرهاب، حيث يأتي القرار الجديد لمجلس الأمن ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي اتخذ هذا اليوم خطوة مهمة وعملية لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب.

وتعمل حكومة بلادي بإخلاص وجدية تامة في إطار مكافحة الإرهاب ولا سيما فيما يخص تدابير منع ومكافحة تمويل الإرهاب حيث شرعت، وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، في تنفيذ مشاريع أربعة مهمة ومنها المشروع ذو الصلة بتدابير منع ومكافحة تمويل الإرهاب فضلا عن الموافقة على تعيين مستشار خاص لتيسير تنفيذ المشاريع الأربعة، وكذلك في تطوير الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب. وقد زار وفد من الأمم المتحدة بغداد مؤخرا للمشاركة في حلقة العمل العراقية الوطنية لتيسير تنفيذ المشاريع الأربعة لمكافحة الإرهاب، والتي عقدت في ٤ شباط/فبراير من هذا العام.

اتخذت حكومة بلادي إجراءات وتدابير عدة تسهل الحد من التمويل المالي لتنظيم داعش الإرهابي ومنها ما يلي: أولا، قطع الصلة بين المؤسسات المالية في العراق والنظام المالي الدولي، وعلى وجه الخصوص تلك المؤسسات التي كانت تحت سيطرة تنظيم داعش الإرهابي أو التي كانت تتواجد ضمن الأقاليم التي يتواجد فيها التنظيم أو التي كانت قريبة منه.

ثانيا، إنشاء قائمة سوداء تضم تلك المؤسسات المالية التي يتم إدارتها من قبل تنظيم داعش الإرهابي، أو التي كان لها صلة بتمويله، ومشاطرة تلك القوائم مع مجموعة التحالف الدولي – أكثر من ٧٠ بلدا – لمكافحة تمويل تنظيم داعش الإرهابي وغيره من الجماعات الإرهابية. ثالثا، توقيع العديد من مذكرات التفاهم مع العديد من وحدات الاستخبارات المالية الدولية لتبادل البيانات المالية ومشاطرة الأساليب التي يتبعها تنظيم داعش الإرهابي في التحويلات المالية. رابعا، إنشاء لجنة عليا في الأمانة العامة لمجلس الوزراء لتجميد أموال الإرهابيين وتقوم بإصدار قرارات داخلية يتم نشرها في الجريدة الرسمية، لكي

تصبح نافذة على الصعيد المحلي، فيما يتعلق بتجميد أصول وأموال الأفراد والكيانات المدرجة في القوائم الدولية وحسب الحالات التي يتم اعتمادها داخل لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن. خامسا، وضع استراتيجية إعلام وطنية لزيادة الوعي بين أصحاب الحرف والأعمال بمختلف أنواعها، لإطلاعهم على طرق وأساليب تنظيم داعش في نقل وتحويل الأموال، من أجل منع انجرارهم إلى ذلك الطريق.

الرئيسة (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليتوانيا.

السيدة بليبيتي (ليتوانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد ليتوانيا البيان الذي أدلي به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه في وقت سابق اليوم.

ونود أن نعرب عن امتناننا لفرنسا ووزير خارجيتها، السيد جون - إيف لودريون، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب، علاوة على جهودهما المتواصلة لتهيئة الفرص لإيجاد تدابير لمواجهة هذا التهديد الدولي الحربائي. وأود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف، والسيد مارشال بيلينغسلي، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والسيدة ميرسي بوكو، خبيرة مكافحة غسل الأموال، على آرائهم القيمة.

ويسرنا أن نلاحظ الزخم الجديد الذي أضيف إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب باتخاذ قرار اليوم ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي قدمته فرنسا، باعتباره أحد أهم النتائج البناءة للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى المتعلق بمكافحة تمويل داعش وتنظيم القاعدة، الذي عقد في باريس في نيسان/أبريل ٢٠١٨ بشأن موضوع ''لا أموال للإرهاب''.

لقد قُيم التهديد الذي يشكله تمويل الإرهاب في ليتوانيا على أنه منخفض، إذ لم تسجل سوى إدانة واحدة تتعلق بتمويل الإرهاب. غير أنه ما من دولة في مأمن من الأنشطة الإرهابية داخل حدودها، ويتطلب الطابع العالمي لهذا التهديد استجابة شاملة على جميع المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وتعلق ليتوانيا أهمية كبيرة على الامتثال والتنفيذ الكاملين لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والتوصيات المناسبة لهيئات الأمم المتحدة المعنية بالإجراءات المالية، فضلا عن تعزيز أنظمة الاتحاد الأوروبي. وكذلك تم تعزيز إطارنا التشريعي الوطني. وفي أيار/مايو ٢٠١٥ اعتمد برلماننا برنامجا لتطوير الأمن العام للفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠٢٥. وهو يركز على السياسة الأمنية وعلى تخطيط الأمن العام، بما في ذلك مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب. وقد أنشئ فريق عامل مشترك بين الوكالات نتيجة لذلك، يجمع بين جهات التنظيم ووكالات إنفاذ القانون والكيانات الحكومية الأخرى للمشاركة في تحديد وتقييم والتخفيف من المخاطر الرئيسية والناشئة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب والتخفيف منها.

وبالإضافة إلى ذلك، أنجزت لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التابعة لمجلس أوروبا، في عام ٢٠١٨، تقييمها لامتثال ليتوانيا للمعايير الدولية الرئيسية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفعالية تنفيذها لها. وخلصت لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في تقريرها إلى أن ليتوانيا تمتلك آليات تنسيق مرنة قائمة، بما في ذلك فريق تنسيق لمكافحة غسل الأموال والعديد من الاتفاقات النشطة بشأن تبادل المعلومات فيما بين السلطات على المستوى التشغيلي. وكذلك أورد فريق التقييم في تقريره تعليقات إيجابية من الشبكة العالمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيما يتعلق بنوعية وأهمية مساعدة ليتوانيا.

كما اعترفت لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأن ليتوانيا تملك إطارا قانونيا وإجرائيا سليما لتبادل المعلومات مع الشركاء الأجانب بطريقة

شاملة وفعالة وفي الوقت المناسب، عند الطلب وبصورة تلقائية على حد سواء، وتماشيا مع نمط المخاطر المنخفض لديها. وتسعى ليتوانيا بنشاط إلى التعاون الدولي مع الدول الأخرى، الذي أدى إلى إدانة وضبط ومصادرة عائدات الجرائم. كما نفذ مصرف ليتوانيا مجموعة من أدوات المشورة الابتكارية للمشاركين في السوق المالية بشأن مسائل مكافحة غسل الأموال بغرض تعميق فهمهم لتنفيذ القواعد التنظيمية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والقواعد التنظيمية الوطنية ذات الصلة.

ومن الواضح أن العملات المشفرة يمكن أن تستخدم لتمويل الإرهاب وأشكال أخرى من الجريمة على شبكة الإنترنت. وعلى الرغم من أن عملة بيتكوين والأصول الرقمية المماثلة لم تستخدم لتمويل أي من الهجمات الإرهابية الأخيرة، هناك اتجاه مقلق لمحاولات استخدامها لتمويل الهياكل الأساسية الإرهابية على شبكة الإنترنت. ومن الأهمية بمكان أن يردع الإرهابيون من القيام بأنشطة جمع الأموال عن طريق وسائط التواصل الاجتماعي، وإساءة استخدام شبكات جمع الأموال الجماهيرية المنشأة مسبقا والخدمات القائمة على شبكة الإنترنت. ونعتبر هذا مجالا لفرص ممتازة للشراكات بين القطاعين العام والخاص والمبادرات.

وقد كافح المجتمع الدولي تمويل الإرهاب بتوسيع نطاق التعاون في تعقب الأموال واعتراض تحويلها من خلال مجموعة من المبادرات التي تحد من إمكانية الحصول على القنوات المالية المشروعة. غير أنه، سيظل من الضروري مواصلة رصد وإنفاذ جميع التزاماتنا، وسيظل من الحيوي المحافظة على الإرادة السياسية، ولا سيما عند التعامل مع الجهات الفاعلة من غير الدول والإرهابيين الذين يلجؤون بصورة متزايدة إلى أساليب جديدة للدعم المالي التي يصعب الحد منها.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد سينيرليوغلو (تركيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الرئاسة الفرنسية على عقد هذه المناقشة المفتوحة وعلى الإعداد لاتخاذ مجلس الأمن قرارا جديدا بشأن مكافحة تمويل الإرهاب (القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)). إننا بحاجة إلى فهم أفضل للصلة بين الأنشطة المالية والإرهاب، بالرغم من أن العلاقة بين الأنشطة المالية والإرهابية أخذت تصبح أكثر تعقيدا، مع ظهور التكنولوجيات والأدوات الجديدة مثل العملات المشفرة. ولذلك، فإننا نعلق أهمية كبرى على تعزيز التعاون الدولي والآليات في هذا المجال. وبذلك الفهم، أسعدنا أن نكون من بين مقدمي قرار اليوم.

إن مكافحة تمويل الإرهاب عنصر هام في سياسات تركيا الشاملة لمكافحة الإرهاب. وتركيا عضو ملتزم في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، التي تحدد المعايير الدولية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال. وتشرف وحدة تركيا الوطنية للاستخبارات المالية على تنفيذ الأطر القانونية الوطنية والدولية لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال. وهي تعمل بشكل وثيق مع نظرائها في هذا المجال، بوصفها عضوا في منبر مجموعة إيغمونت الدولية لتبادل المعلومات الاستخبارية. وتعمل الشرطة الوطنية التركية بشكل مكثف مع وحدة الاستخبارات المالية لمنع الإرهابيين من الوصول إلى النظام المالي التركي ولتعطيل المعاملات المالية غير المشروعة. وكما هو الحال في مجالات مكافحة الإرهاب الأخرى، تسهم تركيا كذلك في تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال من خلال قدراتها الوطنية المتحسنة باستمرار. وتؤيد تركيا قرارات مجلس الأمن في هذا المجال، ونحن ندمجها بالكامل في نظامنا القانوني. وبناء على ذلك، فإن التحديثات في قوائم جزاءات الأمم المتحدة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) تدمج على وجه السرعة. وقد دعمت تركيا وشاركت في تقديم عدد من القرارات التي تتضمن الكيانات والأفراد في تلك المعلومات المستحدثة، وسنواصل القيام بدور نشط في هذا المجال.

وينبغي لنا كذلك أن نضع في اعتبارنا أن العديد من التنظيمات الإرهابية، مثل تنظيم داعش وحزب العمال الكردي وفرعه السوري وحزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب، تلجأ كذلك إلى الأساليب التقليدية للمعاملات النقدية، مثل نظام الحوالة، لتمويل أنشطتها عن طريق منظمات صورية. وتستفيد المنظمات الإرهابية الأخرى، من قبيل منظمة فتح الله استفادة كبيرة من الأنشطة النقدية غير المشروعة بذريعة أنها كيانات قانونية، وتشارك بقوة في الأنشطة الإجرامية المشبوهة.

وتمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، أثبت تجميد الأصول أنه أداة فعالة لحرمان الأفراد والكيانات من مقدراتهم المالية ومنعهم من استخدام وإساءة استغلال النظم المالية القانونية.

ونعتقد أن النهج الانتقائية في تنفيذ هذه الأداة لا تشجع إلا على تدهور النظام المتوخى في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون الاتساق هو المبدأ الأساسي إذا أردنا أن يكون هناك نظام فعال يمنع تمويل الإرهاب ويسد الثغرات القائمة في هذا المجال.

ومن الواضح أن مهمة التصدي لتمويل الإرهاب مهمة جسيمة. وهي تستوجب تعاونا دوليا متزايدا على الدوام. ونعتبر هذا القرار خطوة إلى الأمام في الاتجاه الصحيح. وتركيا ستواصل بذل قصارى جهدها لتحقيق مزيد من التقدم في هذا المجال في الفترة المقبلة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأفريقي.

السيدة فاطيما محمد (*تكلمت بالإنكليزية*): اسمحوا لي في البداية أن أهنئ فرنسا على توليها رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأن أشكركم، سيدتي، على ترؤس هذه المناقشة المفتوحة الهامة بشأن مكافحة تمويل الإرهاب.

وأتوجه بالشكر أيضا لمقدمي الإحاطات الإعلامية على عروضهم الثاقبة.

إن مناقشة اليوم مهمة بشكل خاص لأنها تنعقد إزاء خلفية من التحديات المتزايدة للسلم والأمن الدوليين. ومن الواضح أن الإرهاب والتطرف العنيف ما زالا يمثلان أخطر التهديدات للاستقرار والتنمية في عالمنا.

وأود أن أؤكد مجددا رفض الاتحاد الأفريقي القوي والقاطع للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وكذلك إدانته الشديدة لجميع الأعمال الإرهابية التي لا يمكن تبريرها تحت أي ظرف من الظروف. وأود أن أؤكد من جديد تضامننا الكامل مع البلدان المتضررة والضحايا، الذين ينبغي الاعتراف الكامل بالصعوبات البالغة التي يواجهونها ومعالجتها. ونؤمن بشدة أيضا أنه لا يمكن ولا ينبغي ربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو جنسية.

وفي هذا الصدد، نلاحظ بقلق بالغ القدرة المتزايدة للجماعات الإرهابية على تمويل أنشطتها، في جملة أمور، من خلال إدارة الاقتصادات الإجرامية/غير القانونية في مناطق تحت سيطرتها، والانخراط في الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والاتجار بها، والاختطاف طلبا للفدية، والاتجار بالأسلحة وبالمخدرات وبالبشر، وأنواع أخرى من الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي هذا الصدد، أود أن أوضح النقاط الأربع التالية.

أولا، إن التمويل ما زال هو نقطة الضعف الأبرز لمختلف الجماعات الإرهابية. والواقع أن نجاح هذه المجموعات في التسبب في المزيد من الفظائع يتوقف إلى حد كبير على قدرتها على التمويل الكافي والمستدام لإعداد وتخطيط وتنفيذ الهجمات الإرهابية. ولذلك، هناك حاجة ملحة إلى المزيد من الجهود المتضافرة والمنسقة من جانب الدول الأعضاء لحرمان الجماعات الإرهابية بشكل فعال من أي مصدر للتمويل، بما في ذلك دفع الفدية، فضلا عن أي شكل من أشكال الدعم العسكري أو اللوجستي أو السياسي.

ثانيا، إذا كنا نريد منع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية، علينا أن نأخذ في الاعتبار تماما قدرة الإرهابيين المستمرة على تكييف أساليبهم والابتكار لتلبية احتياجاتهم المالية. وفي هذا السياق، هناك أدلة متزايدة على أن الإرهابيين يلجأون إلى شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية لتوليد التمويل والحصول على الدعم اللوجستي لتنفيذ أعمالهم العنيفة. فهم يستفيدون من النظم المالية والتقنيات الحالية، التي يسعون إلى اختراقها لنقل مبالغ نقدية كبيرة إلى المتلقين المستهدفين.

كما أن هناك أدلة على أن الجماعات الإرهابية تستخدم القطاعين الخاص وغير الربحي الشرعيين لتوجيه التمويل. إلا أن القطاع غير الربحي لا يزال غير مطلع في الغالب على تعرضه للاستغلال من جانب هذه الجماعات المتطرفة، وغالبا ما تكون المنظمات غير الربحية صغيرة وغير رسمية وغير منظمة بشكل سليم. وبالتالي، تستفيد الجماعات الإرهابية والمتطرفة من نقاط الضعف هذه لنقل كميات كبيرة من الأموال بصورة غير مشروعة تحت ستار تنفيذ أنشطة غير ربحية.

ثالثا، لا بد من بذل جهود متواصلة لضمان الامتثال التام للأطر القانونية الدولية والإقليمية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب. والاتحاد الأفريقي ملتزم تماما بدعم الدول الأعضاء في تنفيذ التدابير المتفق عليها بالفعل والوفاء بالمعايير الدولية في هذا الصدد. وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد الأفريقي كان له دور رئيسي في التوعية الدولية بالخطر الذي يمثله دفع الفدية للجماعات الإرهابية، كما يتبين من القرار الذي اتخذته جمعية الاتحاد الأفريقي بشأن هذه المسألة في تموز/يوليه ٢٠٠٩ والجهود اللاحقة لتعزيز الأطر الدولية القائمة.

رابعا، إن المعلومات الاستخباراتية المالية، بما في ذلك من القطاع الخاص، كانت أساسية في تعقب الإرهابيين الذين يقفون وراء معظم الاعتداءات عالميا، وأيضا في أفريقيا، وهذا ساهم بالفعل في تعطيل تمويل الإرهاب ومنع وقوع المزيد من الهجمات.

وفي هذا السياق، يظل تعزيز وحدات الاستخبارات المالية عنصرا رئيسيا في استراتيجية الاتحاد الأفريقي لدحر الإرهاب والتطرف العنيف. وجاء إنشاء فريق مكافحة غسل الأموال في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي تعبيرا عن الأهمية التي توليها بلدان المنطقة، وخارجها، لضرورة التعاون وتنسيق الجهود لضمان الامتثال للمعايير الإقليمية والدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

في الختام، أود التأكيد مرة أخرى على الأهمية الحاسمة للتعاون بين الدول الأعضاء، على المستويين الإقليمي والدولي. ويجب ألا يغيب عن بالنا أننا نتعامل مع تهديد بلا حدود وعالمي النطاق، وأنه في مجتمعنا المعولم، ما من بلد بمنأى عن آثاره المدمرة. والنهج الدولي لعكس اتجاه هذا البلاء يجب أن يكون شاملا ومتكاملا قدر الإمكان، مع التركيز على منع وتعطيل التدفقات المالية إلى الجماعات الإرهابية والمتطرفة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الإمارات العربية المتحدة.

السيدة نسيبة (الإمارات العربية المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر فرنسا ووزير الخارجية لودريان بشكل خاص، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن مسألة بالغة الأهمية. لا تزال فرنسا رائدة في مكافحة تمويل الإرهاب، ونرحب بالقرار الجديد ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي اتخذ في وقت سابق اليوم. والإمارات العربية المتحدة تعتز بالمشاركة في تقديم القرار، ويمكن لفرنسا أن تعول على دعمنا المستمر في هذا المجال، ولكن كما قال وزير الخارجية لودريان هذا الصباح، هذه خطوة سياسية قوية، وليست غاية في حد ذاتها، وما زال هناك الكثير الذي يتعين على المجتمع الدولي القيام به.

وكما سمعنا اليوم، فإن الإرهاب لا يرتبط بدين أو عرق أو جنسية. وهو يحدث في كل مكان، كما شهدنا قبل أسبوعين عندما قُتل ٥٠ مسلما بوحشية وأصيب ٥٠ آخرون بجروح أثناء

صلاة الجمعة في كرايستشيرش، نيوزيلندا. وكان من بين الضحايا أربعة أطفال، أحدهم يبلغ من العمر ثلاث سنوات فقط. وعلى الرغم من هذه المأساة، فإن استجابة النيوزيلنديين هي خير مثال لنا جميعا للقدرة على الصمود في وجه هذا الرعب المروع.

ومكافحة الإرهاب تتطلب استراتيجية متعددة الجوانب. وتقتضي بذل الجهود لكبح جماح الكراهية التي تغذي انتشار الأيديولوجيات المتطرفة إلى الأفراد، مثل الإرهابي في نيوزيلندا، أو الجماعات، مثل تنظيم القاعدة أو داعش. كما أنها تتطلب العمل على تفكيك الشبكات الإرهابية والنظم الداعمة – سواء خارج الإنترنت أو بالاتصال الحاسوبي المباشر، بشكل متزايد، في المجال الرقمي – التي تسمح للإرهابيين بتنظيم أنفسهم. والأمر الأهم والأوثق صلة بمناقشة اليوم، فإنها تتطلب اليقظة المستمرة ورصد الشبكات المالية لمنع الإرهابيين من حيازة الأسلحة أو تجنيد المقاتلين أو شن الهجمات. ولذلك، يجب على الدول الأعضاء معالجة إساءة استخدام المؤسسات المالية والمنظمات غير الربحية لأغراض تمويل الإرهاب.

والإمارات العربية المتحدة تدرك هذا الالتزام تماما، خاصة وأن بلدنا مركز للتجارة والخدمات المالية في منطقة الخليج. وقد اتخذنا عددا من الخطوات العملية لتأمين نظامنا المالي أود مشاركتها مع أعضاء المجلس اليوم. تشمل هذه الخطوات تعزيز الأطر القانونية القائمة لمكافحة تمويل الإرهاب، كما فعلنا في عام ٢٠١٨ من خلال تنفيذ أحدث توصيات فرقة العمل للإجراءات المالية؛ تزويد وحدات الاستخبارات المالية لدينا بالمعدات والموارد والتدريب التي يحتاجون إليها للتحليل والتحقيق في المعاملات المشبوهة؛ رصد المعاملات المالية والأنشطة الخيرية مع الجهات الفاعلة من القطاع الخاص والمنظمات غير الربحية، والتي يطلب منها بموجب قانون الإمارات العربية المتحدة أن تقوم بشكل مستمر بتحديد وتقييم وتوثيق مخاطر إساءة استخدام خدماتها في الأنشطة الإجرامية والإرهابية؛ التوعية المحلية من خلال مختلف وسائط الإعلام لمنع التمويل المحلي للإرهاب؛ تنفيذ القوانين واللوائح التنظيمية لتجميد أموال الإرهابيين، عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وعلى الرغم من بذلنا قصارى جهدنا، لا يزال خطر تمويل الإرهاب قائما، والكثير مما يجب عمله يمكننا القيام به من خلال التعلم والتعاون مع الشركاء لمواجهة هذا التهديد.

أولا، هناك دول أعضاء معيّنة تواصل دعم وتمويل الأنشطة الإرهابية، ما يقوض الجهود التي يبذلها مجلس الأمن لصون السلم والأمن الدوليين. وقد اضطرنا ذلك وغيرنا من الدول المعنية لاتخاذ تدابير سيادية.

ثانيا، هناك صلة متزايدة بين الجريمة المنظمة والإرهاب. فعلى سبيل المثال، لجأ تنظيما داعش والقاعدة وغيرهما من الجماعات الإرهابية المرتبطة بهما إلى نهب التحف الثقافية وتهريبها وبيعها لتمويل عملياتها المدمرة. ولأجل التصدي لذلك التهديد، عملت الإمارات العربية المتحدة مع فرنسا واليونسكو لإنشاء التحالف الدولي لحماية التراث في مناطق النزاع. ونواصل العمل من خلال مثل هذه البرامج وتلك المنظمة على ترميم واستعادة التراث الثقافي القيم لمدين الموصل ومالي وأماكن أخرى سعى إليها الإرهابيون لمحو تاريخ التسامح والشمول الذي يزدرونه.

ولا شك أن الإرهاب تهديد عابر للحدود الوطنية ويتطلب العمل الدولي المنسق لمواجهته. والإمارات العربية المتحدة عضو في فرقة العمل للإجراءات المالية لمنطقتي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ونواصل العمل بدأب على تنفيذ توصيات فرقة العمل بعد كل تقييم نجريه. وبالمثل فإن وحدة الإمارات العربية المتحدة لمكافحة غسل الأموال والحالات المشبوهة عضو في فريق إيغمونت، ووقعت على مايزيد على ٤٥ مذكرة تفاهم مع النظراء الوطنيين والدوليين.

غير أن هذه الجهود ليست سوى خطوة واحدة وهي جزء من صورة أكبر. وما دامت مكافحة تمويل الإرهاب تقتضي

يقظة دولية وتحسين مستمرين في الأداء، فنحن نرى أنه ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة نفسها أن تعزز جهودها عن طريق اتخاذ الخطوات الثلاث التالية.

أولا، يجب عليها مساءلة الدول الأعضاء عن تمويل الإرهاب عند حدوثه، وخاصة حين تنتهك هذه الأعمال قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتزامات الدول نفسها بموجب الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. ثانيا، ينبغي للأمم المتحدة أن توفر التدريب للدول الأعضاء حين يتخذ مجلس الأمن القرارات المنشئة لالتزامات جديدة بهدف الحد من تمويل الإرهاب. ثالثا، ينبغي لها استكشاف سبل كبح تمويل التطرف، ولا سيما المنابر الإعلامية التي تبث رسائل الكراهية وتهيئ بيئة مواتية لنشر الأيديولوجيات الإرهابية.

وتعيد الإمارات العربية المتحدة مجددا التزامها بالوفاء بالتزاماتها إزاء مكافحة تمويل الإرهاب بموجب المعاهدات الدولية والإقليمية ذات الصلة، فضلا عن قرارات مجلس الأمن. ونحن على استعداد لتعزيز الشراكات العالمية في هذا المجال، وسنواصل تبادل خبرتنا مع شركائنا، ونتطلع إلى الاستفادة من الخبرات وأفضل الممارسات.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سلوفاكيا.

السيد ملينار (سلوفاكيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب. وأود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فورونكوف والسيد مارشال بيلنغيزلي والسيدة ميرسي بوكو على إحاطاتهم.

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات الإضافية.

ومن الأهمية بمكان أن يواصل مجلس الأمن، بوصفه الجهاز الرئيسي المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين، الاهتمام إلى أقصى حد ممكن بمسألة مكافحة الإرهاب، بما في ذلك عن طريق التصدي للطابع المتغير للتهديد الإرهابي والسبل التي يستطيع بها الإرهابيون تمويل أنشطتهم. ونرحب في هذا الصدد باعتماد مجلس الأمن القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) صباح اليوم. وإعرابا عن تأييدها له، شاركت سلوفاكيا في تقديم مشروع القرار، وهي ملتزمة بكفالة تنفيذه التام.

وتدين جمهورية سلوفاكيا جميع أشكال الإرهاب ومظاهره، وهي تشارك في مكافحة الإرهاب، سواء بشكل فردي أو بوصفها جزءا من المجتمع الدولي.

وتقع على عاتق جميع الدول التزامات لمواجهة التهديد العالمي الذي يشكله الإرهاب، بما في ذلك عن طريق منع إلغاء تمويل سفر الأفراد والكيانات الإرهابية والجماعات وأنشطتها. ونكرر التزامنا بالتصدي لجميع مصادر تمويل الإرهاب وتقنياته وقنواته، وندعو إلى تنفيذ الصكوك القانونية بصورة فعالة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ومعايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وشاركت سلوفاكيا أيضا في الفريق العامل المعني بمكافحة المقاتلين الإرهابيين الأجانب التابع للتحالف العالمي لمواجهة داعش. وما زلنا نستخدم ذلك المنبر لتبادل المعلومات من أجل تحسين نظامنا الوطني لتجميد أصول الإرهابيين.

وشدد مجلس الأمن أيضا على أهمية الدعم الدولي والإقليمي ودون الإقليمي للتعاون في مجال مكافحة الإرهاب في عدد من قراراته. وفي وقت سابق من هذا الأسبوع، نظمت سلوفاكيا بوصفها الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا المؤتمر المعني بمكافحة الإرهاب على نطاق المنظمة بأسرها. واجتمع في براتيسلافا ما يزيد على ٣٠٠ مشارك رفيع المستوى – بما في

ذلك الممثلون السياسيون والمنسقون الوطنيون وخبراء مكافحة الإرهاب من ٥٧ بلدا مشاركا وشركاء التعاون، فضلا عن ممثلين من الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني.

وتحت قيادة رئاستنا الحالية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، سلط المؤتمر المعني بمكافحة الإرهاب الضوء على التقدم المحرز في تحديد البرامج ذات الأثر المراعية لحقوق الإنسان، فضلا عن منتديات وآليات التعاون الحكومي وغير الحكومي. ومن شأن عرض أفضل الممارسات في مجال منع التعصب والتطرف العنيف أن يؤدي إلى تركيز جهود الإرهاب أكثر تحديدا على أصحاب المصلحة المتعددين ما يساعد على تخلي الأفراد عن التطرف العنيف والإرهاب.

وختاما، نرى أن من شأن توفر إطار فعال وتنفيذه بشكل صارم، فضلا عن التعاون الدولي الفعال أن تسهم إسهاما كبيرا في منع ومكافحة تمويل الإرهاب. وأود في ذلك السياق، أن أشكر الرئاسة الفرنسية مرة أخرى على الجهود التي تبذلها في هذا المنعطف بالذات.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل.

السيد فييرا (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): بداية، أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الحسنة التوقيت بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لوكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ورئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والخبراء في مجال مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على إحاطاتهم الزاخرة بالمعلومات.

ولا شك أن أي هجوم إرهابي، بغض النظر عن مكانه أو أهدافه، يسبب الضرر لنا جميعا. ويهدد الإرهاب شعورنا بالإنسانية ويسعى إلى إيجاد بيئة من الخوف واليأس. ولن يمكننا مكافحة هذه الآفة ومنع وقوع المزيد من الهجمات إلا من خلال جهودنا الجماعية. إن مكافحة تمويل الإرهاب مثال جيد على مجال يتسم فيه التعاون أهمية بالغة وربما تترتب فيه عن نتائج ذلك التعاون عواقب مباشرة على قدرة الجماعات الإرهابية على مواصلة عملياتها.

والبرازيل ملتزمة بالقضاء على الإرهاب، بما في ذلك تمويله. وينص دستورنا الوطني على أن رفض الإرهاب يعدُّ أحد المبادئ التوجيهية لسياستنا الخارجية. وعملنا على تحديث تشريعاتنا لكي يشمل التجريم التأهب للأعمال الإرهابية وتجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وفيما يتعلق بالتمويل على وجه الخصوص، فإننا نواصل العمل على تبسيط الإجراءات اللازمة لتجميد أصول الإرهابيين المدرجة أسماؤهم في القائمة من قبل المجلس. وقبل أسبوعين سنت البرازيل قانونا لتيسير التنفيذ الفوري لقرارات مجلس الأمن بشأن الجزاءات المفروضة على الأفراد والكيانات المرتبطة بالتنظيمات الإرهابية. وإلى جانب التعديلات التشريعية السابقة، فإن من شأن هذا التشريع الحديث أن يضع الإطار التنظيمي البرازيلي في اتساق تام مع معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

ومن الضروري أن نكثّف عملنا لقطع مصادر تمويل الإرهاب. وكإجراء ذي صلة، ينبغي لنا أيضاً تعميق تركيزنا على مكافحة غسل الأموال. ورغم عدم وجود أدلة تشير إلى روابط تشغيل تلقائي بين الإرهاب والجريمة، فإن من يعمل في غسل الأموال قد يعمل في كليهما دون تمييز. وأود أن أتناول مسألتين في مناقشة اليوم.

أولاً، ينبغي ألا يغيب عن بالنا دائماً أن أي عمل لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك ما يتعلق بالتمويل، يجب أن يلتزم بالقانون الدولي، ولا سيما قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني وقانون اللاجئين. قد يبدو ذلك منطقيا، لأن المجلس يشدد

باستمرار على هذه النقطة في قراراته. غير أن الممارسة أظهرت أن التشريعات حسنة النية قد تنتهي في بعض الأحيان إلى أن تكون سببا في انتهاكات للقانون الدولي عند تطبيقها.

إن التفسيرات الفضفاضة لتشريعات مكافحة الإرهاب من قبل المحاكم الوطنية قد أعاقت العمل الإنساني في الماضي. وكما أُقر به في الاستعراض السادس لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، لا بد أن تضمن الدول الأعضاء أن ما تتخذه من تدابير لمكافحة الإرهاب لا تعوق الأنشطة الإنسانية والطبية أو التواصل مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة. وهذا أمر أساسي لضمان أن أعمالنا تُسهم بفعالية في القضاء على الإرهاب. فإذا أغفلت جهود مكافحة الإرهاب المفاهيم الأساسية للإنسانية والقيم المشتركة التي تُلهم القانون الإنساني، فإنها تخاطر بتعزيز خطاب الجماعات الإرهابية بدلاً من مكافحته.

النقطة الثانية التي أود أن أتطرق إليها تتعلق بالوقاية. فكما تشير المذكرة المفاهيمية (S/2019/239، المرفق) بدقة، فإن عددا من الهجمات الإرهابية قد ارتكبها أفراد بموارد مالية محدودة. وهذا يثير التساؤلات حول حدود الاستراتيجيات التي تركّز على قطع المصادر المالية للإرهاب. فكما علّمنا التاريخ، يكاد الإرهاب أن يكون غير ذي صلة بالمال. إن الموارد المالية هي بالتأكيد عامل تمكين لهذه الأعمال الرهيبة، وبالتالي، ينبغي التصدي لها وفقاً لذلك. ولكن، عندما تسعى جماعة أو فرد إلى إيجاد الوسائل لارتكاب عمل إرهابي، يكون الضرر قد وقع بالفعل لأن قرار اللجوء إلى العنف والإرهاب قد اتُّخذ فعلا. ولذلك، يجب أن نقطع المصادر العميقة للإرهاب بمعالجة أسبابه الجذرية.

فالجماعات الإرهابية تُرغِّب المجندين عن طريق منحهم شعورا وهميا بالهدف والانتماء والهوية. والإقصاء الاجتماعي والبطالة بين الشباب يزيدان من ضعف الأفراد أمام أساليب الجماعات الإرهابية لتجنيدهم. وعلاوة على ذلك، فإن مظاهر كره الأجانب والتمييز والتحامل لا تسهم في الإقصاء الاجتماعي فحسب، بل تغذّي أيضاً الخطاب المتطرف الذي يُفضي إلى الإرهاب. ويجب علينا الرد على أي خطاب وأي عمل يتعارض مع احترام التنوع، من قبيل ربط الإرهاب بثقافات أو أديان أو جماعات عرقية بعينها.

فما من مبرر للإرهاب. والبرازيل تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وهي تشارك في جهود مكافحة الإرهاب في الأمم المتحدة، بوصفها المنظمة الرئيسية التي يمكن أن تحقق توافقا عالميا في جهود المجتمع الدولي لمكافحة هذه الآفة. وعلى وجه الخصوص، فإن للمجلس دوره الخاص في إدانة الإرهاب ومنع انتشاره على نحو متّسق وعالمي، مع العمل دائماً على كفالة الاحترام الكامل للقانون الدولي. ويحدونا الأمل في أن تُسهم مناقشاتنا في هذه القاعة اليوم في القضاء على آفة الإرهاب قضاء مبرماً.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البحرين.

السيد الرويعي (البحرين): سيدتي الرئيسة، أود بداية أن أتقدّم لكم بالشكر على عقد هذه الجلسة واختيار موضوعها الهام والذي يُعتبر في صُلب تعزيز جهود القضاء على الإرهاب، ألا وهو مكافحة سبل تمويله ودعمه أياً كانت أشكاله. كما أود أن أتقدم إلى بلدكم الصديق بالتهنئة على رئاستكم الناجحة لمجلس الأمن لهذا الشهر، وعلى اتخاذ القرار الهام ٢٤٦٢ (٢٠١٩). كما نعرب عن تقديرنا لمقدمي الإحاطات الإعلامية القيّمة المتعلّقة بموضوع الجلسة.

عندما نتحدّث عن مكافحة التطرف والإرهاب، تبرز دائماً عبارة معالجة الأسباب الجذرية التي تمدّه بالقوة وتمكّن الإرهابيين من مواصلة بثّ تفكيرهم المتطرف وأعمالهم الهدّامة. ولعلّ أبرز مسببات انتشار الإرهاب هو التمويل والدعم المستمر له من

قبل أفراد وجماعات ودول. وعلى الرغم من جهود المجتمع الدولي في إنشاء المبادرات الرامية لتتبع مصادر تمويل الإرهاب والتعامل معها، وبالرغم من سنّ القوانين والتشريعات الوطنية والإقليمية والدولية لتجريم ومحاكمة المتورطين في تمويل الإرهاب، إلا أن الجهات الداعمة له تبتكر الطرق التي يمكن من خلالها المراوغة من الرقابة. ولذا، فإن تمويل الإرهاب لا يزال من أكبر العوائق أمام تخلص العالم من هذه الآفة، وإن جمهورية إيران الإسلامية تقوم بتمويل ودعم الإرهاب في المنطقة.

إن لمملكة البحرين تجارب ناجحة وخبرة طويلة في مكافحة تمويل الإرهاب وفي وقف التعاملات المالية لأغراض مشبوهة، وهي على استعداد لمشاركة تجاربها مع الدول الصديقة، وماضية في سعيها بالتنسيق مع كافة الدول والمنظمات الدولية للقضاء على هذه الآفة، إيماناً منها بأهمية تعزيز الجهود الدولية في مكافحة تمويل الإرهاب. كما تؤكّد المملكة على ضرورة تجفيف منابع الإرهاب، لأن قطع الإمدادات المالية للجماعات الإرهابية جانب أساسي في الحرب ضدها، وهو ما يفرض ضرورة التوصّل إلى آليات رادعة لمكافحة وإيقاف كل أشكال التمويل لجميع هذه التنظيمات والجماعات.

وعلى الصعيد الوطني، ترتكز الأطر القانونية لمكافحة تمويل الإرهاب في البحرين على العديد من التشريعات والقوانين المخصصة لذلك الغرض، أبرزها القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال، والقانونين ٢٥ و ٥٤ المعدِّلين لبعض أحكامه. وكذلك القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٧ بالتصديق على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

إن مملكة البحرين لا تزال تضطلع بدورها في مكافحة الإرهاب. فقد قامت المملكة بتنظيم اجتماع المنامة بشأن سبل مكافحة الإرهاب في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، والذي شارك فيه ممثلون عن الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والمفوضية الأوروبية وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والمنظمة الإقليمية التي تعمل على غرارها في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، التي يوجد مقرها في البحرين، بهدف مواجهة التحديات المرتبطة بمكافحة تمويل الجماعات والأنشطة الإرهابية بكافة صورها وأشكالها. حيث توصّل الاجتماع إلى توصيات تتماشى مع أحكام القانون الدولي واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأهمها تحرّي وملاحقة تمويل الإرهاب على مستوى الجماعات والأفراد، والتنفيذ الكامل للجزاءات المالية المقررة وإشراك القطاع الخاص بصورة إيجابية في جهود مكافحة تمويل الإرهاب.

وتحرص مملكة البحرين على المشاركة الكاملة في الإطار الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب، وذلك من خلال عدة وسائل، منها الانضمام إلى الشبكة الدولية للمنظمات الإقليمية التي تعمل على غرار فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، والمشاركة الفعالة في جميع اجتماعات مجموعات العمل لمكافحة تمويل تنظيم داعش، وهي إحدى مجموعات العمل الخمس ضمن إطار التحالف الدولي ضد تنظيم داعش، وتهدف إلى تجفيف مصادر تمويل التنظيم من خلال تطبيق خطة عمل مشتركة بين دول التحالف.

ومن أبرز النشاطات التي قامت بها مملكة البحرين، بالتعاون مع مصرف البحرين المركزي، ورشة العمل الخليجية الأوروبية الثامنة لمكافحة تمويل الإرهاب، وورشة العمل حول التبرعات الخيرية ومكافحة تمويل الإرهاب والتطرف العنيف، بالتنسيق مع مصرف البحرين المركزي والأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي والولايات المتحدة الأمريكية. كما شاركت مملكة البحرين في الاجتماع العاشر لفريق المعني بمكافحة تمويل تنظيم الدولة الإسلامية في بولندا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، بوصفها عضوا في المركز الذي تترأسه كل من الولايات المتحدة الأمريكية

والمملكة العربية السعودية، الذي ناقش وثيقة الحوكمة الخاصة بمركز استهداف تمويل الإرهاب والمبادئ الأساسية لصيغة الوثيقة، ودور اللجنة التنفيذية لعمل المركز وآليات اتخاذ القرار بشأن تصنيف المركز للأفراد والكيانات الممولة للأعمال الإرهابية. كما تم خلال الاجتماع العام لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية واجتماعات فريق العمل في باريس، في حزيران/يونيه ٢٠١٨، اعتماد تقرير التقييم المشترك لمملكة البحرين الذي نفذته فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وهي المجموعة العالمية المعنية بوضع إجراءات حظر ومكافحة الأموال وتمويل الإرهاب على المستوى العالمي.

ختاما، تؤكد مملكة البحرين على اتباع نهج شامل لمكافحة الإرهاب وسبل تمويله، وتعزيز المشاركة الوطنية والجماعية في مكافحة تمويل الإرهاب. كما نؤكد على التزام مملكة البحرين بالعمل مع المجتمع الدولي لإحباط كل المساعي الرامية لدعم الإرهاب والتطرف، ماليا وفكريا، حتى ننعم جميعا بالأمن والأمان، وتحقيق ذلك من خلال كوننا شركاء في صون الأمن والسلم الدوليين.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل أوكرانيا.

السيد يلتشينكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أنضم إلى المتكلمين السابقين في توجيه الشكر إلى الرئاسة الفرنسية على عقد مناقشة اليوم المفتوحة.

وأود أن أعرب عن تأييدي الكامل للبيان الذي أدلى به في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أدلي بالتعليقات التالية بصفتي الوطنية.

سأركز على مسألتين رئيسيتين اقترحتهما الرئاسة لمناقشتنا، وسأبدأ بمسألة تتصل بتكييف استجابة المجتمع الدولي مع الطبيعة المتغيرة للتهديد الإرهابي.

لقد شهدت الآونة الأخيرة عددا من التطورات الهامة فيما يتعلق بالنهوض بالمعايير الجديدة لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعزيز وإبراز الإجراءات الدولية المتخذة لمواجهة خطر الإرهاب، التي وفرت أساسا لاستحداث نهج أكثر دقة لمكافحة تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، نرحب باتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) بالإجماع، وهو القرار الذي شاركت في تقديمه ٥١ دولة، بما في ذلك أوكرانيا. ونعتقد أن القرار سيشكل أداة عملية أخرى متاحة لنا. وفي الواقع، فإننا نشهد تحديات متزايدة تتعلق بإساءة استخدام المؤسسات التجارية والمالية المشروعة، وظهور أساليب دفع جديدة، واستخدام المنظمات غير الربحية لتحويل الأموال لأغراض إرهابية. وبالإضافة إلى ذلك، يوفر القرار تدابير محددة لازمة لتقييم ومعالجة المخاطر المحتملة المرتبطة بالابتكارات في التكنولوجيات والمنتجات والخدمات المالية.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة من أجل مكافحة الإرهاب، بما في ذلك التدابير القانونية والدبلوماسية والعسكرية، ينبغي القيام بالمزيد من أجل القضاء على هذه الظاهرة، التي أصبحت متفشية على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وينبغي التركيز بصورة خاصة على الأسباب الكامنة وراء الإرهاب. ولذلك، يلزم بذل جهود إضافية.

أولا، ينبغي تعزيز قدرة الدول في مجال جمع الأدلة الموثوقة عن الأنشطة الإرهابية من أجل تعزيز التجريم على الصعيد العالمي لأفعال جميع مقترفي الإرهاب ومدبريه وموجهيه ورعاته، وضمان مقاضاة ومعاقبة أولئك الذين يوفرون التمويل للأنشطة الإرهابية بأي شكل من الأشكال، وبأي وسيلة من الوسائل.

ثانيا، ينبغي تعزيز التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص، بما في ذلك من خلال وسائط التواصل الاجتماعي.

ثالثا، ينبغي تعزيز الوعي بالمخاطر القائمة في مجال تمويل الإرهاب والمتعلقة بالتدفقات المالية ذات الصلة بالأنشطة الإرهابية.

رابعا، ينبغي كفالة التعاون الدولي والمساعدة المتبادلة الفعالة على مستوى الاستخبارات المالية وأجهزة إنفاذ القانون.

وينبغي أن تستند هذه الجهود إلى الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، بما فيها قرارات مجلس الأمن، وكذلك التوصيات المقدمة في إطار فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

وهذا يقودني إلى مسألة الامتثال للالتزامات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب. فمن الأهمية بمكان كفالة التنفيذ الفعال لجميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، بما فيها الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وللأسف، لا تحترم جميع الدول التزاماتها الدولية في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، من خلال الانضمام إلى الاتفاقية، تعهدت الدول بقمع تمويل الإرهاب، ولكننا في الواقع لا نزال نشهد عكس ذلك من بعض الدول، الأمر الذي تسبب بالفعل في عواقب مأساوية، بما في ذلك في بلدي.

وعلى مدى نصف عقد من الزمن بالفعل، أصبحت سياسة الإرهاب واحدة من العناصر الرئيسية للعدوان المختلط الذي شن بوحشية وخزي ضد بلدي في عام ٢٠١٤، في انتهاك صارخ للقواعد الدولية والمبادئ الأساسية، بما في ذلك الالتزامات الرئيسية لمكافحة الإرهاب. وتؤكد التقارير الصادرة عن بعثة الرصد الخاصة في أوكرانيا التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في أوكرانيا استمرار تدفق الذخيرة والأسلحة والمقاتلين من الاتحاد الروسي إلى الأراضي المحتلة مؤقتا في أوكرانيا. ويتم تسليم هذه الأصول العسكرية إما علنا أو تحت ستار ما يسمى بالقوافل الإنسانية. ونتيجة لهذا الدعم وغيره من أوجه الدعم الروسي، شنت جماعات مسلحة غير مشروعة هجوما على رحلة الخطوط الجوية الماليزية MH-17، مما أودى بحياة ما يقرب من ٣٠٠ من الأبرياء. ومن خلال ذلك وغيره من أوجه الدعم الروسي قُتل ٠٠٠ ١٣ شخص تقريبا في دونباس، بينما أجبر حوالي ١,٦ مليون شخص على مغادرة ديارهم.

وفي القرم المحتلة مؤقتا، قامت الدولة المعتدية بتشويه سمعة الجهود الدولية، بما في ذلك جهود مجلس الأمن، الرامية إلى مكافحة الإرهاب، عن طريق توجيه اتهامات زائفة بالقيام بأنشطة إرهابية وإصدار أحكام على أبرياء بصورة غير قانونية. وقبل أيام قليلة، في الذكرى السنوية الخامسة لاتخاذ قرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٢، المعنون ''السلامة الإقليمية لأوكرانيا''، فضلت سلطات الاحتلال الروسي مرة أخرى اللجوء إلى ما يسمى بقضية حزب التحرير – وهي قضية استخدمت بالفعل لتلفيق دعاوى ضد نشطاء من تتار القرم ومن ثم إدانتهم – كذريعة لاتخاذ إجراءات عقابية ضدهم. وإذ نضع في الاعتبار أن التطرف الإسلامي لم يكن أبدا جزءا من تاريخ شبه جزيرة القرم قبل الاحتلال الروسي، فإن الوتيرة التي تستخدم بها سلطات الاحتلال هذا الاتهام لتبرير ما تقوم به من عمليات تفتيش واحتجاز ضد أفراد من تتار القرم توحي بقوة أنها ذريعة للتمييز، في انتهاك صارخ للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

تلك الانتهاكات وغيرها للإطار القانوني الدولي تثبت، مرارا وتكرارا، أن مكافحة أنشطة فرادى الإرهابيين والجماعات الإرهابية لن يكون كافيا إن لم تعالج مشكلة الإرهاب الذي ترعاه الدولة معالجة فعالة وشاملة. وينبغي لمسألة محاسبة الأفراد والمنظمات، وكذلك الدول المسؤولة عن تنظيم أنشطة إرهابية أو تمويلها أو دعمها بأي صورة أخرى أن تعالج على النحو الواجب. وينبغي الحفاظ على الجزاءات المفروضة على الدولة المعتدية وزيادة تعزيزها. ويجب تقديم مرتكبي تلك الأعمال الإرهابية البشعة إلى العدالة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة هولندا.

السيدة غريغوار فان هارين (هولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة الهامة اليوم،

وأشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على إسهاماتهم. كما أود أن أثني على مجلس الأمن لاتخاذه بالإجماع القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، الذي تفخر مملكة هولندا بالمشاركة في تقديمه.

وتؤيد مملكة هولندا تماما البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأود، بصفتي الوطنية، أن أسلط الضوء على ثلاث مسائل، هي: أولا، الالتزامات بموجب القانون الدولي؛ ثانيا، التعاون بين القطاعين العام والخاص؛ وثالثا، التنسيق.

لقد ذكر العديد من المتكلمين السابقين اليوم أن التهديد الإرهابي متغير والتكنولوجيا التي تمول عملياتهم متطورة، وأنه يتعين علينا، بالتالي، تغيير النهج الذي نتبعه إزاء تمويل الإرهاب وتطويره. ونتفق مع ذلك. وسنسترشد بالقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) لدى القيام بذلك. ولكن تغيير النهج الذي نتبعه وتطويره لا يعني أن قواعد اللعبة قد تغيرت.

وعلى العكس من ذلك، أصبح التزام كل بلد بموجب القانون الدولي، وخاصة قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الإنساني الدولي، أكثر أهمية الآن من أي وقت مضى. ولهذا السبب أيضا تقدمت مملكة هولندا بالترشح لشغل مقعد في مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢. وإن ترددنا في التزاماتنا بموجب القانون الدولي، سنصبح مجرد دمى في أيدي الإرهابيين الذين نريد دحرهم. لذلك يتعين علينا أن نضمن من خلال تقييم عادل للمخاطر أن تواصل المنظمات غير الحكومية العمل في مساحة حرة وأن تستمر الجهات الفاعلة الإنسانية في تقديم المساعدات بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية. إننا ندعو مجلس الأمن إلى مراعاة تلك الجوانب عندما يستعرض تنفيذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، أي بعد عام من الآن.

وفيما يتعلق بالنقطة الثانية، بشأن التعاون بين القطاعين العام والخاص، فإن القطاعين العام والخاص حليفان بالطبع في مكافحة الإرهاب وتمويله. وإني أحيي جهود فرنسا الرامية إلى تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص في مجال مكافحة تمويل الإرهاب من خلال القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩). وفي هولندا، لدينا بالفعل تجارب جيدة فيما يتعلق بذلك التعاون. فمنذ عدة سنوات، يقوم المدعي العام والشرطة ووحدة الاستخبارات المالية والشركات الخاصة، بما في ذلك المصارف وشركات التأمين بتبادل المعلومات عن الأفراد والمعاملات ذات الصلة بالإرهاب على أساس القانون المدني. وأسفرت هذه الشراكة بين القطاعين العام والخاص، منذ إقامتها، عن أكثر من ٣٠٠ تقرير إضافي عن المعاملات المشبوهة المتعلقة بتمويل الإرهاب. ونشجع الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على الانخراط في جهود مماثلة لتوحيد الجهود مع القطاع الخاص.

وفيما يتعلق بالنقطة الثالثة والأخيرة الخاصة بالتنسيق، أثني على جهود فرنسا للتقريب بين العمل الهام الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة. فتنسيق الجهود التي تبذلها هذه الهيئات، وكذلك المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب ومجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية والتحالف الدولي لمكافحة تنظيم داعش، أمر بالغ الأهمية بالنسبة لنا إذا أردنا تجاوز التوقعات والاحتفاظ بالصدارة. وينطبق الأمر نفسه على التنسيق الدولي داخل منظومة الأمم المتحدة. وبصفتنا كيانات تابعة للأمم المتحدة وحكومات ومنظمات الدولية، علينا أن نتعلم من بعضنا البعض وتبادل الممارسات الجيدة وتعزيز بناء القدرات. وبذلك يمكننا أن نصبح أقوى من جهودنا الفردية في مجال مكافحة الإرهاب.

وفي الختام، قبل أسبوعين، ألقي القبض على رجلين في أمستردام في سياق الهجوم الإرهابي المروع الذي وقع في عاصمة بلدكم، سيدتي الرئيسة، في عام ٢٠١٥. والرجلان متهمان ببيع بنادق من طراز كالاشنيكوف ومتفجرات استخدمت في هجوم باريس الذي أودى بحياة ١٢٩ شخصا. وعقب ذلك الهجوم بأربع سنوات، هذا يدل على أن التحقيق في الموارد المالية وغيرها من الموارد أمر أساسي لمحاسبة الإرهابيين والمتواطئين

معهم. ويبرهن على أن التراخي في كفاحنا ضد الإرهاب ليس خيارا ولا يمكن أن يكون كذلك. ويبين أن مملكة هولندا تواصل تعاونها مع شركائها في الأمم المتحدة والدول الأعضاء لدحر الإرهاب واستئصاله من منبعه.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أُعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد خوشرو (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر وفد فرنسا على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة ومقدمي الإحاطات الإعلامية على بياناتهم.

إن الإرهاب تهديد حقيقي، والهجمات الإرهابية الأخيرة في نيوزيلندا أظهرت مرة أخرى أنه لا يوجد بلد بمنأى عن هذا الشر المتفشي. وتتطلب مكافحته نهجا وقائيا شاملا، وهو ما يعني معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب أولا وقبل كل شيء. ومن هذا المنظور، من الأهمية بمكان منع ومكافحة تمويل الإرهاب.

وباعتبارنا ضحية للإرهاب وبلدا فقد أكثر من ١٧ ٠٠٠ من مواطنيه بسبب الهجمات الإرهابية، فإن إيران عازمة على مواصلة مكافحة الإرهاب من جميع جوانبه، بما في ذلك تمويله. وتحقيقا لهذه الغاية، وضعت إيران استراتيجية وطنية لمكافحة الأعمال الإرهابية وسنت عددا من القوانين التي تتضمن تدابير وقائية بشأن تمويل الإرهاب. وتم التصدي للتمويل في العديد من الاتفاقيات الثنائية أيضا. وإيران لديها أيضا وحدة فعالة للاستخبارات المالية.

يتطلب منع ومكافحة تمويل الإرهاب الإرادة السياسية الحقيقية لجميع الدول وكذلك فعالية المعايير الدولية. وعلى مدى عدة سنوات، حصل تنظيم داعش على مبالغ كبيرة من دولارات النفط وغيرها من التبرعات المالية. كما حقق التنظيم إيرادات كبيرة من خلال نهب وبيع الممتلكات الثقافية في العراق وسورية وكذلك من خلال تصدير النفط. وحتى الآن، تتلقى الجماعات الإرهابية مثل جبهة النصرة في سورية، إضافة إلى التمتع بالدعم السياسي والعسكري من بعض البلدان، مساهمات مالية كبيرة. هذه الحقائق وحدها لا تظهر أن المعايير الحالية ليست فعالة بما فيه الكفاية فحسب، بل أن العديد من الدول لم تنفذها على الإطلاق، كما أشار أحد مقدمي الإحاطات الإعلامية في وقت سابق. ولكن من المثير للاهتمام، لأسباب سياسية واضحة، لم تدرج المؤسسات التي تضع المعايير هذه البلدان في القوائم. وإن لم تخضع للمساءلة ستتجرأ على مواصلة تمويل الإرهابيين. والواقع أن أنشطة مكافحة الإرهاب ستصبح فعالة حينما يتم تجنب المعايير المزدوجة والنهج الانتقائية وتتعاون جميع الدول تعاوناً كاملاً ومسؤولاً.

تستخدم بعض البلدان مكافحة الإرهاب والإرهاب على حد سواء كأداتين للسياسة الخارجية، على سبيل المثال، من خلال تحديد الخصوم كدول راعية للإرهاب، وهو عمل يتم حصرا لدوافع سياسية مما يجعله غير شرعي. وهذا هو الحال أيضا فيما يتعلق بالقيام على نحو انفرادي بوصم بعض الأحزاب السياسية الشعبية في دول أخرى بأنها إرهابية. والمفارقة هي أن الجهات التي تبنت تلك السياسات هي التي أنشأت جماعات إرهابية معينة، استناداً إلى مصالحها الوطنية على المدى القصير، وحذفت الجماعات الإرهابية المعروفة ومنحتها ملاذاً آمناً. بل إنها تواصل دعم الجماعات التي حددها مجلس الأمن نفسه كجماعات إرهابية.

وأخيرا، يجب ألا ننسى أن الغزو والاحتلال الأجنبي من العوامل الرئيسية في تهيئة الأسباب المفضية إلى الإرهاب. وعلى الرغم من أن الحق الأصيل للبلد في مقاومة الغزو والاحتلال الأجنبي يجب عدم مساواته بالإرهاب، من الواضح أنه من أجل اجتثاث الإرهاب، يجب إنهاء الاحتلال والغزو. وما لم تتم السيطرة على الإرهابيين والمحتلين، فإنهم سيتحولون إلى تحالف. وفي الواقع، حدث ذلك بالفعل: إسرائيل تدعم الإرهابيين في

سورية بطرق مختلفة، بما في ذلك من خلال مداواة جرحى الأشقاء والشقيقات من الإرهابيين.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إكوادور.

السيد غابيغوس تشيريبوغا (إكوادور) (*تكلم بالإسبانية*): أشكر البعثة الدائمة لفرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة، وأرحب بحضور معالي وزير أوروبا والشؤون الخارجية في فرنسا السيد جون – إيف لو دريون في مجلس الأمن هذا الصباح وأحييه.

ونرى أنه من الضروري أن تتمكن جميع الدول من التعبير عن شواغلها في مجلس الأمن بشأن التهديد الذي يشكله الإرهاب للسلام والأمن الدوليين، وفي المقام الأول، بشأن أهمية منع ومكافحة تمويله. لا توجد دولة بمنأى عن الإرهاب، ولكن لا يمكن لأي دولة بمفردها التصدي له، ولهذا السبب نحن مقتنعون بأن التدابير المشتركة والإجراءات المتضافرة ضرورية لمكافحة الإرهاب وآثاره الضارة.

إن جمهورية إكوادور تؤكد من جديد أن الإرهاب يشكل تهديدا خطيرا للمجتمع الدولي قاطبة. ولذلك ندين إدانة قاطعة جميع أعمال الإرهاب، بغض النظر عن شكلها أو مظاهرها وبغض النظر عن الغرض منها ومصدرها أو الكيان الذي يرتكبها.

إن منع الإرهاب له نفس القدر من الأهمية التي لقمعه، وهذا هو السبب في أن من الضروري تحديد وإزالة الأسباب والعوامل التي قد تشجع الأعمال الإرهابية، بما في ذلك التمويل والتعصب السياسي والعرقي والديني والعنصري، والفساد، والتفاوت الاجتماعي والاقتصادي بين الشعوب والدول. وقد اتخذت إكوادور خطوات هامة من أجل التصدي للتهديد الذي يشكله الإرهاب ومكافحته، وذلك بتجريم تمويل الإرهاب وما يرتبط به من غسل الأموال، من خلال التدابير الوقائية، والتعاون القضائي الدولي. وأود أن أذكر بعض الأمثلة في هذا الصدد.

ينص قانون إكوادور الجنائي الأساسي الشامل، المعتمد في عام ٢٠١٤، صراحة، على تجريم الإرهاب وتمويله من خلال الإقرار بالعلاقة المباشرة بين جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما يبين التقدم المحرز في السيطرة على هذه الجرائم. ويرمي قانون منع جريمة غسل الأموال وتمويل الجرائم، والكشف عنها والقضاء عليها، إلى منع غسل الأموال وتمويل الجرائم بمختلف أشكالها، وكشفها في الوقت المناسب، والمعاقبة عليها، والقضاء عليها. وتحقيقا للهدف ذاته، اعتمدت خطة العمل الجارية المتعلقة بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. واعترف تقرير فريق استعراض التعاون الدولي بأن إكوادور

"أحرزت تقدما كبيرا في توطيد نظامها لمكافحة غسل الأموال إزاء تمويل الإرهاب."

ويبين هذا أن إكوادور تتخذ إجراءات محددة امتثالا لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتدعم خطة عمل الأمين العام لمنع التطرف العنيف.

ومن الضروري أيضا إبراز العلاقة بين تمويل ودعم الجماعات الإرهابية وجماعات الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، التي تؤثر أعمالها على المدنيين والسكان الأبرياء بشكل مماثل. وفي بداية عام ٢٠١٨ أبلغ بلدي عن أعمال العنف الناجمة عن أفعال الجماعات المسلحة غير النظامية المرتبطة بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك عشرات الهجمات الإرهابية التي أسفرت عن عدد من الإصابات، والوفيات والنزوح وتضرر الهياكل الأساسية للدولة.

وعلى سبيل الاستجابة الفورية، أنشأت حكومة إكوادور لجنة وطنية معنية بأمن الحدود الشامل باعتبارها الهيئة المسؤولة عن سياسات التنسيق والتطوير والمبادئ التوجيهية، والعمليات

والإجراءات المتخذة في مجال أمن الحدود الشامل، ونفذت خطة دفاعية في مجال الأمن على طول حدودها الشمالية، وهي توفر مبادئ توجيهية للتخطيط الاستراتيجي لسياسات الدفاع والأمن والتنمية الشاملة من أجل التصدي للتهديدات الإرهابية المعقدة العابرة للحدود الوطنية بجميع أبعادها.

ومن المهم أيضا الإشارة إلى الصلة بين الإرهاب والفساد. ولهذا السبب، تدين إكوادور إدانة قاطعة أعمال الفساد، التي تقوض شبكاتها استقرار دول ومناطق بأكملها، وتعرض للخطر السلام والتنمية لشعوبنا في الأمريكتين والعالم. إن الأمم المتحدة هي المنبر العالمي الوحيد للقيام بكفاح فعال ضد الإرهاب. ولذا فقبل أن أختتم بياني، أود أن أؤكد مجددا التزام إكوادور بالعمل من أجل تعزيز الكفاح الدولي ضد الإرهاب، ووضع حد لهذا التهديد الخطير للسلم والأمن الدوليين.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة أفغانستان.

السيدة راز (أفغانستان): نشكركم، سيدتي الرئيسة، ونشكر زملاءكم على أخذ زمام المبادرة، تحت الرئاسة الفرنسية لتنظيم هذه الجلسة الهامة بشأن مكافحة تمويل الإرهاب. إن تعزيز التقدم المحرز في منع ومكافحة تمويل الإرهاب سوف يقيد ويضعف الإرهابيين فيما يتعلق بمواصلة حكم الإرهاب والدمار وتوسيع نطاقه في جميع أنحاء العالم. ونحن نرحب بهذا الاجتماع بغية تعزيز الجهود الجماعية للأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء للعمل على زيادة الوعي بسبل الحد من الأساليب التي يستخدمها الإرهابيون لتمويل أنشطتهم.

إن نهج أفغانستان لمكافحة الإرهاب نهج شامل. وباعتبار أفغانستان ضحية أولى للإرهاب، نقوم بمكافحة جماعات إرهابية مختلفة في ساحة المعركة، بمن فيهم مقاتلون إرهابيون يأتون من خارج أفغانستان. وقد نفذنا أيضا تدابير لتعزيز تشريعاتنا الوطنية تلبية لأحكام مختلف المعاهدات والاتفاقيات وقرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن، من أجل مكافحة تمويل الإرهاب.

إن منع تمويل الإرهاب جزء هام من استراتيجيتنا الوطنية لمكافحة الإرهاب. ويقود مجلس الأمن القومي لبلدنا جهودا مشتركة بين الوكالات لتنفيذ تلك الاستراتيجية. وقد أنشأنا فرقة عمل مؤلفة من مكتب المدعي العام، ووزارة المالية، والمديرية الوطنية للأمن ومركز تحليل المعاملات والتقارير المالية. وتتمثل ولاية فرقة العمل في كفالة تنفيذ الأطر القانونية لمنع غسل الأموال، وغير ذلك من التدفقات غير المنظمة للعملة التي تساعد الإرهابيين في تمويل أنشطتهم.

وقد أدى التقدم المحرز في هذا المجال إلى امتثالنا للمعايير الدولية. وقد اعترفت بذلك فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، التي رفعت أفغانستان من قائمة مراقبة الامتثال. وفي السياق الأوسع نطاقا، تتماشى جهودنا أيضا مع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

ونشارك أيضا في الجهود الرامية إلى تحطيم الصلات القائمة بين الإرهاب والجريمة المنظمة. إن أفغانستان ما برحت تشارك منذ فترة طويلة في مكافحة المخدرات، مع التركيز بوجه خاص على منع حركة طالبان وغيرها من الجماعات المرتبطة بها من الاستفادة من عائدات المخدرات غير المشروعة. وفي إطار استراتيجيتنا الوطنية لمكافحة المخدرات نتخذ اتخاذ إجراءات على جبهات متعددة، من قبيل القضاء على المخدرات، والتوعية العامة، وسبل العيش البديلة.

وقد أُجريت حوالي ٣ ٠٠٠ عملية في العام الماضي وحده، ونتيجة لهذا ألقي القبض على ما يقرب من ٣ ٥٠٠ من الأفراد، بمن فيهم رعايا أجانب، وقُدموا للمحاكمة. وبالمثل، دُمرت مختبرات تجهيز المخدرات، ومرافق التخزين من خلال عمليات عسكرية مشتركة. وعرقلت هذه العمليات قدرة الطالبان على

الاستفادة من إيرادات المخدرات. وبالإضافة إلى ذلك، قمنا أيضا بمصادرة أكثر من ٢٠٠ طن من المخدرات غير المشروعة في غضون سنة واحدة.

لقد قمنا بتحسين الأمن في المطارات والمعابر الحدودية الوطنية لكشف الاتجار بالمخدرات وردعه ومنعه، الأمر الذي يدل على التزامنا القوي بالقضاء على اقتصاد المخدرات غير المشروع، والتصدي للصلات بين تمويل الإرهاب والمخدرات. وقد أدت تلك التدابير إلى انخفاض إنتاج المخدرات في العام الماضي، على النحو المبين في أحدث دراسة استقصائية أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ويجب النظر إلى مشكلة المخدرات في أفغانستان في سياق حالة معقدة. ويجب أن نسلم بأن الجهود القوية والشاملة وحدها، بالتعاون مع الشركاء الدوليين والإقليميين، والرامية إلى التصدي لجميع العناصر، بما في ذلك الإنتاج والاتجار والاستهلاك، هي التي يمكنها تحقيق الهدف المشترك، وهو القضاء التام على إنتاج وتجارة المخدرات. ولكفالة نجاحنا، ندعو إلى اتخاذ نهج إقليمي مترابط وموحد بشكل أكبر، ولا سيما بالنظر إلى أنه يمكن لجيراننا المباشرين الإضطلاع بدور فعال وقوي جدا في مواجهة الصلة بين الأنشطة الإجرامية عبر الوطنية. إن الموارد المالية المتدفقة التي تمول وتدعم الأنشطة الإرهابية، مثل الاتجار بالأسلحة والسلائف الكيميائية، تصل من خارج أفغانستان، وهذا هو السبب في أننا بحاجة إلى نهج إقليمي شامل لمكافحة هذا الخطر.

وقد أنشئت لهذا الغرض لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات. ومع ذلك، فقد أثبتت التجربة أن تدابير الجزاءات، بما في ذلك تجميد أصول الأفراد المدرجة أسماؤهم في القوائم الموحدة، كثيرا ما تتسم بالتراخي، ولا تنفذ على نحو سليم. ونعتقد أن التنفيذ الفعال لتلك التدابير سيشكل ضغطا على الجماعات الإرهابية ويحد من أنشطتها.

ومن الضروري إعداد قوائم جديدة بأسماء الأفراد، بمن فيهم المتورطون في تجارة المخدرات وكذلك الرعاة الأثرياء الذين يقدمون مساهمات مالية إلى حركة طالبان وغيرها من الجماعات المرتبطة بها.

يجب أن تُنفذ نظم الجزاءات تنفيذا كاملا، بالتعاون مع جميع الدول المعنية. وفي هذا الصدد، نقدر العمل الهام الذي يقوم به فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات فيما يتعلق بنظام الجزاءات الذي فرضته لجنتا القرارين ١٩٨٨ و ١٢٦٧.

لقد عززنا بدرجة أكبر تعاوننا مع كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وخلال زيارة المديرية التنفيذية لأفغانستان، تم تحديد مجالات جديدة للتعاون، ونتوق إلى تنفيذ تلك التوصيات بالتعاون مع الشركاء الدوليين.

في الختام، نرحب بالقرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) الذي اتخذ اليوم، ونعيد تأكيد دعمنا الكامل لجميع الجهود الدولية الرامية إلى إنهاء الصلة الخطيرة بين جميع أشكال الأنشطة الإجرامية المنظمة والإرهاب، بما في ذلك تمويل الإرهاب. ولا تزال أفغانستان شريكا ملتزما في هذه الحتمية، ولا بد من الاعتراف بجهودها وكفاحها الحقيقي ضد الإرهاب العالمي. ونحن ملتزمون بالكفاح من أجل الأمن والاستقرار في بلدنا وفي منطقتنا الإقليمية وخارجها.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كينيا.

السيد ماسيلا (كينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): نود في البداية أن ننوه هنا اليوم بوجود السيد مارشال بيلينغسليا، رئيس فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ومساعد وزير المالية في الولايات

المتحدة؛ ووكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ والسيدة ميرسي بوكو، ونشكرهم على بياناتهم التنويرية.

أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيمكم هذا الاجتماع الهام، وأن أشيد بكم أيضا على المهارة الدبلوماسية والطريقة الجماعية التي أدرتم بها دفة عمل المجلس خلال فترة رئاستكم. ونحيط علما مع التقدير بالمذكرة المفاهيمية الشاملة (S/2019/239، المرفق) التي عُممت لتوجيه مناقشة اليوم.

أشيد بمجلس الأمن لاتخاذه القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) اليوم بشأن منع ومكافحة تمويل الإرهاب، وهو قرار كنا أيضا من بين مقدميه. ويشيد وفدي بقيادة فرنسا في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب، ولا سيما برنامج عمل باريس وعنوانه ”لا أموال للإرهاب“.

إن كينيا، شأنها شأن العديد من البلدان الأخرى، عانت من أهوال الإرهاب. وينبع التهديد الإرهابي في كينيا، بل وفي المنطقة، من حركة الشباب، وهي أحد التنظيمات التابعة لشبكة القاعدة الإرهابية. وقد استجابت كينيا بقوة للتهديد الإرهابي من خلال تعزيز قدراتها المحلية وتبني تعاون دولي أعمق.

عملنا على تقييم أفضل الممارسات الدولية، وأدمجنا جميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب في تشريعاتنا المحلية، وأنشأنا المؤسسات والآليات ذات الصلة لضمان التنفيذ المتوازن لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

في المقام الأول، نشارك في بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال التي لديها تفويض من مجلس الأمن والاتحاد الأفريقي من أجل الانتقاص من قدرة حركة الشباب دعما للتحول السياسي في الصومال، وكذلك كجزء من مساهمتنا في مكافحة الإرهاب.

تعرب كينيا عن قلقها العميق إزاء استمرار تهديد الإرهاب النابع من الأراضي التي تسيطر عليها الجماعات الإرهابية، وكيفية مساهمة تلك الجماعات في تمويل الإرهاب. وفي الوقت الحالي، تستغل حركة الشباب في الصومال المساعدات الإنسانية من خلال ابتزاز الضرائب، وفرض دفع مبالغ مالية مقابل المرور الحر للمساعدات الإنسانية داخل ما يسمي بالمناطق الخاضعة لسيطرتها. بالإضافة إلى ذلك، تحتفظ هذه الجماعة الإرهابية بشبكة راسخة وواسعة الانتشار تشارك في أنشطة تتراوح بين الاتجار غير المشروع والتحويلات الأجنبية وغيرها من الأنشطة الإجرامية عبر الوطنية.

وتُستخدم العائدات المتأتية من هذه الجرائم لتمويل أنشطة حركة الشباب، على الصعيدين المحلي والدولي، كجزء من شبكة القاعدة. ولذلك من الواضح أن الجريمة عبر الوطنية والإرهاب مترابطان ترابطا لا انفكاك منه، ويعزز أحدهما الآخر. ونتيجة لذلك، فإنها لا تستخدم المساعدة الإنسانية لتمويل الإرهاب فحسب، بل تستخدمها أيضا كأداة للتجنيد في ميدان التطرف العنيف. من هنا، يجب علينا، نحن الأعضاء في الأمم المتحدة، أن نجد السُبل الكفيلة بالتعامل بصورة منهجية مع هذه الحالة المتسمة بالتناقض بطريقة شمولية وموحدة وخالية من ازدواجية المعايير. وينبغي ألا نجد أي مسوغ الإرهاب، أو نتغاضى عنه تحت أي ذريعة كانت، وليس أقلها تحت ذريعة المساعدة الإنسانية.

في إطار الجهود المبذولة لمكافحة تمويل الإرهاب والجرائم الأخرى، سنّت كينيا قوانين مختلفة ترمي إلى وقف غسل الأموال والحد من عائدات الجريمة. وينص قانون منع الإرهاب لعام ٢٠١٢، المعدل في عام ٢٠١٤، على تكليف مركز الإبلاغ المالي، وهو مؤسسة قانونية، بالمساعدة في تحديد عائدات الجريمة ومكافحة غسل الأموال. ويسجل المركز ويحتفظ بسجل للمؤسسات المُبْلِغَة، ويتلقى تقارير عن الأنشطة أو المعاملات المشبوهة من المؤسسات المُبْلِغَة، ويتلقى التقارير المتعلقة بالمعاملات النقدية التي تفي بشروط عتبة معينة من المؤسسات

المُبْلِغَة، ويتلقى تقارير عن تحويل ملكية الصكوك النقدية عبر الحدود. وعلى هذا النحو، ينسق المركز القطاع المالي وقطاع إنفاذ القوانين في منع ومكافحة تمويل الإرهاب في كينيا.

لقد تحقق تقدم هائل بوضع تدابير مفصلة للكشف عن المعاملات المشبوهة في القطاع المالي الرسمي في كينيا والإبلاغ عنها. كما اتُخذت تدابير مفصلة للتعامل مع القطاع غير الرسمي.

إن التعاون الدولي حيوي في القضاء على غسل الأموال والجرائم الأخرى ذات الصلة بالتمويل. وهكذا فإن قيام الدول الأعضاء بالتنفيذ الكامل للمعايير والصكوك الدولية ذات الصلة بغسل الأموال أمر حاسم لأحراز تقدم في هذا المجال.

يعتقد وفدي أنه ينبغي للمكافحة الحقيقية لتمويل الإرهاب أن تركز أيضا على تعزيز قدرات الشرطة وغيرها من سلطات إنفاذ القانون على الحدود من أجل المراقبة الشُرطية الفعالة للأنشطة غير القانونية مثل تهريب الأسلحة والاتجار بالبشر. ومن شأن زيادة قدرات المؤسسات التجارية المحلية على الرصد الذاتي وتبادل المعلومات مع السلطات من خلال النماذج الملائمة للشرطة المجتمعية أن تساعد على كبح جماح تمويل الإرهاب.

في الختام، وفدي مقتنع بأن تعزيز فعالية الدول في مكافحة تمويل الإرهاب أمر حاسم للنجاح ولكنه بمفرده ليس كافيا. ونعتقد أن التنفيذ الكامل للقرار المتخذ اليوم سيعزز التدابير الحالية لكبح تمويل الإرهاب.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل تونس.

السيد بوقشة (تونس): اسمحوا لي في البداية أن أحيي رئاسة فرنسا لمجلس الأمن وعلى دورها الريادي في هذا المجال الحيوي.

نرحب بمبادرة فرنسا لعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مكافحة ومنع تمويل الإرهاب. وهي ظاهرة ما فتئت تتهدد على نحو متعاظم السلم والأمن الدوليين، خاصة وأن العديد من الجماعات الإرهابية، على غرار تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، تقوم بتكثيف أساليب تنفيذ العمليات الإرهابية وتطوير وسائل تمويلها، وبحثها المستمر عن موارد تمويل متجددة لأنشطتها الإرهابية، من قبيل الهبات والابتزاز المباشر والأرباح التي تجنيها من الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، مثل الفدية والاتجار بالأسلحة والمخدرات والممتلكات الثقافية. وعلاوة على ذلك استخدام التكنولوجيات الحديثة وغيرها من أدوات تحويل الأموال.

نشكر جميع مقدمي الإحاطات الإعلامية على مساهماتهم القيمة التي تعكس أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى مواجهة تحديات تتعلق بمكافحة ظاهرة تمويل الإرهاب وتجفيف منابعه.

إن الإجماع الذي تم به اليوم اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٤٦٢ (٢٠١٩)، المتعلق بمنع ومكافحة تمويل الإرهاب، يعكس التزام المجتمع الدولي الصريح بالعمل على زيادة تفعيل المواثيق الدولية والقرارات الأممية ذات الصلة، والعمل على تطوير أفضل الممارسات على الصعيد الوطني، بما يتماشى مع توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ومن هذا المنطلق، وحرصا من تونس على الإسهام في الجهود الدولية في هذا المجال، فقد شاركت في تقديم هذا القرار الهام.

أكدت تونس خلال الاجتماع بصيغة آريا الذي شاركت في تقديمه مع فرنسا وبيرو وأستراليا وإندونيسيا في ٣١ كانون الثاني/يناير الماضي بشأن هذا الموضوع، على أهمية إيلاء الاهتمام الكافي بهذه المسألة والتصدي الفعلي المشترك لتمويل الإرهاب. وفي هذا الإطار، يود وفدي الترحيب بدور المؤسسات الأممية ذات الصلة في دعم قدرات الدول الأعضاء. وننوه، في هذا الخصوص، بالتقرير الذي سيتم إعداده قبل نهاية السنة الحالية بتقديم جرد للإجراءات التي تقوم الدول الأعضاء بتفعيلها على الصعيد الوطني. وسيمثل ذلك، بلا شك، فرصة للاستئناس بأفضل الممارسات في هذا المجال.

وأود أن أؤكد أن تعزيز المنظومات الوطنية لمكافحة الإرهاب يجب ألا يحجب عنا ضرورة التصدي للأسباب الكامنة وراء الأيديولوجيات المتطرفة ومعالجتها، في ظل احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ذلك لأن تهميش الجانب الوقائي من شأنه أن يهدد كل الجهود الأخرى ويعرقل المسارات التنموية من خلال التركيز على الحلول الأمنية، وهو ما يفرض على الدول الأعضاء كافة اعتماد استراتيجيات وطنية تراعي جميع التحديات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

لقد اتخذت تونس خطوات هامة على الصعيدين التشريعي والإجرائي لتدعيم الإطار الوطني الخاص بمكافحة تمويل الإرهاب. فعلى الصعيد التشريعي، تم تكليف اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب بالإشراف على متابعة وتقييم تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة واتخاذ قرارات بتجميد أموال الأشخاص والتنظيمات الذين ثبت ارتباطهم بالجرائم الإرهابية. كما تم في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، إصدار الأمر الحكومي المتعلق بضبط إجراءات تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المرتبطة بمنع تمويل الإرهاب، الذي مثل على المستوى التشريعي حلقة هامة لتطبيق القانون الأساسي الخاص بمكافحة الإرهاب.

واعتمدت الحكومة التونسية أيضا خطة عمل لمعالجة منظومة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتسق مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة والمعايير الدولية الواردة في توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وتم كذلك الاعتماد على النهج القائم على المخاطر بالنسبة لقطاع الجمعيات بتحديد الجمعيات الأكثر عرضة لإمكانية استغلالها بغرض تمويل الإرهاب. وفي هذا الخصوص، تم إدماج الجمعيات ضمن القانون الجديد للسجل الوطني للمؤسسات بهدف دعم الشفافية على مستوى المعاملات الاقتصادية والمالية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ومواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية ذات الصلة.

ولا يفوتني، بهذه المناسبة، أن أؤكد على الأهمية التي توليها تونس للتعاون الدولي في هذا المجال وأهمية الانخراط في المبادرات ذات الصلة، على غرار الفريق العامل المعني بمكافحة تمويل الإرهاب التابع للتحالف العالمي لمكافحة داعش. وفي هذا السياق، نثمن التعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك في إطار تفعيل المنظومة الوطنية الخاصة بتجميد الأصول المتصلة بالإرهاب. وتحرص تونس على مواصلة تطوير هذا التعاون وتوسيع مجالاته.

نحن اليوم أمام أخطار تتسم بالتغير السريع، سواء على الصعيد الهيكلي أو في كيفية إعداد العمليات الإرهابية، التي غالبا ما تستغل الثغرات لتحقيق أهدافها. ويمثل اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) إحدى الاستجابات التي ننوه بها.

وختاما، تجدد تونس دعوتها إلى انخراط جميع الدول الأعضاء والأطراف الفاعلة الأخرى في هذا المجهود، وإلى المزيد من دعم التعاون بين الدول الأعضاء لتحقيق النجاح المطلوب في مواجهة هذه الآفة التي لا تزال في نظرنا تمثل خطرا على السلم والأمن الدوليين، وتفرض علينا مواكبة فورية لمواجهة مخاطرها، وخاصة فيما يتعلق بالتمويل المشبوه.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة العربية السعودية.

السيد المعلمي (المملكة العربية السعودية): أود بداية أن أتقدم إليكم، سيدتي الرئيسة، وإلى بلدكم الصديق، فرنسا، بخالص التهاني بمناسبة توليكم مهام رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر وإدارتكم الحكيمة لأعمال المجلس خلال الأسابيع الماضية. كما أود أن أشكركم على اتخاذ المبادرة بعقد هذه المناقشة بشأن ما يشكله الإرهاب من تهديد للسلام والأمن

الدوليين، وما يمثله تمويل الإرهاب من شريان يغذي الإرهاب ويشد من أزره ووطأته.

وتأتي هذه الجلسة في ظل واحدة من أبشع العمليات الإرهابية التي ضربت ضمير العالم، وهي جريمة قتل المصلين المسلمين الأبرياء في مسجدين في نيوزيلندا. وبالرغم من آهات الألم التي تعتصرنا جراء هذه الجريمة البشعة، فإننا يجب أن نقف احتراما وإجلالا لنيوزيلندا، شعبا وحكومة، الذين فاضت مشاعرهم حبا وتعاطفا وتلاحما. كما نحيي مسلمي نيوزيلندا الذين استقبلوا هذه المشاعر بحب متبادل يسمو على الجراح ويؤكد على سماحة الإسلام التي أراد أن يغتالها مجرم نكرة فارتدت إليه خذلانا وخيبة.

إن جريمة نيوزيلندا أكدت لنا أن الإرهاب يمكن تمويله بالأموال الطائلة، ويمكن أيضا أن يمول بقدر يسير من الموارد. ولذلك، فإن المحطة الأولى في مكافحة الإرهاب يجب أن تنطلق من مكافحة الجذور الفكرية والعقائدية في كل المجتمعات، وإدراك أن الإرهاب لا ينتمي إلى عرق أو دين أو جنسية، وأن إرهاب نيوزيلندا، كما هو إرهاب الخليل، الذي قتل المصلين المسلمين في الحرم الإبراهيمي الشريف، كما هم إرهابيو داعش، كلهم ينهلون من نبع واحد هو نبع الكراهية وإنكار الآخر.

لقد عانت بلادي ،كما عانى كثير من الدول والمجتمعات من الإرهاب. ولذلك، سعت إلى اجتثاثه بوسائل عدة، كان منها محاربته أمنيا في كل مكان وموقع. حيث اشتركت المملكة العربية السعودية في الحرب على داعش، وتصدت للقاعدة في اليمن وواجهت، وما زالت تواجه، مؤامرات حزب الله في سورية واليمن وغيرهما من المواقع. كما أن محاربة الإرهاب تقتضي حتما تجفيف مصادر تمويله. ولذلك، أعلنت المملكة أنه لا مجال للتسامح مع ممارسات مشبوهة تقوم بها بعض الدول بحجج وذرائع واهية لدعم التطرف السياسي الذي هو مقدمة الإرهاب والمدخل إليه.

وفي هذا السياق، انضمت بلادي إلى كل العهود والمواثيق وشاركت في كل المؤتمرات التي تهدف إلى محاصرة تمويل الإرهاب وتضييق الخناق عليه. وكان من بين ما قامت به بلادي، إنشاء مراكز للمناصحة والرعاية ومركز لمواجهة الحرب الفكرية. كما كانت المملكة سباقة في مواجهة موجة جديدة تمثلت في تطور الآلة الإرهابية في تجنيد الإرهابيين وتمويلهم وتحريضهم عبر الفضاء الإلكتروني. فأنشأت المملكة، في عام ٢٠١٧، مركز اعتدال لمكافحة الفكر المتطرف. كما بادرت إلى تأسيس مركز استهداف تمويل الإرهاب، بالتعاون مع الولايات المتحدة وعدد من الدول الشقيقة في الخليج العربي. وأنشأت التحالف الإسلامي لمحاربة الإرهاب وتمويله. وعلى الصعيد الدولي، تم تأسيس مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بتمويل ومبادرة من المملكة العربية السعودية.

إننا إذا أردنا أن نهزم الإرهاب، فيجب أن نؤمن جميعا بأن أي تهديد إرهابي يطال أي بلد يمثل تهديدا لجميع بلداننا، وعلينا أن نتجاوز النظرة الضيفة لمصالحنا دون اعتبار لمصالح وأمن بقية البلدان.

إن الشفافية والوضوح في التعاون، يعدان أمرا أساسيا في القضاء على الإرهاب. وإن من أهم الأمثلة المتميزة في التعاون الدولي هو قيام مجلسكم الموقر بإنشاء لجنة عقوبات على تنظيمات إرهابية مثل القاعدة وداعش إدراكا منكم لخطرها وتهديدها للسلم والأمن الدوليين. وبالرغم من أن خطر داعش والقاعدة ما زال قائما، وما زال مقاتلو التنظيمين موجودين في دول ومناطق عدة، سواء بشكل منظم أو منفرد، إلا أن هذه التنظيمات في انكماش واضح وضعف وتراجع، لا سيما فكريا وعسكريا.

ولكننا لا بد أن نبين أن هناك تنظيمات أخرى لا يقل خطرها وتهديدها عن خطر تنظيمات داعش والقاعدة، وتشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، ومنها جماعة الحوثي المسلحة

ومليشيا حزب الله الذي وصلت نشاطاته إلى جميع القارات، والمجموعتان تعملان بشكل لصيق تحت حماية إيران وبدعم منها.

وبناء عليه، فإن وفد بلادي يهيب بمجلس الأمن البدء في مناقشة تصنيف تنظيمات جماعة الحوثي المسلحة ومليشيا حزب الله باعتبارهما تنظيمات إرهابية مع إنشاء لجنة عقوبات تعنى بذلك.

وأود التأكيد أن سياسة المملكة في مكافحة الإرهاب وتمويله ترتكز على تكثيف التعاون الدولي، حيث إن من أهم التحديات التي تواجهها الأجهزة الأمنية هي احتمالات تسرب مجموعات أو أفراد من المقاتلين الأجانب لبلدانهم دون علم مسبق بخلفيات هؤلاء. ولذلك نادت الأجهزة المختصة في المملكة العربية السعودية مبكرا بضرورة مشاركة وتبادل بيانات الملتحقين بالقتال مع التنظيمات الإرهابية في الخارج، حيث قامت المملكة بمشاركة تلك البيانات مع الجهات ذات العلاقة.

وأود في الختام أن أؤكد أن احتلال أراضي الغير والاعتراف الباطل بمشروعية هذا الاحتلال يشكل رافدا هاما من روافد الإرهاب ووسيلة لدعمه وإفساح المجال له. ولذلك فإن محاربة الإرهاب لا يمكن أن تنسجم مع أي خطوة يمكن أن تؤدي إلى إذكاء مشاعر التظلُّم ورفض الاحتلال.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): طلب ممثل قطر الكلمة للإدلاء ببيان آخر.

السيد المعاودة (قطر): إن وفد بلادي يضطر لأخذ الكلمة الآن في نهاية الاجتماع لتبيان الافتراءات والمعلومات الكاذبة التي جاءت في بيان ممثل النظام السوري، والتي احتوت على إساءة إلى بلادي، وذلك عوضا عن معالجة الغرض من الاجتماع، وهو التهديد الذي شكلته ولا زالت تشكله التنظيمات الإرهابية، وهو الأمر الذي يهم الجميع في هذه القاعة.

إن تلك الأكاذيب والاتهامات الموجهة ضد حكومة بلادي في أمور متصلة بالإرهاب وتمويله ما هي إلا تكرار للترهات الزائفة التي اعتدنا على سماعها من قبل المتكلمين بلسان النظام السوري لمحاولة التغطية على أفعال النظام. ولا يخفى على أحد المفارقة العجيبة في بيان الممثل السوري عندما يتم الاجتماع هنا لمعالجة هذه المسألة الخطيرة التي لا ينبغي أن يغيب عنا السبب الكامن وراء أخطر تهديد إرهابي في السنوات الأخيرة، وهو تنظيم داعش الإرهابي.

ومن المفارقات أن ممثل النظام السوري يتحدث عن قيامه بدور أساسي في مواجهة الإرهاب، في الوقت الذي كانت سياسات النظام تؤدي بل تقصد إلى توفير الظروف الملائمة لظهور وتمدد تنظيم داعش على مدى السنوات الماضية، قبل قيام دول أخرى مسؤولة بجهود حقيقية أدت إلى طرد ذلك التنظيم الإرهابي الذي يمتد خطره إلى العالم أجمع من آخر الأراضي التي يسيطر عليها في سوريا.

فلولا إرهاب الدولة الذي مارسه النظام السوري ضد شعبه، ابتداء من توجيه أسلحته إلى صدور المتظاهرين العارية واستخدام الأسلحة الكيميائية مرات عديدة في الأحياء السكنية السلمية، لما كنا هنا اليوم في هذا الاجتماع للحديث عن خطر تنظيم داعش وتمويله. ومن غير المقبول البتة أن يأتي من يمثل النظام السوري الفاقد للشرعية الدولية، والذي كان السبب الرئيسي في ظهور وانتشار داعش وغيره من التنظيمات الإرهابية في سوريا، مثل جبهة النصرة وغيرها، والتي سيطرت على الأراضي السورية، لكي يحاضر اليوم عن الإرهاب وخطورته.

لقد تحدث المتكلم باسم النظام السوري اليوم عن خرق دولة قطر لقرارات مجلس الأمن، مستندا إلى مخيلته. أما الواقع فعكس ذلك كليا، إذ لم يعد بإمكاننا إحصاء التقارير الأممية التي توثق خرق النظام السوري لجميع القرارات التي يعتمدها مجلس الأمن بشأن سوريا، والتي لا زال يمعن في خرقها. وأما

الحقيقة التي لا تخفى على أحد، فهي أن جهود دولة قطر في مجال مكافحة الإرهاب باتت واضحة للجميع، وخاصة بالنسبة للجهات المختصة في منظمة الأمم المتحدة والترتيبات الدولية لمكافحة الإرهاب، مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وعلى أرض الواقع، هناك الدول الحيوي الذي نضطلع به في التحالف العالمي لمكافحة ما يسمى تنظيم الدول الإسلامية (داعش).

إن ما تقوم به دولة قطر من تعاون وثيق مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب له نتائج حقيقية وملموسة، بعيدة أشد البعد عن الدور التخريبي الذي قام ويقوم به النظام السوري. ومن غير المستغرب أن يوجه الممثلون لهذا النظام الإرهابي الأكاذيب لدولة قطر التي كان لها الدور الريادي في إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ انطلاقا من حرصنا على تحقيق العدالة وسيادة القانون وحماية حقوق ضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي يرتكبها النظام السوري والجماعات الإرهابية في سوريا على حد سواء.

وختاما، وبغض النظر عن المحاولات الفاشلة، ستواصل دولة قطر دورها الفاعل في مكافحة الإرهاب كشريك مسؤول وفاعل للمجتمع الدولي لفضح جميع الجرائم والانتهاكات للقانون الدولي وجميع أشكال الإرهاب التي ينجم عنها تهديد المنطقة والعالم.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): طلب ممثل الاتحاد الروسي الإدلاء ببيان آخر.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): إن الوقت متأخر، ولذلك لن آخذ الكثير من وقت أعضاء المجلس. أود فحسب أن أعلق على البيان الذي أدلى به ممثل أوكرانيا الموقر.

لقد روى مرة أخرى القصة القديمة عن العدوان الروسي، إلا أنه، من بين أمور أخرى، اتهم بلدي بانتهاك الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، أود مجرد التذكير بقرار محكمة العدل الدولية الصادر في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٧، في قضية أوكرانيا ضد الاتحاد الروسي، من حيث انطباقه على الاتفاقية. فقد ذكر القرار أن ادعاءات أوكرانيا غير معقولة في هذا الصدد.

ولن أعلق على المسائل الأخرى التي تناولها ممثل أوكرانيا لأنها لا تمت بصلة لموضوع جلسة اليوم. ويؤسفني كثيرا أن وفد أوكرانيا يواصل استخدام منبر مجلس الأمن لنشر دعايته.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): طلب ممثل الجمهورية العربية السورية الإدلاء ببيان آخر. وأعطيه الكلمة.

السيد العرسان (الجمهورية العربية السورية): لم نكن نرغب في أن نأخذ المزيد من وقتكم، ولكن الرد الذي جاء الآن من ممثل حكومة ودولة قطر اضطرنا إلى العودة من جديد إلى هذا المجلس الموقر.

نقول للزميل في الرد: اسمنا، في البداية، نحن ممثلو الجمهورية العربية السورية، الدولة المؤسسة والدولة العضو الأصيل في الأمم المتحدة. ورغم جهل ممثل حكومة ودولة قطر بالأصول وقواعد العمل في الأمم المتحدة والسلوك الدبلوماسي الراسخ، فنحن لن ننحدر إلى ما انحدر إليه من مستوى. سنستمر في احترام هذا المجلس واحترام قواعد العمل والميثاق، وسنخاطبه كممثل لدولة وحكومة قطر.

أما دولة قطر وحكومة قطر والعائلة الحاكمة في دولة قطر، فهي اليوم أكبر مثال واضح على ممارسة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، كنا نتمنى من فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية أن تدرسه بشكل جيد ومتوازن وحيادي. وبكل بساطة، وكما أشرنا هذا الصباح، هناك قرارات صدرت عن مجلس الأمن

خصيصا بسبب السلوك الذي قامت به دولة وحكومة قطر، التي كانت السباقة – وربما الوحيدة – منذ أن اندلعت الأزمة والحرب الإرهابية في سورية في مجال دفع أموال نقدية، ملايين الدولارات، لتنظيمي داعش وجبهة النصرة في العراق وفي سورية على حد سواء. وكانت هذه المبالغ تدفع فدى مالية لإطلاق سراح أسرى أجانب موجودين لدى هذه التنظيمات الإرهابية.

ولسنا نحن من نقول هذا، فهذه وقائع. فلا يحزن ولا يتحسس الزميل، ممثل حكومة ودولة قطر. في إحدى المرات، دفعوا ٢٠ مليون دولار لإطلاق سراح صحفي أمريكي. هذا الصحفي الأمريكي ذهب إلى المحطات التليفزيونية وقال إن الوسيط اتصل بعائلته هنا في الولايات المتحدة، وكان وسيطا يحمل جنسية إحدى الدول العربية، وقال له: لا تقلق، التنظيم الذي أنت محتجز لديه – ثم اكتشف لاحقا أنه جبهة النصرة – سيتلقى خلال أيام مبلغ ٢٠ مليون دولار من حكومة قطر كفدية من أجل إطلاق سراحك. هذا المبلغ دُفع بعد صدور قرارين من قرارات مجلس الأمن فيما يخص منع وحظر وإدانة دفع الفدى. وما جرى في العراق يعرفه الزميل ممثل حكومة قطر، والمبلغ الذي تجاوز نصف بليون دولار الذي دفع كفدى من أجل إطلاق سراح أشخاص هو يعرفهم.

أنا لا أخترع هنا قصصا وهمية ولا ألقي اتهامات مسيسة ومزيفة اعتاد القطريون على إطلاقها بحق سورية كي يبرروا ما فعلوه بحق الشعب السوري. لماذا تتحسس أيها الزميل، ممثل حكومة ودولة قطر؟ لا تتحسس من كلام صادر وبيانات رسمية صدرت عن أحد أبرز أعضاء العائلة الحاكمة في بلدكم – عن رئيس وزرائكم السابق، الشيخ حمد بن جاسم. فهو من ذهب طوعا إلى التليفزيون القطري الرسمي، وبعدها ذهب إلى قناة BBC (شبكة الإذاعة البريطانية) ليقول حرفيا: ”نحن أنفقنا في سورية ١٣٧ بليون دولار من أجل إسقاط حكومة الرئيس بشار الأسد“. كيف أنفقتم هذا المبلغ، ١٣٧ بليون دولار؟ وقال بعد ذلك: ”لم نكن لوحدنا في هذه العملية“ وقال من جديد ”اتفقنا مع حكومات بعض الدول وكلفونا نحن بأن نكون في الواجهة“.

انظروا إلى هذا المنطق الذي يحكم هذه الدولة. لقد قال حمد بن جاسم باللهجة الخليجية التي نحترمها ونجلها وهي جزء من تاريخنا أيضا: ”كانت سورية بالنسبة لنا صيدة (أي فريسة)، ولكنها هربت فيما بعد لأننا تهاوشنا (أي اختلفنا)“. انظروا إلى هذا المنطق الذي يحكم دولة قطر وحكومتها التي تمارس غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. أنا أقول لك: كيف تمارسون غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. أنتم تقولون وتعترفون بأنكم دفعتم ١٣٧ بليون دولار في سورية. من شرح هذا الكلام؟ وزير خارجيتكم السابق، خالد بن حمد العطية، وأرجو ألا تكون قد خانتني الذاكرة بالاسم، الذي قال حرفيا، بعد أن حررنا نحن والأصدقاء والحلفاء الروس وبعض الأصدقاء الآخرين مدينة حلب عام ٢٠١٦، قال حرفيا: ”حتى لو توقف الرئيس الأمريكي الجديد عن دعم وتمويل الجماعات المتمردة في حلب أو في سورية، فنحن في قطر لن نتوقف. وسنستمر في تمويل هذه الجماعات لأننا نعتقد أن هذه الجماعات ستعود وتنتصر وتعود إلى حلب“.

وقال وزير قطري آخر، كان وزير خارجية ثم أصبح وزير دفاع، بالحرف الواحد لصحيفة لوموند: ”أنتم تسألوننا عن جبهة النصرة. نعم، نحن في قطر لدينا موقف ومقاربة مختلفة عن موقف الأمم المتحدة. نحن واقعيون. نعتبر فقط أن داعش هي الإرهاب، ولكن بالنسبة لجبهة النصرة، نحن نعتقد أن هؤلاء يعملون عملا جيدا وسنستمر في دعمهم“. هو يقول لكم، أيها الأمم المتحدة يا مجلس الأمن، أنتم مخطئون وجبهة النصرة ليست تنظيما إرهابيا وستستمر قطر في دعمه. وبعد ذلك، تأتي هنا لتتحدث عن جهود قطر.

نحن رسميا نقول لكم اليوم إن كل دولار تدفعه قطر للأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب هو غسيل الأموال بعينه لأن من يدفع ١٣٧ بليون دولار لتدمير دولة وتدمير شعب وتدمير حضارة وتدمير مستقبل وآفاق بلد، ثم يأتي إلى الأمم المتحدة ويقدم لها ٧٥ مليون دولار ويقول لهم أرجوكم أن تقولوا عني أنني شريك لكم في مكافحة الإرهاب، هذا هو غسيل الأموال بعينه. ونرجو أن تدققوا في هذا الكلام جيدا وأن تدرسوه: ٧٥ مليون دولار للأمم المتحدة من قطر من أجل مكافحة الإرهاب مقابل ١٣٧ بليون دولار، اعترفت قطر بأنها دفعتها لتدمر سورية ولكنهم اختلفوا على الفريسة، كما يقولون.

رفعت الجلسة ١٧/١٠.